٥٠
تصدر منتصف كل شهر هجري (وفي كل شهرين مرة مؤقتاً) السنة العاشرة - ١٥ رمضان / ١٤٢٦ هـ

الأصالة

رسالة إسلامية منهجية جامعة

عودة إلى الكتاب والسنّة بفهم سلف الأمة

إقرأ في هذا العدد . . .

التقتيل الأعمى فعل يبرأ الإسلام منه ! . . . أسرة التحرير

الأسوة الحسنة ﷺ . . . الشيخ حسين بن عودة العوايشة

درءُ الشك عما أُشكل من حديث الإفك . . . الشيخ سليم بن عيد الهلالي

جهاد الرسول ﷺ في سبيل التوحيد . . . الشيخ الدكتور محمد خليل هراس

وعلى الله قصد (السبيل) . . . ومنها (جائر) ! ! . . . الشيخ علي بن حسن الحلبي

دفع التلبس والإلتباس في مسألة الربا في النقود التي بين الناس . . . الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

صد عدوان المبطلين على الدعاة السلفيين . . . الشيخ محمد بن موسى آل نصر

هدية مشاحن في ليلة النصف من شعبان . . . أسرة التحرير

الأصالة
أشعر أنها اسمٌ على مسمّى إن شاء الله
الشيخ العلامة
محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله
مجموع فتاويه
(رقم ٦٣١٨)

الناشر
مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية
تلفون : ٣٦١١٢٣٢ - ٥ - ٠٠٩٦٢

رسالة إسلامية منهجية جامعة

الأصالة ٥٠

عودة إلى الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة

السنة العاشرة — تصدر منتصف كل شهر هجري (وفي كل شهرين مرة مؤقتاً) الناشر (مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية) — ١٥ رمضان ١٤٢٦هـ

أسرة التحرير

رئيس التحرير:

الشيخ/ د. محمد بن موسى آل نصر

مدير التحرير:

الشيخ/ علي بن حسن الحلبي الأثري

الأعضاء:

الشيخ/ سليم بن عيد الهلالي

الشيخ/ مشهور بن حسن آل سلمان

عنوان المراسلة

الأردن

ص.ب (٢٦٩٩) الرمز البريدي (١٣٧١٣).

هاتف: ٣٦١١٢٣٢ - ٥ - ٠٠٩٦٢

فاكس: ٣٦١٠٣٠٦ - ٥ - ٠٠٩٦٢

موقعنا على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت):

www.albanicenter.com

البريد الإلكتروني:

albani1421@hotmail.com

ترسل المقالات والاشتراكات باسم رئيس تحرير مجلة الأصالة

وتطلب (الأصالة) من جميع المكتبات

ثمن النسخة

الأردن: (دينار)، الإمارات المتحدة: (١٠ دراهم)، البحرين: (دينار)، السعودية (١٠ ريالات)، الكويت: (٨٠٠ فلس)، أوروبا (٤ دولارات)، أمريكا (٥ دولارات).

الاشتراكات

- المملكة العربية السعودية (١٠٠ ريالاً).
- بقية الدول العربية (٣٠ دولاراً).
- أوروبا (٣٥ دولاراً).
- أمريكا (٥٠ دولاراً).

إخواننا القراء

نرحب بكل مقال علمي رصين، ونرغب في كل نقد هادف بنّاء

ف (الأصالة):

منبر لكل مسلم مخلص داعٍ على الحق . .

- وفقنا الله وإياكم لكل خير -.

صاحب الامتياز والمالك: (شركة الأصالة للاستشارات الثقافية)

ترخيص دائرة المطبوعات والنشر برقم (٤/ ٣/ ١٣٢٨)- رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (٢٠٠٢/ ٢٢٠٣/ د).

إنَّ الحَمْدَ لله؛ نَحْمَدُهُ، وَنسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِه اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ الله، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُها، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

محتويات العدد

- **فاتحة القول:** التقتيل الأعمى فعل يبرأ الإسلام منه!

أسرة التحرير ٥

- **تأملات قرآنية:** الأسوة الحسنة ﷺ

الشيخ أبو عبدالرحمن حسين بن عودة العوايشة ٧

- **الكلم الطيب:** ردء الشك عما أُشكل من حديث الإفك

الشيخ أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي ٩

- **أصل الدين:** جهاد الرسول ﷺ في سبيل التوحيد

الشيخ الدكتور محمد خليل هراس ١٥

- **ركن الردود والتعقبات (١):** وعلى الله قصد (السبيل) ... ومنها (جائر)!!

الشيخ أبو الحارث علي بن حسن الحلبي ١٩

- **(٢):** وقفات منهجية مع (إبراهيم اليماني)

محمد بن يوسف خشان ٢٤

- **(٣):** الرد على مزاعم محمد شقرة حول عقيدة (حسن البنا)

أحمد بن صالح علي عياش ٣٤

- **(٤):** الردود الحسان (٢)

لافي بن يوسف الشطرات، و محمد بن أحمد المنشاوي ٤١

• **(٥):** صد عدوان المبطلين على الدعاة السلفيين (١)

الشيخ أبو أنس محمد بن موسى آل نصر ٤٧

• **تزكية النفوس:** الرياضة

الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي ٥٥

• **مسائل فقهية:** دفع التلبيس والالتباس في مسألة الربا في النقود التي بين الناس

الشيخ أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ٥٩

• **ركن الفتاوى:** ٧٠

• **ركن المرأة المسلمة :** الغيرة (١)

أم عبدالله نجلاء الصالح ٧٧

• **مسك الختام:** هدية مشاحن في ليلة النصف من شعبان

أسرة التحرير ٨٣

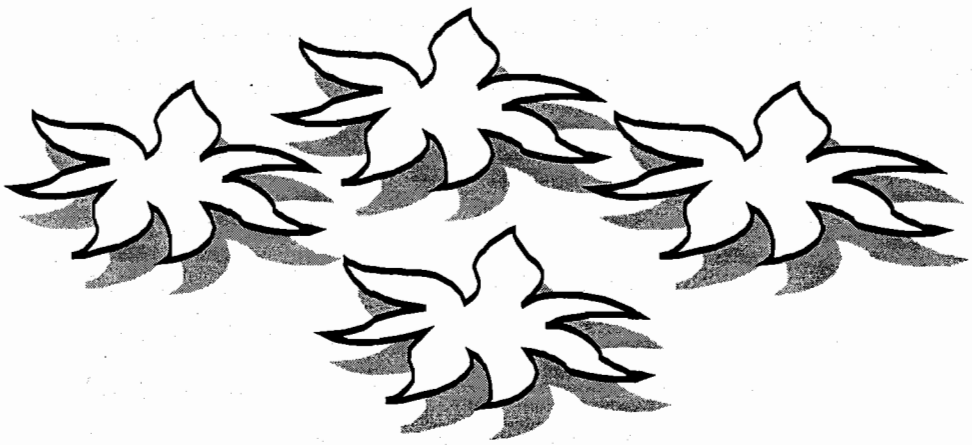

التقتيل الأعمى

فعلٌ محرّمٌ يبرأ الإسلام منه!

• بقلم: أسرة التحرير

إن ما يجري في المنطقة العربية والإسلامية -بل العالم أجمع-: مِن تفجير وتدمير وقتل وسفك للدماء، وترويع للآمنين والمستأمنين، لمّا يأباه الإسلام بعامة، والدعوة السلفيةُ بخاصة، بل هُمْ -جميعاً- مِن هذا كلّه براءٌ.

والدعوة السلفية الحقّة دعوةُ رحمة وحكمة وتوسط واعتدال، لا تقرُّ هذه الأعمال الإجرامية -حتى في غير بلاد المسلمين-؛ بل تستنكر وتبرأ مِن كل صور الإرهاب وأشكاله وأنواعه، بدءاً مِن إرهاب الفكر، وانتهاءً بإرهاب السلاح.

وإننا لنخوِّفُ القائمين بهذه الأعمال بالله -تعالى-، ونُطالبُهُم بحزم وجزم وعزم أن يتقوا الله فيدَعوا قتل الأبرياء، وترويع الآمنين، وزعزعة أمن الدول، مِمَّا ينبني عليه الإساءة للإسلام العظيم وسمعته؛ فإن الإسلام -بحمد الله- لم يكن يوماً لعنة، بل هو رحمة للعالمين، ونبيُّه ﷺ أرحم خلق الله، وأهل السنة صفوة أهل الإسلام؛ فهم أعرف الخلق بالحق، وأرحمهم بالخلق.

وأمَّا أولئك الذين يُنْسَبون إلى السلفية -زُوراً، وبُهتاناً- الجماعات التكفيرية والتفجيرية، وأدعياء الجهاد- فليسوا من السلفية في شيء؛ إلا دعوى باطلةً وادعاءاً فاسِداً ...

والسلفية الحقة لم تكن يوماً -ولن تكون- إلا اتصالاً أميناً بدعوة السلف الرحيمة الرفيقة بالمسلمين وغير المسلمين، بالعلم النافع والعمل الصالح، والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.

وكم جَلَبَت تلكم الأعمال الوحشية الإجرامية مِن ويلات للمسلمين ولبلادهم، وطمَّعت فيهم المتربصين والمتصيدين، وفرّقت شملهم، وشتَّتت جمعهم، وزعزعت أمنهم ، وأزهقت الأرواحَ البريئة -بغير أدنى حقٍّ شرعيٍّ-.

وعليه؛ فلا يجوز لأي دولة في العالم عانت من هذه الأعمال الفاسدة، وأصابها شيءٌ مِن بلائها، أن تُحمِّل الإسلام أو المسلمين -بعضاً أو كُلّاً- تبعاتها، ولا يجوز لها وصْمُ الإسلام بالإرهاب؛ كيف وبلاد المسلمين -نفسُها- عانت وتعاني من جرائم هؤلاء الغلاة العُتاةِ القتلةِ -أنفسهم- قبل غيرها؟!

كما لا يجوز لأي دولة من دُول الغرب -في أمريكا أو أوروبا- أن تُسيء معاملة رعاياها من المسلمين، أو أن تضيّق عليهم لانحراف بعض المسلمين، وتطرُّفهم؛ فالإرهاب -مِن حيث هُو!- لا دين له ولا وطن ولا هُويّة، بل في كل الملل والنحل غلاةٌ ومتطرفون وإرهابيون.

وعلى جميع شعوب ودول العالم أن يأخذوا على أيدي سفهائهم والمجرمين في بلادهم، والله -عز وجل- يقول: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾. [الأنعام: ١٦٤]

والإسلام العظيم ربَّى خير أمةٍ أُخرجت للناس على أحسن الأخلاق -في كُلِّ الأعصار وجميع الآفاق-.

فلا ينبغي تصديقُ صيحاتِ الحاقدين -مِن هنا أو هناك- ممّن يدّعون أن العلم الشرعي يُصدِّر الإرهاب أو يُؤيِّده، فيبنون على ذلك محاربتَه والتضييقَ على أهله وحملته، قال -تعالى-: ﴿ وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ [هود: ١١٣]، إنما الذي يجب حربه ومقاومته ومنعه: هو الغلو والجهل والتطرف، وظلم الشعوب المسلمة المقهورة المظلومة، المحتلة أرضها وأوطانها؛ مِمّا أدى إلى الإرهاب وانتشاره، وساعد على تعظيم آثاره.

وإغلاقُ أبوابِ الإرهاب، والتصدّي له: مسؤولية الجميع -بالحقِّ-، لا أن يُواجَه الإرهابُ بمثلِه، مِمّا يزيده ويضاعفه، وإنما الواجبُ أن يكون ذلك بالشرع، والعقل، والحكمة، وإنصاف المظلوم.

واللهَ العظيمَ نسألُ أن يقينَا وسائر المسلمين -وسائر المحبين للعدل والسِّلم- شرَّ كل ذي شر وحقد، إنه -سبحانه- سميعٌ مجيبٌ.

والحمد لله رب العالمين.

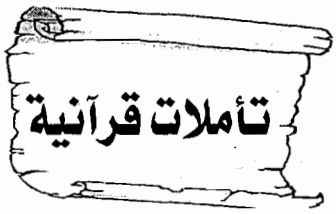

الأُسوةُ الحسنة ﷺ

• بقلم: الشيخ أبي عبدالرحمن حسين بن عودة العوايشة

قال الله -تعالى-: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب:٢١].

في هذه الآية الكريمة حثّ على التأسي بالنبي ﷺ، وفيها أنّ هذا التأسي غير ميسور لكلّ الناس، فأبوابه موصدة، وسبُله مسدودة؛ إلا لمن كان يرجو الله واليوم الآخر، وذكر الله كثيراً.

فمن كان على هذا الحال؛ وفِّقَ إلى التأسي والاقتداء برسول الله ﷺ.

فرجاء الله واليوم الآخر وذكره الكثير، يورث الخوف من الله -تعالى-، وينمي التأسي والاقتداء برسول الله ﷺ، وكلّما ضعف الرجاء والتذكّر، ضعف الاقتداء، وكلّما قوي الرجاء والتذكّر قوي الاقتداء.

والحرص على التأسي برسول الله ﷺ أمارة الورع والتقوى، ورجاء الله -تعالى- واليوم الآخر.

وهذا يذكرنا بقوله -تعالى-: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا

وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف:١١٠].

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية:

« . . . وهذان ركنا العمل المتقبّل، لا بدّ أن يكون خالصاً لله، صواباً على شريعة رسول الله ﷺ» اهـ.

فمن كان يرجو لقاء ربه فليكن مع أهل التوحيد، وليُخلص لله في أعماله، وليقتدِ برسول الله ﷺ.

فكيف بمن يتّكلون على حسن نواياهم، وطيب قلوبهم -بزعمهم-؛ ويتركون العمل، كيف عرفوا هذا وقد نهاهم الله عن تزكية أنفسهم؛ بقولهِ -سبحانه-: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢].

وهنالك من يقول: أنا أُحسن الظن بربي -سبحانه-! ويردّ عليه حديث أبي أمامة ابن سهل قال: دخلتُ أنا وعروة بن الزبير يوماً على عائشة، فقالت: لو رأيتما نبيَّ الله ﷺ ذات يوم، في مرض موته، قالت: وكان له عندي ستة دنانير -قال موسى: أو سبعة-، قالت: فأمرني نبيّ الله ﷺ أن أفرّقها، قالت: فشغلني وجع نبيّ الله ﷺ حتى عافاه الله، قالت: ثمّ سألني عنها؟ فقال: ما فعلت الستّة -قال: أو السبعة-؟ قلت: لا والله لقد كان شغلني وجعك، قالت: فدعا بها، ثمّ صفّها في كفّه، فقال: ما ظنّ نبيّ الله لو لَقِيَ الله -عزَّ وجل- وهذه عنده»[1].

فتأمل كيف كان منهج النبي ﷺ في رجاء لقاء الله والظنّ به، وانظر كيف يضاد هؤلاء منهج النبي ﷺ.

فإحسان رجاء لقاء الله -تعالى- وإحسان الظنّ به لا يكون إلا بالإيمان والعمل الصالح.

ونسأل الله التوفيق والسداد.

❑ ❑ ❑

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»، ولبن حبان في «صحيحه»، وصحّحه شيخنا -رحمه الله- في «الصحيحة» (١٠١٤).

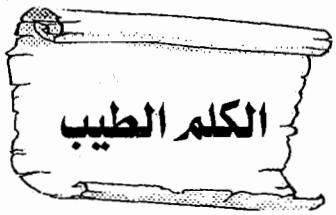

درء الشكّ

عمّا أَشْكَلَ مِن حديث الإفك

• بقلم: الشيخ أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبيه وعبده، وآله وصحبه.

أما بعد:

فهذه تعليقات حديثية أوضحتُ فيها المشكلَ مِن حديث الإفك -وَمَتْنُهُ طويلٌ جدًّا-، وقد بيّنت وجه الحق في هذه الروايات التي قد يُتَوَهّم في بعض ظاهرها الوهم والخطأ والتناقض.

فمِن ذلك:

١) قول الزهري: «ووعيت عن كل رجل منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة»:

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٤٥٧): «ليس المراد أن عائشة تروي عن نفسها؛ بل معنى قوله: «عن عائشة»؛ أي: عن حديث عائشة في قصة الإفك».

٢) وقوله: «وبعض حديثهم يصدّق بعضاً»:

قال الحافظ في «الفتح» (٨/ ٤٥٧): «كأنه مقلوب، والمقام يقتضي أن يقول: وحديث بعضهم يصدق بعضاً، ويحتمل أن يكون على ظاهره، والمراد: أن بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقية حديثه؛ لحسن سياقه، وجودة حفظه».

وقال القاضي عياض في «إكمال المعلم» (٨/ ٢٨٦): «وقول ابن شهاب: (وذكره)؛ مما انتُقد قديماً على الزهري لجمعه الحديث

عنهم، وإنما عند كل واحد منهم بعضه، وقيل: كان الأَوْلى أن يذكر حديث كل واحد منهم بجهته، ولا دَرْكَ على الزهري في شيء منه؛ لأنه قد بين ذلك في حديثه، والكل ثقات أئمة لا مطعن فيهم، فقد علم صحة الحديث، ووثق كل لفظة منه؛ إذ هي عن أحدها ولا الأربعة الأقطاب عن عائشة».

قلت: وانظر «طرح التثريب» (٨/ ٤٧).

٣) وقوله: «وإن كان بعضهم أوعى له من بعض»:

قال الحافظ: «هو إشارة إلى أن بعض هؤلاء الأربعة أميز في سياق الحديث من بعض؛ من جهة حفظ أكثره؛ لا أن بعضهم أضبط من بعض مطلقاً».

قلت: ولذلك قال - قبل-: «وبعضهم أوعى لحديثها- يعني: الحديث المذكور خاصة- من بعض وأثبت اقتصاصاً؛ أي: سياقاً، ووعيت عن كل رجل منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة؛ أي: القدر الذي حدثني به، وكل قد حدثني بطائفة من حديثها».

قال الحافظ: «وحاصله: أن جميع الحديث عن مجموعهم؛ لا أن مجموعه عن كل واحدٍ منهم».

وقال -أيضاً- (٨/ ٤٧٩): «في هذا الحديث من الفوائد؛ جواز الحديث عن جماعة ملفقاً مجملاً».

وانظر- غير مأمور-: «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٧/ ١٠٢).

٤) قول عائشة -رضي الله عنها-: «وكان يراني قبل الحجاب»:

قال الحافظ (٨/ ٤٦٢-٤٦٣): «أي: قبل نزول آية الحجاب، وهذا يدل على قدم إسلام صفوان؛ فإن الحجاب كان -في قول أبي عبيدة وطائفة-: في ذي القعدة سنة ثلاث، وعند آخرين فيها سنة أربع؛ وصححه الدمياطي، وقيل: بل كان فيها سنة خمس، وهذا مما تناقض فيه الواقدي؛ فإنه ذكر أن المريسيع كان في شعبان سنة خمس، وأن الخندق كانت في شوال منها، وأن الحجاب كان في ذي القعدة منها مع روايته حديث عائشة -هذا-؛ وتصريحها فيه بأن قصة الإفك التي وقعت في المريسيع كانت بعد الحجاب، وسلم من هذا ابن إسحاق؛ فإن المريسيع عنده في شعبان، لكن سنة ست ...

ومما يؤيد صحة ما وقع في هذا الحديث -أن الحجاب كان قبل قصة الإفك-: قول عائشة- أيضاً- في هذا الحديث: إن النبي ﷺ سأل زينب بنت جحش عنها، وفيه: «وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ»، وفيه: «وطفقت أختها حمنة تحارب لها»؛ فكل ذلك دال على أن زينب كانت حينئذ زوجته، ولا خلاف أن آية الحجاب نزلت حين دخوله ﷺ بها؛ فثبت أن الحجاب كان قبل قصة الإفك.

وقد كنت أمليت في أوائل «كتاب الوضوء» [(١/ ٢٤٩)]: أن قصة الإفك وقعت قبل نزول الحجاب؛ وهو سهو، والصواب: بعد نزول الحجاب؛ فليصلح هناك».

وقال شيخنا الإمام الألباني -رحمه الله- في «مختصر صحيح البخاري» (٣/ ٥٣): «تعني: قبل نزول آية الحجاب: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾.

واعلم أن (الحجاب) في هذه الآية غير (الجلباب) في آية سورة النور؛ فالأول: والمرأة في بيتها تستتر بأي حاجز منفصل عنها؛ كالستارة المعلقة، أو الباب ونحوه، فهو كقوله -تعالى-: ﴿فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا﴾ [مريم:١٧].

وأما الجلباب؛ فهو الثوب الذي تلتحف به المرأة إذا خرجت من دارها؛ فتنبه لهذا؛ فإن كثيراً ممن كتبوا في هذا الموضوع خلطوا بين (الحجاب) و(الجلباب)، وقد فرّقت عائشة بينهما كما ترى».

٥) وقولها -رضي الله عنها-: «والله؛ ما تكلمنا بكلمة، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه، حتى أناخ راحلته»:

في رواية معمر بن راشد: «حين»، قال الحافظ ابن حجر (٨/ ٤٦٣): «وعلى التقديرين، فليس فيه نفي أنه كلمها بغير الاسترجاع؛ لأن النفي على رواية «حين» مقيد بحال إناخة الراحلة، فلا يمنع ما قبل الإناخة ولا ما بعدها، وعلى رواية «حتى»؛ معناها بجميع حالاته إلى أن أناخ، ولا يمنع ما بعد الإناخة.

وقد فهم كثير من الشراح أنها أرادت بهذه

العبارة نفي المكالمة البتة، فقالوا: استعمل معها الصمت؛ اكتفاء بقرائن الحال، مبالغة منه في الأدب، وإعظاماً لها وإجلالاً. انتهى.

وقد وقع في رواية أبي أويس: فاسترجع، وأعظم مكاني -أي: حين رآني وحدي-، وقد كان يعرفني قبل أن يضرب علينا الحجاب، فسألني عن أمري، فسترت وجهي عنه بجلبابي، وأخبرته بأمري، فقرب بعيره، فوطئ على ذراعه فولاني قفاه وركب.

وفي حديث ابن عمر: فلما رآني ظن أني رجل، فقال: يا نومان! قم؛ فقد سار الناس...».

٦) قال عروة: وكانت عائشة تكره أن يُسَبَّ عندها حسان بن ثابت؛ تقول: إنه الذي قال:

فإنَّ أبي ووالده وعرضي

لعرض محمد منكم وقاءُ

قال الحافظ ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (٦/ ٣٣): «... ثم الأكثرون على أن المراد بذلك إنما هو عبد الله بن أُبَيّ ابن سلول -قبّحه الله -تعالى- ولعنه- وهو الذي تقدم النص عليه في الحديث، وقال ذلك مجاهد وغير واحد.

وقيل: بل المراد به: حسان بن ثابت، وهو قول غريب، ولولا أنه وقع في «صحيح البخاري» ما قد يدل على ذلك لما كان لإيراده كبير فائدة، فإنه من الصحابة الذين كان لهم فضائل ومناقب ومآثر، وأحسن محاسنه أنه كان يذب عن رسول الله ﷺ بشعره، وهو الذي قال له رسول الله ﷺ: «اُهْجُهم وجبريل معك».

وقال الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق، قال: كنت عند عائشة -رضي الله عنها- فدخل حسان بن ثابت، فأمرت فألقى له وسادة، فلما خرج قلت لعائشة: ما تصنعين بهذا؟ يعني: يدخل عليك -وفي رواية: قيل لها: أتأذنين لهذا يدخل عليك، وقد قال الله: ﴿ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾؟ قالت: وأي عذاب أشد من العمى -وكان قد ذهب بصره- لعل الله أن يجعل ذلك هو العذاب الأليم، ثم قالت: إنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ.

وفي رواية: أنه أنشدها عندما دخل عليها شعراً يمتدحها به، فقال:

حصان رزان ما تُزَنّ بريبة

وتصبح غرثى من لحوم الغوافل

فقالت: أما أنت فلست كذلك.

وفي رواية: لكنك لست كذلك».

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٤٨٥): «وفي رواية شعبة -في الباب الذي يليه-: «تَدَعين مثل هذا يدخل عليك، وقد أنزل الله: ﴿ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ ﴾، وهذا مشكل؛ لأن ظاهره أن المراد بقوله: ﴿ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ هو حسان بن ثابت، وقد تقدم قبل هذا أنه عبد الله بن أبي وهو المعتمد، وقد وقع في رواية أبي حذيفة عن سفيان الثوري عن أبي نعيم في «المستخرج»: «وهو ممن تولى كبره» فهذه الرواية أخف إشكالاً».

قلت: الحق الذي لا مرية فيه ولا شبهة تعتريه: أن الذي تولى كبر الإفك، هو: عبد الله بن أُبَيّ ابن سلول المنافق، وبذلك تظاهرت الروايات في البخاري عن عائشة -رضي الله عنها- وهي صاحبة القصة وأعلم الناس بأحداثها.

وكذلك ثبت في «البخاري» عن الزهري، وهو أحد رواتها ونقلتها.

فإذا تبين ذلك فما كنا بحاجة للكلام في هذا وتثبيته بالأدلة والبراهين بعد أن استفاض أن صاحب هذه المقالة الخبيثة التي تولى كبرها هو رأس النفاق عبد الله بن أُبَيّ، لولا ما ورد أن حسان بن ثابت ومِسطحاً وحمنة ممن تولى كبر ذلك.

وقد أورد الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٨٩) الأحاديث التي يُفهم منها أن حسان ومسطحاً وحمنة كانوا ممن تولّوا كبر الإفك، ثم قال: وأولى القولين بالصواب: قول من قال: الذي تولى كبره من عصبة الإفك عبد الله بن أُبَيّ، وذلك أنه لا خلاف بين أهل العلم بالسير أن الذي بدأ بذكر الإفك وكان يجمع أهله ويحدثهم عبد الله بن أُبَيّ ابن سلول.

وإذا كان كذلك، فالجمع أولى من نصب الإشكال والمعارضة بين الروايات؛ فإن عبد الله بن أُبَيّ هو الذي تولى كبره فاخترع حادثة الإفك مع صحبة من المنافقين وروّجه في المدينة، وكان يصول ويجول، وهو الذي يجمع

الناس في بيته ممن هم على شاكلته في الخبث والنفاق.

وكان يذيع ذلك ويردّده مع عصابته وأهل بيته، ولما انتشر الكلام في ذلك من قبلهم، وكانوا يتناقلونه فيما بينهم أثّر ذلك في بعض المؤمنين، وصاروا يتكلمون به.

هذا الذي استقر عليه المحققون من أهل العلم، ويؤيده أن الآية الكريمة هدّدت الذي تولى كبره بالعذاب الأليم ﴿ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾.

وهذا التهديد يتناسب مع نفاق عبد الله ابن أُبَيّ، وأما من ذُكر من الصحابة كحسان ومسطح وحمنة -رضي الله عنهم- المشهود لهم بالخير -فإنهم لا يدخلون في هذا الوعيد كما هو ظاهر، وإنما يدخلون في مثل قوله -تعالى-: ﴿ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴾ [النور:١٢].

فهذا عتاب للمؤمنين المذين تورطوا وانخدعوا بإشاعات النفاق وأكاذيب المرجفين.

والآيات التي تضمنت قصة الإفك واضحة في سياقها: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ﴾، والعصبة من العشرة إلى الأربعين، بينما الصحابة الذين ذُكروا في الإفك ثلاثة، فعُلم أن المراد بالعصبة المُنافقون، ثم ذكرت الآيات الذي تولى كبره من هذه العصبة، ولا شك أن هذا السياق والسباق يدل على واحد من هذه العصبة، وهو عبد الله بن أُبَيّ ابن سلول.

وكان حسان -رضي الله عنه-، وكذا مسطح وحمنة ممن سارعوا إلى تصديق الخبر، وكبير هؤلاء هو حسان، فَذُكر -ومَن معه- بالتبعية، لا أنهم تولوا كبره أصالة، وإنما الذي تولاه عبد الله بن أُبَيّ المنافق، لكنهم حين قالوا بمقالته، ذُكروا معه تبعاً، فتكون كل رواية تخبر عن حال وعن مقال وعن مآل، وبذلك تجتمع الروايات -بحمد لله-.

وهذا فهمٌ أقوله تفقهاً واستنباطاً، فإن أصبت ووفقت فمن الله وحده، وإلا فمن نفسي والشيطان، والله أعلم.

وللبحث بقية...

جهاد الرسول ﷺ في سبيل التوحيد

• بقلم: فضيلة الشيخ الدكتور محمد خليل هراس

قد صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله؛ فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»[1].

وصحّ عنه -أيضاً- أنه قال: «بُعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يُعبد الله وحده لا شريك له، وجُعل رزقي تحت ظل رمحي، وجُعلت الذلّة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم»[2]، وليس معنى هذا أنّ الإسلام انتشر بالسيف كما يتهمه بذلك أعداؤه، فإنّ الله -تعالى- يقول: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾ [البقرة:٢٥٦]، ولكنّ أعداء الإسلام المحيطين به من كل جانب كانوا يتربصون به الدوائر، ويشنُّون عليه الغارة بعد الغارة، ويجمعون له المرّة بعد المرّة، فاقتضى واجب الدفاع عن الدعوة وتأمين سبيلها الإذنَ للمسلمين بالجهاد، كما قال -تعالى-: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۝ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ

(١) رواه البخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٠).

(٢) رواه أحمد (٥١١٤).

وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ﴾ [الحج:٣٩-٤١].

وقد دلّت التجارب الكثيرة أنّ الحق لا يمكن أن يقوم في أرض الله بدون قوة تسنده وتحميه، وتدفع عنه عدوان الباطل، وتؤمّن له الطريق حتى يصل إلى الأسماع والقلوب دون عنف أو إكراه.

ولعله لم يُبْل أحد من الرسل -عليهم الصلاة والسلام- في سبيل التوحيد، ويبلغ الغاية القصوى في تقريره والدعوة إليه، ويجاهد في ذلك بكل ممكن، كما فعل نبي الإسلام -صلوات الله عليه وسلامه-، ولا غروَ؛ فهو الذي اختاره الله -عزَّ وجل- لحمل أعظم رسالة، رسالة الكمال والتمام التي جاءت بالصورة الكاملة لدين الله وتوحيده، بعد أن شوّهها أهل الأديان، وجعلوها مزقاً، وخرقوا سياجها بما أحدثوا في أديانهم من ألوان الشرك والابتداع.

وإنّ المتأمّل في سيرته ﷺ بعد البعثة ليجدها سلسلة متصلة الحلقات من الجهاد الدائب لإعلاء كلمة التوحيد، وتقويض دعائم الشرك، ومحاربة الوثنيّة في كل صورها ومظاهرها، فقد قضى في مكة ثلاثة عشر عاماً من سنيِّ بعثته، لا شغل له إلا إقرار العقائد الصحيحة، والدعوة إلى التوحيد ومكارم الأخلاق، ولم ينزل عليه فيها تشريع عملي واحد إلا الصلاة.

ولقد قامت قريش -حين جدّت به الدعوة- تريد أن تَحُول بينه وبين الاستمرار في ذلك، فهددت وتوعدت، وأرغت وأزبدت، ثمّ تجاوزت نطاق التهديد بالكلام إلى الفعل؛ فافتنّت في إيذائه وإيذاء أصحابه القليلين، وبلغت في ذلك ما شاءه لها الجهلُ والحميّةُ لدين الآباء، والخوف على مركز الرياسة الذي كانت تتمتع به في العرب، ولكن ذلك كله -رغم عنفه وقسوته- لم يزد هذه الفئة المؤمنة التي ذاقت حلاوة التوحيد إلا استمساكاً بدينها وصلابة في إيمانها.

والقرآن -في أثناء ذلك- ينزل بالقوارع، يزلزل بها قلوب أهل الكفر والعناد، ويأخذهم بأشد الوعيد، ويوبّخهم على ما رَضُوا لأنفسهم من عبادة ما هو أحقر منهم شأناً وأضعف كيداً، وينعى عليهم تقليدهم لآبائهم في الجهل والضلال، ويدعوهم إلى النظر المتجرّد والتفكير السليم، ولكن القوم -مع ذلك- ركبوا رؤوسهم، وتمادَوا في عُتُوِّهم، واشتطّوا غاية الشطط في تعذيب المؤمنين، وإيذائهم، حتى اضطروهم أن يهاجروا إلى الحبشة مرتين.

كل ذلك والرسول ﷺ مثابر على دعوته، ماض فيها بأمر ربه، صابر محتمل لما يلقى هو وأصحابه من الأذى في سبيله، لا يثنيه عن دعوته إغراء، ولا يلويه تهديد.

ثمّ بلغت بالقوم السفاهة والعقوق وقطيعة الرحم أن تعاقدوا على مقاطعة بني هاشم، لا يبيعونهم ولا يبتاعون منهم، ولا ينكحونهم ولا ينكحون منهم، وحاصروهم في شِعْب أبي طالب ثلاث سنين، ذاقوا فيها من أهوال الجوع والحرمان ما لا تصبر عليه شُمُّ الجبال.

ثمّ كان خروجه -عليه السلام- إلى الطائف لدعوة أهلها إلى الإيمان به، ونصرته حتى يبلِّغ رسالة ربه، فلم يجد منهم إلا أقبح الرد وأغلظ الجواب، بل بلغ بهم اللؤم أن أغروا بهم سفهاءهم وصبيانهم يقفون له في طريق عودته، ويرمونه بالحجارة، حتى أدموا عقبيه.

ثمّ قصد ﷺ بعد تلكم الأهوال التي عانى منها وقاساها أن يعود إلى مكة، فلم يستطع حينئذٍ أن يدخلها إلا في جوار رجل من المشركين وهو (المطعم بن عدي).

ثمّ أخذ يَعْرِضُ نفسه على قبائل العرب في موسم الحج، فلا يصادف من أكثرهم إلا سخرية واستهزاء، وأبو لهب عمه يمشي بين يديه يحذّر الناس من الاستماع إليه، ويقول لهم: إنه ساحر يفرق بين الأخ وأخيه، وبين المرء وزوجه، فلا يملك الناس إلا أن يقولوا: أنت أعلم بابن أخيك.

ثمّ كان أن أذن الله بالفَرَج، وهدى بعض أهل يثرب إلى الإسلام، وأُمِرَ المسلمون بالهجرة إليها، وما اكتنف هذا الحادث من أهوال ومخاطر، حيث ائتمر القوم برسول الله ﷺ وأجمعوا على قتله، ووقف على بابه ليلة

الهجرة أربعون سيفاً تتحرّق شوقاً أن ترتوي من دمه الزكي، فيتفرّق دمه في القبائل.

ولمّا أوى إلى الغار هو وصاحبه الصديق، وخرج القوم في طلبهم، وانتهى بهم الطلب إلى باب الغار، ارتجف لذلك أبو بكر، وقال: «والله يا رسول الله لو أنّ أحدهم نظر تحت قدمه لأبصرنا»، فينظر إليه الرسول بعين ممتلئة بالاطمئنان والثقة بنصر الله، ويقول له مهدئاً روعه: «ما ظنّك -يا أبا بكر- باثنين الله ثالثهما؟ لا تحزن إنّ الله معنا».

وأخيراً؛ انْتَهَينا إلى المدينة حيث كان في انتظارهما عسكر التوحيد، وجند الإيمان من المهاجرين والأنصار.

ثم لم يلبث أن أَذِنَ الله للمسلمين في الجهاد دفاعاً عن أنفسهم، وانتقاماً ممن ظلموهم وأخرجوهم من ديارهم، وإنقاذاً لمن بقي في مكة من ضعفاء المسلمين.

وبدأ الصراع الفعلي والحرب الساخنة بين التوحيد والشرك، وكانت وقائع في بدر وأحد والأحزاب، عدا حرب اليهود في المدينة، حتى أدال الله لنبيه من قريش، وفتح عليه مكّة، ونصره نصراً عزيزاً بعد هذا البلاء الطويل، والصبر الجميل.

ثمّ كانت غزواتٌ أخرى بعد الفتح لإخضاع عرب الجزيرة؛ حتى لا يبقى فيها إلا صوت واحد، وهو صوت الإسلام.

وكانت آخر هذه الغزوات تلك التي سميت بغزوة تبوك على مشارف الشام، وكانت في وقت شدّة وعسرة، وكانت في العام التاسع من الهجرة.

وهكذا كانت حياته كلها ﷺ جهاداً دائباً، لا يَفْتُرُ ولا يَنِي، حتى جاءه نصر الله والفتح، ودخل الناس في دين الله أفواجاً.

وهكذا بلغ الرسول -صلوات الله وسلامه عليه- من السُّمُوِّ في الدعوة، والجهاد، الغاية التي تتضاءل دونها كل همّة، وتتطامن عندها جميع الرقاب.

ركن الردود والتعقبات

وعلى الله قصد (السبيل).. ومنها (جائر)!!

١

• بقلم: الشيخ أبي الحارث علي بن حسن الحلبي الأثري

... نَشَرَتْ صَحِيفَةُ (السَّبِيل!) -الأُرْدُنِّيَّة، الأُسْبُوعِيَّة، الحِزْبِيَّة الإخْوانِيَّة!!- إعْلاناتٍ تجاريةً تُرَوِّجُ لِكِتابٍ اسمُهُ «كَلِمَة حَقّ..» يُلَبِّس على النَّاس حقيقةَ رأي شيخنا الإمام الألباني في (سَيِّد قطب)، وحقيقةِ فكره واعتقاده!!؛ وذلك -منهم- لَيْسَ تَعْظِيماً لِشَيْخِنا الأَلْبانِيِّ، و(عِلْمِه)، وَلَكِنْ؛ تَحَزُّباً لِسَيِّد قُطب، و(فِكْرِه)!

ثُمَّ (عَطَفَتْ!) عَلَى ذَلِك -مُباشَرَةً!- بِنَشْرِ (تَحْلِيلَيْنِ!) لِلكِتابِ -عَبْرَ قَلَمَيْنِ مُتَغايِرَيْن- وَاللهُ أَعْلَم-!!

وَكُلُّ ذَلِك بِلا بَيِّنَةٍ وَلا اقتِدار، وَإِنَّما تَكْرار، وابْتِسار، وَتَعَصُّبٌ وانتِصار!

وَصَنِيعُهُم الإعلانِيُّ (!) -ذاك!- ذَكَّرَني بِصَنيعٍ آخَرَ -لَهُم- قَبْلَ نحو عَامٍ؛ وَهاكُم خَبَرَه -مُفَصَّلاً-:

أَقَمْنا -قَبْلَ أَقَلَّ مِن عامٍ-بِتَوْفِيقِ رَبِّنا- فِي مَرْكَزِنا العِلْمِيِّ (مَرْكَز الإمَام الأَلْبانِيِّ): (المُلْتَقى العِلْمِيّ الأَوَّل) بِعُنْوان: (خَصائِصُ أَهْلِ السُّنَّة وَالجَماعَة) -وَقَدْ حَضَرَهُ، وَشَارَكَ فِيهِ نُخْبَةٌ مُبارَكَةٌ مِن أَهْلِ العِلْمِ فِي بَلَدِنا -وَخارِجِه-...

فَكَانَ مِن مُقْتَضى تَعْرِيفِ النَّاسِ بِخَبَرِهِ: الإعلانُ عَنْهُ، وَالإعلامُ بِه؛ فَرَأَيْنا -بَعْدَ تَشاوُرٍ- أَن نُعْلِنَ عَن (مُلْتَقانا) -هَذا- فِي عَدَدٍ مِنَ الصُّحُفِ اليَوْمِيَّة، وَالأُسبوعِيَّة.. فَكانَ مِن ضِمْنِ (الاختِيار!) الإعلانُ عَنْهُ -إِعْلاناً مَدْفوعَ الأَجْرِ!!- فِي صَحِيفَةِ (السَّبيل)؛ لِعُمومِ صِبْغَتِها (الإِسْلامِيَّة!)!!

فَلَمَّا فَاتَحْناهُم بِهَذا الاختِيار، وَرَغِبْنا بالاتِّفاقِ مَعَهُم؛ إذا بِهِم لِطَلَبِنا يَرْفُضُون! وَلِرَغْبَتِنا يَرُدُّون!!

وَكانَت حُجَّتُهُم فِي هَذا الرَّفْضِ الأفِين -المُعَبِّر عَمَّا هُوَ (عِنْدَهُم) فِي القَلْبِ دَفين!-: أَنَّنا -نَحْنُ السَّلَفِيِّين- نَتَكَلَّمُ فِي جَماعَتِهِم، وَنَنْتَقِدُ قادَتَهُم، وَأَفْكارَهُم!!

وَما أَوْهاها مِن حُجّة! وَما أَشْنَعَها مِن شُبْهَة!!

وَالعَجَبُ لَيْسَ هُنا -نَعَمْ!-؛ وَإنَّما هُوَ فِي (حالِ) صَحيفَتِهِم -كُلِّها-؛ فَكَمْ رَأَيْنا مِن مَقالٍ -أُسْبوعِيٍّ دائِم!- عندهم- لِكاتِبٍ (كافِرٍ!) لَيْسَ مُسْلِماً -أَلْبَتَّة-!!!

فَهَل هانَت عَلى هَؤلاءِ (الحِزْبِيِّين) عَقِيدَتُهُم فِي رَبِّهِم -جَلَّ وَعلا- إلى هَذا الوَضْعِ العَفِين؛ الَّذي يَجْعَلُهُم (فِيها) مُتَساهِلين -غَيْرَ آبِهين-، بَيْنَما هُم -فِيما يَمِسُّ حِزْبِيَّتَهُم!- يَتَشَدَّدون إلى ذَلِكَ الحَدّ المُشين؟!!

فَهُم يَرْفُضون إعْلاناً -مَدفوعَ الأَجْر!- لِدُعاةٍ يُخالِفونَهُم (الرأي)!!

بَيْنَما (يَتَهافَتُون) لِنَشْرِ مَقالاتٍ -لَعَلَّهُم يَدْفَعُونَ (هُم) لأَصْحابِها!- لأُناسٍ لَيْسُوا مِن الإسْلامِ، وَلا مِن دُعاتِهِ!!!

فَما هِيَ -بِرَبِّكُم- مَعاييرُ الحَقِّ عِنْدَ هَؤلاءِ (الخَلْق)؟!

بَلْ أَيْنَ هُم مِن هَذا (الحَق)؟!

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي كِتابِ «تَنبيه الغافِلِين بِحَقيقَةِ فِكْرِ (الإخْوانِ المُسْلِمين)» (ص١٩) -لِلأَخِ الشَّيْخ مَحْمُود لُطْفي عامِر-رَئيس جَمْعِيَّة أنصارِ السُّنَّة المُحَمَّدِيَّة/ دَمنهور، مصر- ما يُؤَكِّدُ هَذِهِ النَّتِيجَة -الحَقيقَة-؛ فَقال: -بَعْدَ كَلامٍ وَكَلام-:

«وَفِي حَقيقَة الأَمْرِ أَنَّ (الإخْوانَ) حَريصُونَ عَلى رُموزِهِم أَكْثَرَ مِن حِرْصِهِم عَلى أُصُولِ وَقَواعِدِ الإسْلام..»!!

و.. صَدَقَ -والله-!

وَالعَجَبُ -مَرَّةً أُخْرى-مِنْهُم-أَشَدُّ!- فِي مَوْقِفِهِم مِنَ (المُلْتَقى العِلْمِيِّ الثَّاني) لـ (مَرْكَز الإمام الأَلْبانِيّ) -الَّذي انتَهَى قَبْلَ بضعة أشهر -هَذا العام-، وَالَّذي كَانَ عُنوانُهُ: (وَحْدَةُ المُسْلِمين بَيْنَ التَّكْوين وَالتَّمْكين)؛ وَقَدْ شارَكَ فِيه -أَيضاً- نُخْبَةٌ طَيِّبَةٌ مِنَ العُلَماءِ وَالدُّعاة...

فَقَدْ جاءَ مَنْدُوبُ صَحِيفَةِ (السَّبِيل) = (هُوَ) -مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ! -هَذِهِ المَرَّة!-؛ طالِباً -بِاسْمِ (سَبِيلِه!)- تَغْطِيَةَ (!) فَعالِيَّاتِ هَذا (المُلْتَقى) -جَمِيعِها-!!!

فَما كَانَ مِن إخوانِنا القائِمينَ عَلى إدارَة (المُلْتَقى) -وَهُم بِخَبَرِهِم عارِفُون! وَبِحالِهِم خَبِيرُون!!- إلاَّ أن رَفَضوهُم (!)، وَرَدُّوهُم!!!

وَالجَزاءُ مِن جِنْسِ العَمَل...

وَإلاَّ؛ فَما الَّذي غَيَّرَهُم وَبَدَّلَهُم؟!

أَم أَنَّهُ التَّناقُضُ المُرُّ الآسِنُ؛ الَّذي ما انفَكُّوا مُتواصِلينَ مَعَه! مُتواصِينَ بِه؟!

أَم أَنَّهُم استَهْجَنُوا عُنوانَ (المُلْتَقى) -الأَوَّل -ذَاكَ- لِصِلَتِهِ بـ (خَصائِص أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَماعَة)؛ وَهُمْ غَيْرُ حَرِيصينَ عَلَيْها؛ فَضْلاً عَن أَن يَكُونُوا عَارِفينَ بِها، أو داعِينَ إِلَيْها؟! مِمَّا خَوَّفَهُم مِنْهُ، وَأَبْعَدَهُم عَنْه: فَرَدُّوهُ، وَرَفَضُوه!

وَعَكْسُ هَذا -تَماماً-لَعَلَّهُ!- مَا قَد يَكُونُ وَقَعَ (!) مِن استِهوائِهِم عُنوانَ هَذا (المُلْتَقى) -الثَّاني-؛ وَصِلَتِهِ بـ (وَحْدَة المُسْلِمين..)!! فَحَسِبُوا (!) أَنَّهُ يُوافِقُ بَعْضَ المَبادِئِ المُنْحَرِفَةِ الَّتي قَامَت عَلَيْها حِزْبِيَّتُهُم الكَأْداءُ؛ كَمِثْلِ قاعِدَتِهِم (البَنَّائِيَّة = الهَدَّامَة): (نَتَعاوَنُ فِيمَا اتَّفَقْنا عَلَيْه، وَيَعْذُرُ بَعْضُنا بَعْضاً فِيما اخْتَلَفْنا فِيه!!!) - ﴿... وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]-: فَقَبِلُوهُ، بَلْ سَعَوْا إِلَيْه!

وَقَدْ كانَ -لِكَشْفِ الدَّخَلِ فِي هَذا (الشِّعارِ) الفاشِل!- مُحاضَرَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ فِي هَذا (المُلْتَقى) -بِحَمْدِ الله-تعالى-، فَضْلاً عَن تَأْلِيفِ أَحَدِ إِخوانِنا الأفاضِل مِن طَلَبَةِ العِلْم الكُوَيتِيِّين -وَهُوَ الأَخُ الدُّكْتورُ الشَّيْخُ حَمَد العُثْمان-قَبْلاً- كِتاباً جَيِّداً قَوِيًّا؛ فِي نَقْدِها، وَنَقْضِها...

وَمِن بابِ قَوْلِ النبيِّ -صلى الله عليه وسلم-: «مَن تَرَكَ شَيْئاً للهِ: عَوَّضَهُ اللهُ خَيْراً مِنْه»: فَلَقَد نَشَرَتْ بَعْضُ الصُّحُفِ المَحَلِّيَّة -اليَوْمِيَّة- تَغْطِيَةً لِهَذا (المُلْتَقى العِلْمِيِّ) -بِتَوْفِيقِ اللهِ-وَحْدَه- وَهِيَ صَحِيفَةُ (العَرَب اليوم) = بِتاريخ ٥/ ٥/ ٢٠٠٥م -فسدّد اللهُ القائمين عليها إلى مزيدٍ من الفضل-.

ثم نُفاجأُ -بعدُ- بهذه (السبيل!) -مِن

جديدٍ- تنشرُ عدّة مقالاتٍ، سوّدها عددٌ من الكُتّاب[1]؛ بغير علمٍ، ولا بصيرةٍ؛ يتوهّم أحدُهم أنّه (ناصر) للحقِّ وما فيه! ويُخَمِّنُ الآخر -نفسَه- أنّه السيفُ (اليماني) على مُخالفيه!!

وهذا -وذاك- ذكّراني بقول الشاعر:

فما كلّ مخضوبِ البنان بُثَيْنةٌ

وما كل مصقول الشِّفار (يماني)

[وما كُلُّ كُتّاب الصحيفةِ (ناصرٌ)

للحقِّ لكنْ جهلُهُ أعياني!!]

... ونحن نصبر، ونصبر، وونتصبّر، ونُصابر؛ لعلّهم يرعوون، وعن جهالاتهم يكفّون!

ولكنهم لا يزالون!!!

فَنَهَدَ بعضُ الطلبة -زاده اللهُ مِن فضلِهِ- فردَّ على ذلك الغُمْر الذي حَسِبَ نفسَه قد صنع شيئاً!! ولم يصنع إلا الجهل بصورتيهِ -بسيطاً ومركباً-!! بَلْهَ ما بينَهما مِن خَلْط قبيح، وكذب صريح!

وكانَ الردُّ حسناً -جزى اللهُ كاتبَه خيراً-....

ولكنّ جهلَ ذيّاك الكاتبِ الأول لم يَدَعْهُ وشأنَه! بل ألحّ عليه -بإصرار- أن يَرُدَّ(!) -ولو لحفظِ بقيّة ماءِ وجههِ!-؛ ففعل .. ولكنّ: بما يُؤكّد جهلَه، ويكشفُ -أكثر وأكثر- حالَه!!

فأراد أخونا الفاضلُ ذاك -أن يَنْقُضَ ردَّه؛ فاتّصل بالسبيل (الجائر!) لحفظ حقِّ الردِّ!! فاعتذروا بأنَّ (الأصول المرعيّة) لا تسمحُ بذلك!!

فأقول: سبحان الله! (الأصول المرعيّة) تسمح بالكذب، والجهل، والافتراء، والتقول، والدفاع بالباطل!

ولكنها(!) لا تسمح بالدفاع الحقِّ، ونصرة السنة، وتأييد الصواب، وردّ الجهل!!

أيُّ (أصول مرعيّة) -هذه- التي لا خطِام لها ولا زمام؟!

... ثم أخيراً خرجت هذه (السبيل)

---

(١) وإذا اضطُرِرتُ(!) فسأَرُدُّ على جهالاتهم بما يردعُهم عن باطلهم -بإذن الله-تعالى-. وبخاصّةٍ ذلك الكاتبَ الذي لا يزالُ ينتسبُ إلى بقيّة من منهج السلف -جمعاً بين الحقِّ والباطل-؛ وقد جَرَّدَ قلمَه للردِّ على الدعاة السلفيِّين؛ مُستطيلاً عليهم بالباطل المُشين، ومُنتصراً عليهم بالحزبيِّين الظالمين!

-أكثر وأكثر-، و(جارَتْ) في سَيْرها -أوضح وأظهر-، فنشرت مقالاً كتبه (عدّو الأمس) يتملّق حِزبيّتهم، ويلتمس لنفسهِ طريقاً بينهم، ساعياً لكسب رضاهم - ولو بالحلِف الكاذب- في مقال له سمّاه:

«مع الألباني والبنّا -معاً- على محجة واحدةٍ في العقيدة والعمل»[1]!!

ملأه بَهْتاً، وجهلاً، وتقوُّلاً، وتأليباً، وتقليباً!!!

ويكفي الناظرَ فيه علمُهُ أنّه -في تسويده- يدعو إلى اللقاء مع المعتزلة والأشاعرةِ!! بلا ضوابط، ولا أُسُس، ولا منهج!!

فهل (السبيل) في (جَوْرها) -الجديد- تؤيِّد الألباني؟!

أم أنّها تغضُّ الطرفَ عن رأيها -فيه- بمقابل ربطِه مَعَ (البنّا) بواو عطفٍ واحدةٍ!!

أم أنَّ الأمر -بالنسبة إليهم- كما قيل: دمعةٌ مِن حارس!!؟

...إنّه الهوى بأبشع صُوره، وأشنع آثاره، وأضلّ طرائقهِ ...

وأقول لـ(السبيل) -ومَن وراءَها وأمامها-:

لا تحسبنَّ الصمتَ عنكم ذِلّةً
لكنّه صَبرٌ على الجُهّال
تاللهِ لو أنّي تركتُ يراعتي
لَفَرَتْ بأعراضٍ كذا الأطوالِ
بالحقِّ لا بالبَهْتِ أو من صنفِه
لسنا نُشبِّهُ حالَنا بضلالِ

والله الموعد ...

---

(١) ثمَّ أَتْبَعَهُ -بعد- بمقالَين بئيسَيْن، سَيِّئَيْنِ، خَفيفَيْنِ؛ أحدُهما: في إنكار أن تكون (العقيدة أولاً)، مع التشكيكِ بالعقيدة -مصطلحاً-، والتقليل مِن قَدْرها -أثراً-!!!
والثاني: في حَشْدٍ، وجمعٍ، وَرَصٍّ نحوٍ مِن ثلاثين سؤلاً واهياً واهناً؛ وجَّهها -بطريقة فاسدة خائبة- لمركزنا العلميّ (مركز الإمام الألباني)، ولجنةِ الفتوى -المنبثقةِ عنه-، كلُّها افتراءٌ، وتقوُّلٌ، وظنون، وهو -في أول سطرٍ من مقاله هذا- يُزكّي (مسامعه الكريمة!) عن القيل والقال، وهو -واللهِ، وتالله، وبالله- غارقٌ فيه إلى فوق أذنيه!!

وقفات منهجية

مع (إبراهيم اليماني) فيما نسبه للدعوة السلفية

٢

• بقلم: محمد بن يوسف خشان

نشرت جريدة (السبيل) في أعدادها الأخيرة بعض المقالات و الكتابات بقلم الأخ إبراهيم اليماني – هداه الله –، مراده منها تشويه الدعوة السلفية، ومحاولة إسقاطها أو إسقاط كونها الدعوةَ الحقةَ التي هي دين الله – كتاباً وسنة – الواجبُ على الناس اتباعه.

وقد ملأ الكاتب- هداه الله – مقالاته –على طريقة بعض الصحفيين – بالمغالطات والتحريفات نتيجة انعدام منهج التثبت في النقل حين النقد والبيان، فأنا – في الحقيقة- لم أرَ فيما أوردهُ الكاتب كلاماً علمياً مدعماً بالشواهد والنقولات يعطي هذه المقالات قوة أو حجة أو إلزاماً لا مخرج منه! بل إن كل ما كتبه –هداه الله- محض الظنون والتخرُّصات، والتي لم يأت عليها ببينةٍ أو دليل أو حتى شبهة دليل.

ولا يخفى على كل عاقل أريب رزقه الله بعضَ الفهم و العلم أن الدعوة السلفية منذُ أشرقَ نورها لم تزل مظلومة تُكال لها التهم بالباطل، ويُتَرَبّصُ بها الدوائر، وليس ذلك بضارِّها شيئاً –بإذن الله–.

ويعلم الله لولا حرصنا على هذه الدعوة المباركة – الدعوة السلفية – والتي هي دين الله- من أن يُنسب إليها ما هي منه براء ، وحِرْصاً على عقول العامة أن تفتن أو تزيغ أو تضل أو تظن السوء بدعوتنا،ما كتبنا ولا دافعنا،فخيرية هذه الأمة مرتبطةٌ بأمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر؛ كما قال –تعالى-: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، ولا شك أن حراسةَ هذهِ الدعوة والتي هي الحق الذي نعتقدهُ وندين الله به

من أعظم وأعلى مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

يقول الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين -رحمهُ الله -تعالى- كما في «الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات» (ص٢٣١): «فلا بد لكل حركة إسلامية ويقظةٍ إسلامية أن يكون لها أعداء يقومونَ ضدها،فلا أستطيع أن أقول: إنه يمكن القضاء على هذه الظاهرة ولكني أقول: إنّ على أهل الخير أن يصبروا ويحتسبوا ويدافعوا عن أنفسهم ما استطاعوا، بل أحب أن يكون موقفهم موقف القوي» اهـ.

فالواجب على الناس في هذا الزمان أن يرجعوا إلى دين الله -كتاباً وسنة-، ويتركوا ما كان عليه الآباء و الأجداد من العادات القديمة والأفكار البائدة والتي هي عند كثير من الناس - بلسان الحال - مما لا يجوز تركه أو التنازل عنهُ بحال حتى لو تعارضَت مع شريعةِ محمد -عليه الصلاة والسلام-.

... هذا هو أصل دعوتنا، وأساس موضوعنا الذي ندعو الناس إليه، ونحذر الناس من مخالفته، فإرجاع الناس إلى ما كان عليه الصدر الأول من الصحابة و التابعين هو السبيل لرفعة هذهِ الأمة و التمكين لها في الأرض؛ كما قال -تعالى-: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا﴾ [النور: ٥٥].

وليس الأمر -كما يظنه البعض- من أن مجد الأمة وعزها يرجع إليها بالمظاهرات الحاشدة والخطب الحماسية الرنانة أو بالدعوة إلى الخروج على الحاكم وخلعه -أو غير ذلك-: فهذه الأمور وما كان في معناها ما جرّت على الأمة إلا الانتكاسة والتأخر، فإن ثقل عليك قولي هذا -أيّها المنصِف- فانظر في التاريخ والواقع فهما خير شاهد على ذلك.

فقد يخرج متحمس- مثلاً- في مسيرة أو مظاهرة يرفع فيها صوته ببعض الشعارات الحماسية والصرخات العاطفية، ثم لا يلبث أن يرجع إلى بيته ومسكنه وهو يظن أنه بذلك قد حقق شيئا للإسلام، أو أنه خدم أمته! وفي حقيقة الأمر ما هو إلا الشيطان يستنفد بذلك طاقات الأمة، ويستنزف

همها، ويوهم أصحاب هذه الدعوات أنهم يحسنون صنعاً!

ولم نعلم يوماً أن مثل هذه الأفعال قد أعادت للأمة مجدها وكرامتها، فلن يصلح أمر هذه الأمة إلا بما صلح به أمر أولها، ومع ذلك فلسنا ننكر أصلَ العاطفة والحماسة؛ فهذا لا يقوله إلا من تجرد من إنسانيته وبشريته، ولكننا ننكر الحماسة المنفلتة، والعاطفة الغوغائية المجردة عن قيود الشرع، والتي تلعب بصاحبها لعب الأطفال بالدمى، والله الهادي.

أقول -وبعد هذه المقدمة-: إن من أبرز المغالطات التي استوقفتني فيما كتبه إبراهيم اليماني في مقاله الأول:

قوله: «كما هي عادة هذا التيار كان المضمون الأبرز لندوات الملتقى هو الهجوم على الجماعات والأحزاب الإسلامية باعتبارها الخطر الحقيقي على الأمة»!!

وقوله: «ملتقى وحدة المسلمين كان ملتقى لتكريس فرقتهم»!

وقوله: «إذ ما من أحد يفرق كلمة المسلمين مثلهم»!

أقول: إن حراسة القضية الإسلامية، وبناء المجتمع الإسلامي الصافي، وتنقيته من شوائب المخالفات المنهجية والعقدية وتربيته على الإسلام الصحيح إنما كانت بالنصح الدائم والنقد البنّاء، وبيان الأخطاء ليتم استدراكها وتصويبها كي تستقيم المسيرة الإسلامية لتبلغ غايتها، وهذا معروف على مدى تاريخ هذه الأمة، فحري بالأخ اليماني أن يفرق بين ما كان نصيحة لدين الله -تعالى- وحراسة للشريعة من الأهواء المضلة، وبين ما يظنه من أن النقد وبيان الخطأ سبب للفرقة!

فهذا خلط لا ينبغي؛ فليس الكلام في الجماعات والفرق الإسلامية سبباً -البتة- للفُرقة عند المخلصين والمصلحين الذين يسعَوْن في تصحيح الخطأ وتقويم المسيرة.

ولعل مِن أهم الأسباب التي جعلت كثيراً مِن الحزبيين تضيق صدورهم من هذا النقد والتقويم: يأسَهم من واقع الأمة الإسلامية وما تواجهه من انتكاسة تلو انتكاسة وتراجع تلو آخر، فجرّهم هذا الواقع الذي يُحزن كل مسلم إلى استعجال الثمرة وتطلُّب النتائج السريعة فظنوا- والحال كذلك- أن النقد والرد على المخالف يكرّس الفرقة ويؤصل لها؛ فليس هذا وقت الردود والنقد -على حد زعمهم!-، وليس الأمر في واقعه

كذلك؛ فإن الذي يعرف حق الإسلام وواجب نصرته ووجوب الدفاع عنه، وأنه المقدم على النفس والمال والأولاد، والرموز والأشخاص، وأن أهل الباطل قد حرّفوا وبدّلوا، لا بد أن يُسَلِّم بهذا الأصل – أعني الرد على المخالف- الذي فيه حماية الشريعة من زلات أهل الأخطاء وزيغ أهل الأهواء،فمصلحة حماية الشريعة فوق كل مصلحة.

يقول شيخ الإسلام –رحمه الله– كما في «المسائل والرسائل» (٥/ ١٠٩)-: «... فتبين أن نفع هذا – الرد على أهل البدع- عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله؛ إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجبٌ على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب فإن هؤلاء إذا استولَوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعاً، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداءً». اهـ

وليس يخفى على الفَطِن أنَّ كونَ الأمة فرقاً وجماعاتٍ مِن الأخطار الكبيرة التي ينبغي أن نحذر منها؛ فقد قال -تعالى-: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وأما الذي يسعى لتكريس هذه الفُرقة فهو مجرم آثم معاند لشرع الله وحكمه.

وأذكّر بقوله -جلّ في عالي سماه-: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وأقول:

إن الاعتصام الصحيح الذي أمر الله -جلّ وعلا- به عباده هو الاعتصام بحبله -سبحانه-، والذي هو الكتاب والسنة لأنه اعتصام واجتماع على الحق وبالحق الذي أنزله -جلّ وعلا-، فكل اجتماع لا يكون على الحبل المتين فهو اجتماع مهزوز يوشك أن ينهدم، فهو اجتماع أبدان لا اجتماع أديان، ومثل هذا الاجتماع لا نريده!

ونعوذ بالله أن تتسرَّب إلينا حجة اليهود فهم مختلفون على الكتاب مخالفون للكتاب، ومع هذا يظهرون الوحدة والاجتماع، وقد كذّبهم الله -جلّ في عالي سماه- بقوله: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ [الحشر: ١٤]، وقد كان من أسباب لعنتهم أنّهم ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ [المائدة: ٦٩]، والله المستعان.

ويقول الأخ اليماني -أيضا-: «وفيما يرى أولئك أنهم ليسوا حزبا فإن المراقبين!!

يؤكدون أنهم حزب واضح المعالم له قائده الأعلى وقيادته التراتبية»..

أقول: وهذا الكلام غير صحيح، بل هو كذب فاضح وافتراء واضح، ثم مَن هؤلاء المراقبون؟ وما هي أدلتهم التي تثبت دعواهم؟ وجميل قول القائل:

والدعاوى إن لم تقيموا عليها
بينات أصحابها أدعياء

فالكل يعرف أن السلفيين من أشد الناس ذماً للحزبية، ومحاربة لها، فكيف يجتمع هذا الحال مع هذه الدعوى!!!

وأما أن السلفيّة حزب واضح المعالم!! وله قائده الأعلى!! وله قيادته التراتبية!! فهذا مما لا نعرفه، ولم نسمع به -ألبتَّة-!!

وأذكر أخي القارئ اللبيب هنا بأصل مهم، وهو أنّنا حين نحكم على طائفة أو جماعة فإننا نحكم عليها من خلال قواعدها وأصولها، أو مِن كلام علمائها ومُنظّريها، فحبّذا -ويا ليتَ- لو يلتزم مخالفونا هذا الأصل معنا كما نلتزمه معهم!

وإليك -أيها القارئ الكريم- كلام علماءنا وأئمتنا في ذم الحزبية والتحذير منها؛ فهم القدوة، وعليهم التعويل:

يقول الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- كما في «الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات» (ص ٢٢٣)-: «ليس في الكتاب ولا في السنة ما يبيحُ تعدد الجماعات والأحزاب، بل إن في الكتاب والسنة ما يذم ذلك:

قال -تعالى-: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ [الأنعام:١٥٩].

وقال -تعالى-: ﴿ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون:٥٣].

بل إن هذه الأحزاب تنافي ما أمر الله به وحث عليه في قوله: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾ [المؤمنون:٥٢]»اهـ.

ويقول شيخ شيوخنا الإمام المحدث الألباني -رحمه الله-: «لا يخفى على كل مسلم عارف بالكتاب والسنة وما كان عليه سلفنا الصالح أن التحزب والتكتل في جماعات مختلفة الأفكار -أولاً- والمناهج والأساليب -ثانياً- ليس من الإسلام في شيء، بل ذلك كله مما نهى عنه ربنا -عز وجل- في أكثر من آية في القرآن الكريم منها قوله -عزّ وجلّ-: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ

فَرِحُونَ ﴾ [الروم:٣١-٣٢]، فربنا -عزّ وجلّ- يقول: ﴿ وَلَو شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ﴾ [هود:١١٨-١١٩] ، فالله -تبارك وتعالى- استثنى من هذا الخلاف الطائفة المرحومة حين قال: ﴿ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ﴾، ولا شك ولا ريب أن أي جماعة تريد بحرص بالغ وإخلاص لله -عز وجل- أن تكون من الأمة المرحومة المستثناة من هذا الخلاف الكوني:لا سبيل للوصول إلى ما تصبو لتحقيقه عملياً في المجتمع الإسلامي إلا بالرجوع إلى الكتاب الكريم، وإلى سنة الرسول -عليه الصلاة والسلام-، وإلى ما كان عليه سلفنا الصالح -رضي الله عنهم-» اهـ .

فهذا هو كلام أئمتنا وعلمائنا -رحمهم الله-؛ فبه ينادون وإليه يدعون، ونحن -إن شاء الله- به معتصمون، وهو الحق الذي لا محيد عنه؛ فبأي أصل أو دليل يلزمنا مخالفونا بأننا حزب واضح المعالم؟!!

سبحانك هذا بهتان عظيم.

وأما إذا كان الأخ الكاتب -هداه الله- يقصد الحزبية المبطنة القائمة على تعظيم الأشخاص وعقد الولاء والبراء عليهم، فأقول مُذَكِّراً بما مضى-: إنّ الحكم المنضبط على أي جماعة أو طائفة إنما يكون بالنظر إلى أصولها وقواعدها، وإلا فمن كلام رموزها ومنظريها، وليس من تصرفات عوام أفرادها، وهذا أصل متقرر.

والسلفيون -ولله الحمد- يراعون هذا الأصل مع مخالفيهم أشد المراعاة،فليتنبه لهذا.

ولعل من نافلة القول -أيضاً- أن يقال: إذا كان عند الأخ إبراهيم -سدده الله- عِلمٌ أو وثائق لفصل فلان أو إيقاف فلان أو تعيين فلان قائدا أعلى أو نائباً على شعبة كذا(!) فليخرجه لنا ونحن له من الشاكرين!

ثم يقول: «يلاحظ المعنيون بشأن هذا التيار غياب قضايا الأمة في خطابه»!

ويقول: «إذ لا مكان لخطاب هذه المجموعة لا للعدوان الأمريكي على الأمة، ولا للعدوان الصهيوني»!

أقول: وهذا خطأ آخر من جملة الأخطاء المنهجية الكثيرة عند هؤلاء (القوم) -وهذا منهم!-؛ فماذا يعني الكاتب بقضايا الأمة؟! إن كان يقصد إرجاع الناس إلى الدين الصحيح والمنهج الرباني القويم، فالسلفيون -ولله الحمد- خير من يقوم بهذا الواجب، فلسنا نعلم -والله- أعظم منهم همّاً من

إرجاع الناس إلى دين الله -جل وعلا-، وإحياء المنهج الرباني في حياتهم.

وأما إن كان يقصد إشغال الناس بالسياسة غير الشرعية، وتتبع أخبار الجرائد والفضائيات، و إلهاب قلوب العامة على غير أصل أو هدى من الله، وجعل المنابر ساحات لذلك -كما هو ظاهر قوله-: «إذ لا مكان لخطاب هذه المجموعة لا للعدوان الأمريكي على الأمة ولا للعدوان الصهيوني»! فهذا مما لا نقرّه، ولا نسلّم به مطلقاً! ولست هنا أنكر السياسة، بل أنكر غير الشرعي منها؛ممّا هو قائمٌ على تتبع الأخبار والأحوال، و صرف الدهماء والعامة إليها مع غياب الأصول الشرعية للتعامل معها!

وما حال السياسيين -من الإسلاميين وغيرهم- عنا ببعيد، من الذين يهرفون بما لا يعرفون لانعدام المنطلق السياسي الشرعي الصحيح ، فمن المتقرر عند العقلاء أنه «ليس كل ما يعلم يقال»، وهذا أصل مهم جدًّا غفل عنه السياسيون العصريون أدعياء فقه الواقع المزعوم!

يقول الشيخ السعدي عند تفسيره لقوله -تعالى-: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء:٨٣] ، قال -رحمه الله تعالى- (ص٢٣٧): «هذا تأديب من الله لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق، وأنه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة والمصالح العامة ممّا يتعلق بالأمن وسرور المؤمنين أو بالخوف الذي فيه مصيبة أن يتثبتوا، ولا يستعجلوا بإشاعة ذلك الخبر، بل يردونه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم من أهل الرأي والعلم والنصح والعقل والرزانة الذين يعرفون الأمور ويعرفون المصالح وضدها؛ فإن رأوا في إذاعته مصلحة ونشاطاً للمؤمنين وسرورا لهم وتحزُّزاً من أعدائهم فعلوا ذلك، وإن رأوا ما فيه مصلحة أو فيه مصلحة ولكن مضرته تزيد عن مصلحته لم يذيعوه، ولهذا قال: ﴿ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ ﴾ أي: يستخرجونه بفكرهم وآرائهم السديدة وعلومهم الرشيدة.

وفي هذا دليل لقاعدة أدبية، وهي: إذا حصل بحث في أمر من الأمور ينبغي أن يُوَلّى من هو أهل لذلك ويجعل من أهله ولا يتقدم بين أيديهم فإنه أقرب إلى الصواب، وأحرى بالسلامة من الخطأ وفيه النهي عن

العجلة والمتسرع لنشر الأمور من حين سماعها والأمر بالتأمل قبل الكلام والنظر فيه؛ هل هو مصلحة فَيُقدِم عليه الإنسان؟ أم لا فيُحجِم عنه؟». اهـ

فرحم الله الإمام السعدي على هذه الكلمات الرائعة والقواعد البديعة، فأين حال سياسيي عصرنا من الإسلاميين وغيرهم منها؟!! فاللهم هداك.

مناي من الدنيا علوم أبثُّها
وأنشرها في كل باد وحاضر
دعاء إلى القرآن والسنة التي
تناسى رجال ذكرها في المحاضر
[وقد أبدلوها بالجرائد تارة
وتلفازهم رأس الشرور المناكر
ومذياعهم أيضاً فلا تنس شره
فكم ضاع من وقت بها بالخسائر]

ثم يقول -هداه الله-: «لأن الصحابة أنفسهم قد اختلفوا ... بصرف النظر عن المستويات في الاختلاف و بنوده».

أقول: أما أن الصحابة قد اختلفوا فصحيح، وأما أن يصرف النظر عن مستوى الخلاف بين المسلمين بحجة أن الصحابة قد اختلفوا! فغير صحيح أبداً، فالخلاف على نوعين:

خلاف سائغ؛ محله الاجتهاد و احتمال الأدلة لكلا الوجهين أو الثلاثة وهذا ما وقع بين الصحابة -رضي الله عنهم- في الأحكام وبعض فروع العقائد.

وخلاف غير سائغ؛ وهو ما كانت فيه المخالفة للنص الثابت الصريح بعد بلوغه، وهذا ما لا يعذر فيه المخالف، وهو مما لم يقع -مطلقاً- بين الصحابة بحمد الله.

يقول شيخ الإسلام -رحمه الله -تعالى- كما في «الفتاوى» (٥/ ٧١) : «إذ لم يختلفوا - أي الصحابة - بحمد الله بأمر التوحيد وأصول الدين.. كما اختلفوا في الفروع ولو كان منهم في ذلك اختلاف لنقل إلينا كما نقل سائر الاختلاف فاستقر صحة ذلك عند خاصتهم وعامتهم». اهـ.

أقول: فيا أخانا أثبت العرش ثم انقش!

وقال -أيضاً- هداه الله-: «وإن منهج السلفية الألبانية هو الطاعة لأولي الأمر بصرف النظر عن مدى قربهم أو بعدهم عن الإسلام».

وقال: «داعية سعودي علّق على مواقف التيار الذي برز في السعودية بالقول: إنه لو أجاز ولي الأمر فتح دور للدعارة لقال أولئك ذلك أدنى المفسدتين لأنه أفضل من أن يذهب أبناؤنا للزنا في الخارج و يعودون بالإيدز!». اهـ

أقول: تسميته للسلفيّة بالألبانيّة غَمْزٌ منكر، وصنعٌ مستنكر، غير مقبول، وهو مردود عليه؛ فلسنا ألبانيين، ولا تيميين، ولا وهابيين، نعم؛ نحن على منهج الألباني، وابن تيميه، وابن عبد الوهاب، وسائر من سار على منهج هؤلاء من دعاة التوحيد والسنة، وعقيدة السلف الصالح -من قبل ومن بعد-.

وأما أن منهج السلفيّة هو الطاعة لولي الأمر بصرف النظر عن قربه أو بعده عن الإسلام، فهذا صحيح ،ولكن في باب الطاعة، بمعنى أن ولي أمر المسلمين واجب الطاعة ما دام لا يأمر بالمنكر أو ينهى عن المعروف ،سواء كان براً أو فاجراً ، فلا فرق في باب طاعة ولي الأمر بين البر والفاجر، اللهم إلا إذا نهى عن المعروف وأمر بالمنكر -كما سبق- فحينئذٍ لا طاعة ولا كرامة، ومع ذلك لا ننزع يداً مِن شرعيّتِهِ، ولا نؤلّب الناس عليه، فستون ليلةً بسلطان ظالم خير من ليلةٍ بلا سلطان، وسلطان غشوم خير من فتنة تدوم ،كما قال بعض السلف، وخلاف ذلك هو منهج الخوارج؛ يقول العلامة محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- كما في «شرح العقيدة الواسطية» (٢/ ٧٢٨): «...خلافاً للخوارج الذين يرون أنه لا طاعة للإمام والأمير إذا كان عاصياً، لأنه من قاعدتهم أن الكبيرة تخرج من الملة» اهـ.

ويقول -رحمه الله- أيضاً- كما في شرحه على «رياض الصالحين» (٤/ ٥١٧): «وأمّا قول بعض السفهاء: إنه لا تجب علينا طاعة ولاة الأمور إلا إذا استقاموا استقامة تامة! فهذا خطأ وهذا غلط وهذا ليس من الشرع في شيء بل هذا مذهب الخوارج الذين يريدون من ولاة الأمور أن يستقيموا على أمر الله في كل شيء، وهذا لم يحصل من زمن، فقد تغيرت الأمور». اهـ.

فإذا كان عند الأخ إبراهيم خلافُ هذا الأصل المعتبر فَلْيُفِدنا به وجزاه الله خيراً..

ومما يجب أن يعلم أن باب الطاعة هنا شيء، وباب الولاء والبراء شيء آخر، ويترتب على الخلط بينهما فساد كبير؛ فليتنبه لهذا.

و أما تعليق الداعية السعودي(!) ولا ندري مَن هو؛ فهو مُجَرّدُ إلزامٍ نظري مفترض!! فمعاذ الله أن نقرَّ الزنا و الخنا بحجة أنهُ أدنى المفسدتين! وإن من ينسب إلينا هذا الكلام -ولو بالتعريض الخفيِّ الكاذب- فإنه مجانبٌ للصواب، بعيدٌ عن أهلهِ، بل هو -والله- مفترٍ أفّاك، فمن

العجب أن يُلصق بك قولٌ أنت لم تقله ثم تلزم بلوازمه، لكنها تجارة المفلس فلا عجب، فنعوذ بالله من البهتان وأهله.

ويقول -أيضاً-: «يشار إلى أن هذا التيار قد تلاشى إلى حد كبير في محضنه الأصلي المملكة العربية السعودية، وبات يوصف بأنه تيار الإرجاء» اهـ.

فأقول: الدعوة السلفية لم تتلاشَ ولن تتلاشى بإذن الله -تحقيقاً-، بل هي في انتشار مستمر في كافة البلاد -ولله الحمد و المنة-، فإن خفي عليك هذا الأمر فانظر إلى أثر دعوة الإمام الألباني -رحمه الله -تعالى- مثلاً- في الأردن بل وفي غيرها من دول العالم، وأن الله قد وضع لها القبولَ في الأرض برغم كيد الكائدين؛ كيف لا وهي الدعوة الأصيلة، دعوة الكتاب والسنة؟! فجزاه الله خيراً وأجزل له المثوبة، ولا تنس أن تجول بناظريك أيضاً في أثر دعوة تلامذة الشيخ، وانظر فيما كتبوه وبينوه في الذب عن دين الله في كثير من أبواب العلم، وبخاصّةٍ طاغوت التكفير المنفلِت الذي بدأ ينتشرُ بين الرّعاع، والدهماء، فجزاهم الله عن الإسلام خيراً.

و أمّا تهمة الإرجاء فقد باتت مفضوحة السِّتار، مهتوكة الأستار، فليتق الله من يلوك هذه الكلمة ولعله لا يعرف معناها -وإنّي على مثل اليقين أنّ هذا الـ(إبراهيم) منهم!!-؛ فبالله عليكم -معشر العقلاء- الذي يأمر الناس بالطاعات، ويحثهم عليها، ويحذرهم مخالفة الأمر، وارتكاب النهي، ويقول: إن الإيمان قول وعمل يزيد بالطاعات وينقص بالمعصية يكون مُرجئاً أو داعية إرجاء!!؟

مالكم كيف تحكمون؟!

وأخيراً؛ أذكّر كل مناوئ لهذه الدعوة المباركة -الدعوة السلفية- بقوله -جلّ وعلا-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ ﴾ [النساء: ١٣٥].

وبقوله -سبحانه-: ﴿ وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا ﴾ [مريم: ٩٥].

ورحم الله الإمام الشوكاني حين قال كما في «ديوانه»:

عجباً أين العقول ... لست أدري ما أقول

ما لنا عن منهج ... التحقيق و الحق نحول

... هذا ما جاد به الخاطر وجرى به القلم على وجه من العجلة والاختصار الشديدين.

ولا حول ولا قوة إلا بالله.

و أسأل الله أن يجمع كلمة المسلمين على التوحيد والسنة، والحمد لله رب العالمين.

الرد على مزاعم

محمد شقرة حولَ عقيدة (حسن البنّا)!

٣

• بقلم: أحمد صالح علي عياش

كثيرون هم الذين يعرفون حسن البنا، وكثيرون -أيضاً- يعرفون الألباني، ولكن لا أحد من هؤلاء أولئك يعرف -أو خطر على بالِهِ!- أنّ البنا والألباني كانا (يوماً) على محجة واحدة في العقيدة والعمل!

ذاك خلاصة ما طلعت به علينا جريدة (السبيل) في مقال كتبه (محمد إبراهيم شقرة) كما جاء في الصفحة الأولى للجريدة المذكورة في العدد (٦٠٦) يوم الثلاثاء ١٨-٢٤ رجب ١٤٢٦هـ الموافق ٢٣-٢٩ آب ٢٠٠٥م.

والمقال -بطولِهِ- دعوة لحزبيّة الإخوان المسلمين، وطعن في مواقف الشيخ الألباني -رحمه الله-، وتخطئته في بعض ما وصف به الإخوان المسلمين!

وحتى لا يتشعّب الكلام ويكثر، أوجز الرد على المقال في نقاط محددة:

أولاً: عنوان المقال: «البنا والألباني معاً على محجة واحدة في العقيدة والعمل»، ومن عرف البنا عَرَفَ أنه صوفي حزبي أشعري، ومن عرف الألباني عرف أنه سُنّيٌّ سلفي أثريّ، فأي عقيدة كانت تجمع بينهما؟! ولكنهما جُمعا في هذا المقال!!

ولنا أن نسأل: ما الفرق -إذن- بين السلفيين والإخوان المسلمين، إذا كانت عقيدتهم واحدة؟! ولماذا هذا التباين بين المنهجين -إذا كانا على محجّة واحدة-؟!

إنّ من الخطل والزور والدجل أن نجمع بين الدعوة السلفية والإخوان المسلمين معاً!

والذي يظهر لي -والله أعلم- أنّ كاتب المقال أراد أن يتزلّف إلى الإخوان المسلمين، فلم يجد أمامه إلا الطعن في عقيدة شيخه الذي له اليد الطولى عليه -بتعريفِ الناس به، ولولاه ما راح ولا جاء-؛ فأخذ يُميّع أقواله

كي تستجيب لشهواته؛ انتصاراً لنفسه من تلامذة الألباني الذين هجروه بعدما رأوا فيه انحرافاً جليّاً عن منهج السلف الصالح، فأراد أن يطعن بهم، ولو على حساب الألباني -رحمه الله-.

ثانياً: تحت العنوان المذكور وُضعت صورة لحسن البنا وللألباني -رحمه الله-، وليس غريباً أن نرى صورة لحسن البنا؛ فلم يكن عنده أي تحريم لهذه الصور، أمّا الألباني فإنّ من العقوق له، ولدعوته وضع صورة له على هذا الحال، مع أنّ المعروف عن الشيخ الألباني -رحمه الله- تحريم هذه الصور -كما سطّر ذلك في بعض كتبه-، ولكن لهوىً في نفس الكاتب -أو الصحيفة- وضع صورة الشيخ -رحمه الله-.

والعجيب في ذلك الأمر -أيضاً- أنّ صورة حسن البنا (ببدلة إفرنجيّة) تعلوها ربطة عنق، ولكم سمعنا الكاتِبَ (محمد شقرة) وهو يذم مثل هذا اللباس -وبخاصّةٍ ربطة العنق-، ولكنّ كُلّ شيءٍ يهون إذا كان للطعن في خصومه ومخالفيه!

ثالثاً: يندفع الكاتب في غرور ظاهر، متحدّثاً عن صحبته لحسن البنا، ولكن بعد مماته! ولكَ أن تدع الخيال لذهنك كي يعي ما هي الصحبة التي أخشى ما أخشى منها أن يَطْلَعَ الكاتب علينا بعدها بأنه قد صحب رسول الله ﷺ، ولِمَ العجب فإنها صحبة بعد الممات!

رابعاً: يقول الكاتب أنه ذهب قبل نيّف وخمسين عاماً مع عبدالصبور شاهين لزيارة قبر الإمام الشهيد الشيخ حسن البنا، ألأنه كان إماماً في اللغة، أم في النحو، أم في الفقه، أم في التفسير، أم في الحديث؟!

إنّ شيئاً من ذلك لم يكن، ولكن لعلّه كان إماماً في التصوّف، ولا غبار عليه في ذلك، فالكاتب يرى أنّ تصوّف حسن البنا محمود، مثل الجنيد، والداراني، وعبدالقادر الجيلاني، وغيرهم، وكأن تصوّف هؤلاء محمود، أو كأن التصوّف فيه محمود ومذموم!

ولنا أن نسأل كيف صار البنا شهيداً؟!

كل من يعرف حسن البنا يعرف أنه قُتل قتلاً، وقد يكونُ قُتل مظلوماً، ولكن؛ مَن الذي جعله شهيداً؟!

لا بدّ أنه الغلو والتطرّف، ألا قال هؤلاء: نحسبه شهيداً والله حسيبه، ولكنّه النفاق والشقاق.

نعوذ بالله من مساوئ الأخلاق.

خامساً: ولقد ذكر الكاتب بعض كلمات صدرت من الألباني -رحمه الله- في الثناء على

حسن البنا، والكاتب لعله أوشك على الخرف، فلم يعد يُميّز بين مدح رجل -لعمل ما- وذمّه لعمل آخر، وحسن البنا من أهل القبلة له حسنات وسيئات، فلو ذُكر البنا بحسنة، فذاك من إنصاف من ذَكَرهُ بها، وإلا فكلّ من يعرف الألباني يعرف مقدار ذم الألباني لدعوة حسن البنا ومنهجه وحزبه، فلقد وصف الألباني دعوة الإخوان المسلمين بأنها تنحصر في ثلاث نقاط:

١- كَتِّل الناس.

٢- ثمّ ثقّفهُم.

٣- ثمّ لا ثقافة.

وهذا القول ظاهر في ذم دعوة حسن البنا -أساساً-.

أمّا عن منهج الإخوان المسلمين الحركي، فقد وصفه الألباني بقوله: «هم حركيّون! ولكن -على المذهب العسكري-: مكانك راوح»، فالأخوان المسلمون على طول عمرهم الدعَوي لم يقدموا لأمّة الإسلام سوى الثرثرة، والتكتّل، والتحزّب، والعصبيّة لحزبهم، وهذا ظاهر فيهم «ومن ثمارهم تعرفونهم»!

ومن المستغرب استدلال الكاتب بالقصّة التي وقعت بين الألباني والسيّد سابق حول مقالات «فقه السنّة»، وتشجيع حسن البنا للألباني على ذلك!

ولكن الأغربَ في الأمر أنّ بعض الإخوان المسلمين رفضوا تدريس كتاب «فقه السنّة» في أُسرهم بحجّة أنّ سيد سابق (وهابي)؟!

وإنّ من شدّة التخبّط الذي أصاب الكاتب أنّه أخذ يمدح حسن البنا، وسيد قطب؛ متترِّساً بأسماء غيره! فنقل كلاماً في ذلك عن الشيخ عبدالله بن جبرين، والشيخ شقرة ما كان ليعجز أن يكتب كلاماً في الدفاع عن سيد قطب، أو حسن البنا -كما هو الحال في هذا المقال-! ولكن من شدّة تزلّف الرجل للإخوان المسلمين (كأنه) أراد أن يكفّر عن (سيئاته) التي ارتكبها بحقهم، وبخاصّة مواقفه القديمة في تأييد الشيخ ربيع المدخلي في بعض مصنفاته تجاه سيد قطب، فطعن في الشيخ ربيع المدخلي ولكن متترِّساً -هذه المرّة- باسم الشيخ بكر أبو زيد!

سادساً: ذكر الكاتب انتقاد الألباني -رحمه الله- للصوفيّة السلفيّة لحسن البنا، ثمّ عقّب عليه بقوله: ماذا يقول الشيخ ناصر -رحمه الله- في الجيلاني، والداراني، والجنيد، وأمثال هؤلاء

العارفين الذين حازوا من ثناء ابن تيمية وتلميذه ابن القيّم ما حازوا ... إلخ؟!!

فأقول -وبالله التوفيق-: لقد صحب الشيخ شقرة الألباني -رحمه الله- فترة طويلة من الزمن، ولقد كان يعلم ذمّ الألباني لصوفيّة حسن البنا وغيره، بل قد صدر للألباني شريط باسم (صوفيّة حسن البنا) ويوسف القرضاوي! ولقد كان شقرة يعلم بذلك ولكن لحاجة في نفسه ما كان يجرؤ أن يمدح البنا لعلمه بصوفيّته! وأنه ما كان ليُقارن بالجنيد وغيره، ولقد كان حسن البنا مِن مُؤيِّدي في مصر، بل قد أصّل دعوته على أصول صوفيّة بحتة، ولذلك فإنك تجد من الإخوان المسلمين من يمدح الصوفيّة والمتصوفين، ولا تجد منهم من يمدح السلف والسلفيين -إلا في أندر النادر-!

وأخشى ما أخشاه أن ينتكس شقرة -أكثر- فيزعم لنفسه الطريقة (الشقراويّة)[1] أُسوة بتصوّف حسن البنا في طريقته (الحُصافيّة)!

ولا غرابة في ذلك، فقد زعم أن الألباني كان يقول في مجالسه: «ما أحوج السلفيين إلى أخلاق الصوفيين . . . إلخ»، وكأن شقرة يعني بذلك أنّ من الواجب على السلفيين أن يكونوا بين يديه كما يكون الميت بين يدي المغسل، فإنّ ذلك قمّة أخلاق الصوفيين! ولقد صدق شقرة -والله- حينما قال: «لو رأى الشيخ ناصر ما أحدث أتباعه الأدعياء لتمنّى أن لم يكن عرف الأردن . .»، إنها لكلمة حق، وأحقُّ الناس بها قائلها، فلقد توفي الألباني وما كان يخطر بباله أن يكون أشدّ المعتدين عليه محمد شقرة، زاعماً أنه والبنا على محجّة واحدة في العقيدة والعمل، فضلاً عن تلك التهمة القبيحة الفارغة: (الإرجاء)!! وفي أمثال العرب يقولون: «يكاد المريب أن يقول: خذوني»! ويقولون: «رمتني بدائها وانسلّت»!

ولنا أن نسأل شقرة -الآن-: أيّ الناس أولى بوصف النفاق والكسب الحرام، والطعن في الأعراض بقلّة الأدب، وذهاب الحياء، والغلظة، والتهاجر، والنميمة، والفساد؟!

وكما يُقال: الشيء بالشيء يُذكر، فلقد وقعت فتنة في عمان في أواخر القرن الإفرنجي المنصرم بسبب فتوى الشيخ

---

(١) وقد بَلَغنا عنه -قريباً- والله أعلمُ- أنّ له اتصالاتٍ ولقاءاتٍ مع بعض شيوخ الصوفيةِ المُعلنين بالضلال، وتكفير شيخ الإسلام ابن تيمية!! فاللهُ أعلمُ بحقيقة هذا الرجل، ونهايتهِ!! نسأل اللهَ العافية ...

الألباني -رحمه الله- بحكم الهجرة من فلسطين، وانبرى الخصوم يردون على الألباني فتواه، فما كان من أبي مالك -بالتعاون مع بعض تلاميذ الألباني- إلا أن أصدر كتاباً يُدافع عن فتوى شيخه، وردّ فيه على الدكتور صلاح الخالدي وغيره من الدكاترة، ثمّ ها هو اليوم يقرن اسمه بجانب اسم صلاح الخالدي لا للدفاع عن الألباني، بل لنصرة سيد قطب على لسان الألباني، وأعني بذلك كتاب «كلمة حق في سيد قطب»، الذي جَمَعهُ وائل البتيري وقدّم له شقرة والخالدي، ولك أن تتساءل: ما الذي جمع بين أبي مالك والخالدي؟

والجواب هو: المصالح الدنيويّة على حساب الدين والمنهج، وكما قالت اليهود: (الغلية تسوغ الوسيلة)، ومن هذا المنطلق الأعوج نستطيع أن نفهم سبب دفاع شقرة المُستميت عن عقيدة حسن البنا، وبخاصّةٍ مسألة تفويض الصفات، ولم يكن يخطر ببالي أن يصل إلى هذه المرحلة، فإنّ كل من عرفَ البنا عرف أنه أشعري حتى النخاع، ولقد سطّر عقيدته في ذلك بخط يده، وطبعت عقيدته في ضمن كتاب «مجموعة رسائل حسن البنا» ، قال في آخر مبحث العقائد بعد أن زعم -كما يزعم أهل البدع- أنّ مذهب السلف هو التفويض، ومذهب الخلف هو التأويل: «ونحن نعتقد أنّ رأي السلف من السكوت وتفويض علم هذه المعاني إلى الله -تبارك وتعالى- أسلم وأولى بالاتباع» [«مجموعة رسائل حسن البنا» (ص٣٣٠)]!

فأنت ترى أنّ التفويض هنا للمعنى لا للكيفيّة، ولكن تزلفاً للإخوان المسلمين، فقد افترى شقرة هذه الفرية، وزعم أنّ تفويض حسن البنا كان تفويضاً للكيفيّة دون المعنى، ثمّ أخذ يَسْرُد الأقوال عن العلماء في تفويض الكيفيّة -كما هو شأن أهل الكتاب الذين يلبسون الحقّ بالباطل، ويكتمون الحقّ وهم يعلمون-، ولا أظنّ أنّ شقرة على يقين من أنّ البنّا كان مفوضاً للكيفيّة دون المعنى، ولكنه اتباع الهوى، والنميمة، والفساد.

ثمّ يتوّج شقرةُ مقاله الأسود بمقولة حسن البنا (نعمل فيما اتفقنا عليه، وليعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه) -مادحاً لها-، ويزعم أنه على صواب في مقولته، ولكنّ شقرة في واقع الحال لا يعذر أحداً ممن اختلف معه! فها هو ذا ابنه العاقُّ للعلم وأهله: عاصم يسوِّد مصنفاً في ذم تلامذة

الألباني فلا يجد من أبيه إلا كل حفاوة وتقدير، ولا عجب فالولد سرّ أبيه!

وها هو البتيري يصنف في ذم بعض تلامذة الشيخ الألباني فيقدّم له شقرة -أيضاً-!!!

فليت شعري! لِمَ لَمْ يعذر مخالفيه في ذلك؛ ولذلك تكادُ لا تجدُ رجلاً من جماعة البنا عَذَرَ سلفيّاً في فتوى أفتاها -ولو كان مجتهداً-، ونأخذ على سبيل المثال فتوى الشيخ ابن باز -رحمه الله- في حرب الخليج، وكيف طبل حولها الإخوان وزمروا، وقام بعضُ (كبار منظّريهم) فقال عن ابن باز: (ابن كاز)، ولمّا توفي الشيخ قال عنه-نفسُه-: (مات بعير العلماء)!

وعهدي بأبي مالك أنه لا ينفك عن ذم من خالفه من تلامذة الألباني أو غيرهم بأقبح الأوصاف وأشنعها؛ وكأنّ أعراضهم مرعىً خصبٌ لكلّ مَن هبّ ودبّ.

ولقد كان العهد بشقرة أنه كان يرفض التعامل مع الإخوان المسلمين، ثم ها هو الآن يدعو إلى قلئدهم ورمزهم، ولا أظنه يعامل أفراد حزب التحرير ويمدح قائدهم -على الملأ- كما فعل مع الإخوان؛ لأنّ (المصلحة) ليست في ذلك، وإلا لو تجمهر حوله شباب حزب التحرير، لأخذ يُثني على مؤسسه، ولا عجب في ذلك فحزب التحرير يدعو إلى إقامة (خلافة إسلاميّة)، وهذا مطلب شرعي -عنده-، فلا عجب أن نرى شقرة صار تحريريّاً بحجة أننا نعمل فيما اتفقنا عليه، وللقارئ أن يتصوّر أنّ شقرة سيخرج يوماً من الأيام وقد حمل على ظهره فرشة وبطّانيّة، وحقيبة ملابس وقد ذهب مع بعض جَهَلَةِ الشباب إلى مسجد من المساجد ليُقيموا فيه أربعين يوماً كما هو حال جماعة التبليغ! ولا غرابة في ذلك فنحن(!) نتفق مع جماعة التبليغ في أنّ الدعوة إلى الله جزء من ديننا الحنيف، فَلِمَ لا نعمل معاً فيما اتفقنا عليه؟!!

وأخشى ما أخشاه -بعد- أن نرى شقرة قد جلس على مقعد في احتفال ما بجانبه بعض القيادات الإخوانية الحزبية وغيرهم، وهم يتابعون فقرات الاحتفال التي تتضمّن الغناء والرقص؟! ولكنه غناء شرعي، ورقص إسلامي، وبخاصّة إذا كان المغني قد لبس لحيته وغنّى للقدس، أو العراق، أو الجهاد، كما هو شأن الفرق الغنائيّة (الإسلاميّة)، والحُجّة في الحضور هو مصلحة الدعوة، فنحن لهذه المصلحة نعمل فيما اتفقنا عليه!!

سابعاً: ثمّ خرج علينا محمد شقرة بهرطقةٍ عجيبة زعم فيها أنّ حسن البنا من المجددين،

وفي الحقيقة أنّ حسن البنا كان مجدداً، ولكن ليس لهدي الرسول ﷺ، إنما هو مجدد لدين التصوف، فلقد كان التصوف يتغلغل في قلبه، حتى إنه كان يفخر بتعظيم الأضرحة، وقبور الأولياء، ويدعو حزبه إلى المحافظة على أوراد طريقته كما جاء في كتاب «مجموع رسائل حسن البنا»، و «مذكراته»!!!

ودعوى (التجديد) من المصائب التي ابتلي بها المسلمون في القرن الحالي! فكلّ من أراد أن يدعو الناس إلى غير السنّة زعم أنه مجدد، كما هو شأن القرضاوي، ومحمد أركون، ومحمد الغزالي، وغيرهم من أقطاب الإخوان المسلمين، الذين ما فتئوا يصدون الناس عن أتباع السنّة بحجّة أنّ الإسلام للناس، وعرضه عليهم ينبغي(!) أن يكونَ عرضاً حضاريّاً؟!

ولا أظن -إلى الآن- أنّ يوماً سيأتي ونرى فيه أنّ شقرة هو مجدد القرن الخامس عشر الهجري، ولِمَ الغرابة؟! فإن كان البنا على تصوفه، وأشعريّته، وحزبيّته مجدداً، فلِمَ لا يكون محمد إبراهيم شقرة مجدداً -أيضاً-؟!

وربما نسمع ذلك عن باقي أقطاب الإخوان المسلمين! وليت شعري لِمَ لَمْ يتكلّم (محمد شقرة) ويزعم أنّ ابن باز وابن عثيمين والبنا كانوا على محجّة واحدة في العقيدة والعمل، ولا أظنه يجرؤ على ذلك مع أنّ الألباني وابن باز وابن عثيمين كانوا على منهج واحد، ودعوة واحدة، ولكنه الضلال الجديد، والجدل المديد!

وختاماً؛ فإني أوجه كلمة لشقرة أنصحه فيها أن يكسر قلمه، ويَكُفَّ لسانه، وليبكِ على خطيئته، وليُحاسب نفسه؛ فإنّ عمره قد طال، ووهن عظمه، وأعمار أمّة محمد بين الستين والسبعين، فهلا قضى آخر عمره في طاعة الله، وترك ما يهذي به من دعوة إلى رؤساء الإخوان، ونصرة أهل الأهواء والبدع، والرسول ﷺ يقول: «إنّ الرجل ليعمل بعمل أهل الجنّة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها»، والله -تعالى- يقول: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ [فاطر:٣٧].

وإنّ في الجعبة الكثير الكثير، وصدق من قال: «العلم قليل كثّره الجهلاء».

وها أنا قد نصحتُك إن عَقلت!!

الحلقة الثانية

الردود الحسان

على من كتب ملاحظات على رسالة (مجمل مسائل الإيمان)

٤

• بقلم: لافي بن يوسف الشطرات و محمد بن أحمد المنشاوي

الغلط الثالث :

قال الكاتب (ص٢) معلّقاً على قول المشايخ:

«قالوا : ليس من مقالات أهل السنة أن الإيمان هو تصديق القلب أو تصديقه والنطق باللسان -فقط- دون عمل الجوارح ، ومن قال ذلك فهو ضال».

فقال: «مفهوم كلامهم أن من قال : أن الإيمان تصديق بالقلب ونطق باللسان وعمل بالجوارح ... فهو قد قال بمقال من مقالات أهل السنة».

فنقول: مفهوم (مفهومه !!) أن هذا التعريف ليس لأهل السنة، وبذلك يكون قولاً للمرجئة -زعم- !

ويكفي لفصل النزاع في ذلك:

أولاً: ما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٧/ ٣٨٨) عن أبي ثور قوله:

«اعلم يرحمني الله وإياك: أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح ...

وذلك أنه إذا جاء بهذه الثلاثة الأشياء فكلهم يشهد أنه مؤمن، فقلنا بما أجمعوا عليه من التصديق بالقلب، والإقرار باللسان والعمل بالجوارح».

ثانياً: إقرار شيخ الإسلام ابن تيمية لما قاله أبو ثور، كما هو واضح في هذا الموضع.

وننتظر من الكاتب -أو غيره- أن يأتينا بنقض شيخ الإسلام لهذا الكلام أو ردّه.

ثالثاً : قال الإمام الآجُرِّي -رحمه الله- في كتاب «الشريعة» (ص٦١١) باب « القول بأن الإيمان تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمنا إلا «أن يجتمع فيه هذه الخصال الثلاث»

قال: «اعلموا -رحمنا الله وإيّاكم- أن الذي عليه علماء المسلمين: «أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح».

ثم سجل الكاتب ملاحظتين على أقوال المشايخ، فقال:

١ - القول بأن الإيمان هو تصديق القلب .....و....و ... لا يصح ؛ لان تصديق القلب عمل واحد من أعمال القلب، والإيمان يشمل جميع أعمال القلب كالخوف ...».

فنقول -وبالله التوفيق-: قوله: «لا يصح» لا يصح ! لأنه قد صحّ -ولله الحمد- -إلا إذا اعتبرنا أن الكاتب -هداه الله- أعلم من شيخ الإسلام، وأبي ثور، والآجري، وعلماء المسلمين، ولا يبعد أن يقول هذا بعض المتحمسين!

- أما قوله: «لأن تصديق القلب عمل واحد من أعمال القلب»، فقد جعل (التصديق) من عمل القلب، لا من قوله -كما هو الحق؛ فيما هو مقرر عند أهل العلم- أن التصديق من قول القلب لا من عمله، وصدق من قال:

سارت مشرقة وسرت مغرباً

شتان بين مشرق ومغرب

وهذا الخطأ الشنيع الذي وقع فيه المُنتقِد، لا يقع في مثله طلبة العلم الصغار، حتى يأتي هذا الرجل -الآن- ويسجل ملاحظات على من هم مشايخُ كبار، هي في حقيقتها مغالطات وهولم يحسن -بعْد- فهم أقسام تعريف الإيمان، فضلاً عن دقائق مسائله، فمرة يجهل معنى الأركان! ومرة يخلط بين معنى قول القلب وعمله!

وإذا قد وجدنا أنفسنا لا نأمن على الكاتب أبجديات مسائل الإيمان: كان لزاماً علينا أن نوضح له أن للقلب قولاً وعملاً، وأن ما قلناه ليس من بنات أفكارنا:

قال شيخ الإسلام في «الفتاوى» (٧/ ٦٣): «ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار، لا مجرد التصديق والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد ... ».

وقال في «الصارم المسلول» (٣/ ٩٦): «والتصديق هو نوع العلم والقول ... وهذا

الانقياد والاستسلام هو نوع من الإرادة والعمل».

وقال -رحمه الله- في «الفتاوى» (٢/ ٤٠) : «وأصل الإيمان : قول القلب الذي هو التصديق ، وعمل القلب الذي هو المحبة على سبيل الخضوع» .

وقال -رحمه الله- (٧/ ١٨٦): «فإن (الإيمان) أصله الإيمان الذي في القلب، ولا بد فيه من (شيئين) :

تصديق بالقلب ، وإقراره ومعرفته. ويقال لهذا : قول القلب».

وقال -أيضاً- (٧/ ٢٦٣) : «وأما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب ، والأصل فيه التصديق ، والعمل تابع له».

وقال - رحمه الله - (٧/ ٦٧٢) :

«فأما قول القلب فهو التصديق الجازم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويدخل فيه الإيمان بكل ما جاء به الرسول ﷺ».

وحتى لا يقال : إننا استعجلنا على كاتبنا! فإننا ننتظر منه، أن يأتينا بكلام لأهل العلم مفاده أن التصديق هو من عمل القلب لا من قوله!

وإنا لمنتظرون .....

ومما يؤكد أن ما قاله عن (التصديق) جهل منه وليس سهواً أو غفلة ؛ أنه أعاد قوله:

«والإيمان يشمل جميع أعمال القلب كالخوف والخشية والمحبة والانقياد والتصديق وغير ذلك» .

وقوله «غير ذلك»:

لا ندري؛ هل يعني أعمال القلب الأخرى -وهذا الظاهر-؟ أم قول القلب الذي لم يذكره عندما بيّن ما يشمله الإيمان ؟

وهل بعد ذلك يبقى لقوله مجال عندما قال : «ولا يجوز أن نقول كلاماً يفهم منه خلاف ذلك» ؟!

فنقول: بل يجب أن نقول كلام الحقّ الذي لا يعلمه الكاتب ، وأن نقرر -أيضاً- أن الإيمان القلبي يشمل عمل القلب وقول القلب - الذي هو تصديقه- مما جهله أو أسقطه الكاتب !

قال الكاتب -هداه الله- :

«هذا القول مخالف لقولهم الأول بأن الإيمان : (اعتقاد بالجَنَان) » .

فنقول: بل هو مخالف لجهلك -الأول والآخر- مرّة أخرى! حيث إن ما في

(القلب) قد عبر عنه علماء أهل السنة بألفاظ متنوعة كلها تدل عليه، ولا تخرج عن معناه، إذا أضيف إليها غيرها من أركان تعريف الإيمان، وإن اختلفت في دلالتها إذا أفردت دون باقي أركان تعريف الإيمان.

بمعنى أن هذه الألفاظ (المعرفة، التصديق، الاعتقاد) إذا فُسِّرَ الإيمان بها - فقط- دون أن يُضاف إليها ما يستلزمه وجودُها من عمل القلب والجوارح و قول اللسان ، أو يضاف إليها قول اللسان - فقط- فهذا الذي قاله المرجئة، أما أن يُشار إلى ما في القلب -فقط - بأحد هذه الألفاظ -مع ذكر باقي أقسام التعريف- فهذا صنيع السلف الذين هم بلا شك أعلم منك! ولكنْ : لا ندري ما منزلتهم عندك ؟ وقد ظهرت منزلتك عندنا!!

قال ابن القيم -رحمه الله- في « اجتماع الجيوش الإسلامية» (١/ ٨٤):

«وأما الإيمان قول باللسان وإخلاص بالقلب وعمل بالجوارح».

وقال أيضاً -رحمه الله- (ص١٠٤):

«وأن الإيمان قول باللسان ومعرفة بالقلب وعمل بالجوارح» .

وقال شيخ الإسلام (٧/ ١٤٤) :

«وكانوا يقولون :الإيمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح».

وقال -أيضاً- (٧/ ٣٨٨) :

«اعلم -يرحمنا الله وإياك- أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح».

وبما سبق يظهر واضحاً أنه يجب -لزاماً - التفريق بين استعمال أهل السنة لهذه الألفاظ وبين أهل البدع -كالمرجئة- وغيرهم ، حتى لو اتفق الطرفان في بعض الألفاظ .

هذا أولاً.

ثانياً: قوله: «لذا فإن الصواب أن يقال: اعتقاد القلب، أو اعتقاد الجَنَان، ولا يجوز أن نقول كلاماً يُفهم منه خلاف ذلك» .

فنقول للكاتب -هداه الله- : هل تدري أنه في مقام التفصيل -لا الإجمال - فإن مصطلح (اعتقاد القلب) أو (اعتقاد الجَنَان) لا يشمل -أحياناً- كل ما في القلب من (قول وعمل)، وما كتبه مشايخنا في رسالتهم هو (مجمل) مسائل الإيمان، وأكدوا ذلك في (ص٥) بقولهم : «فهذا مختصر علمي» .

وما قررناه هو صنيع شيخ الإسلام -رحمه الله- الذي يُومئُ إلى أن اعتقاد القلب عند إطلاقه لا يفهم منه -دائماً- دخول أعمال

القلب؛ فقد قال -رحمه الله- في «الفتاوى» (٧/ ٥٠٦):

«وكذلك قول من قال: اعتقاد بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح، جعل القول والعمل اسماً لما يظهر، فاحتاج أن يضم إلى ذلك اعتقاد القلب، ولا بد أن يدخل في قوله: (اعتقاد القلب) أعمال القلب المُقارِنة لتصديقه».

ولا ندري ماذا سيقول صاحبنا -بعد أن صُدم بهذا الكلام- إذا قرأ ما قاله شيخ الإسلام في «الفتاوى» (٧/ ٦٧٢):

«فهذه الأعمال القلبية كلها من الإيمان، وهي مما يوجبها التصديق والاعتقاد إيجاب العلة المعلول.

ويتبع الاعتقادَ قولُ اللسان، ويتبع عملَ القلبِ الجوارحُ من الصلاة والزكاة والصوم والحج ـ ونحو ذلك ـ».

فهل اكتفى شيخ الإسلام -رحمه الله- بلفظ (الاعتقاد) للدلالة على ما جميع ما في القلب؟ أم أنه أضاف إليه التصديق، وميّز بين (الاعتقاد) و(عمل القلب)؟

ولا نعلم ما نوع العطف - عند الكاتب- في قوله: «التصديق والاعتقاد»، وقوله: «ويتبع الاعتقادَ قولُ اللسان، ويتبع عملَ القلب الجوارحُ».

هل هو يفيد التغاير؟ أو هو من باب عطف الخاص على العام؟ أو العكس؟ أو هو من باب التوكيد؟

أم أن هذا -كله- لم يَدُرْ في خَلَد الكاتب -هداه الله- لكثرة ما تزاحم في عقله - وقلمه - من عبارات الشتم والطعن؟

بل إن شيخ الإسلام الثاني ابن القيم - رحمه الله- في كتاب «الصلاة» (ص٥٤): نص على أن الاعتقاد هو من قول القلب -فقط - حيث قال: «وها هنا أصل آخر؛ وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل:

والقول قسمان: قول القلب؛ وهو: الاعتقاد، وقول اللسان؛ وهو: التكلم بكلمة الإسلام.

والعمل قسمان :عمل القلب وهو نيته وإخلاصه،وعمل الجوارح».

وحتى نهوّن من الصدمة والمصاب، وإعمالاً لقول الله- تعالى-: ﴿فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٣]:

نذكر للكاتب قول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في«الفتاوى» (٧/ ٣٣٠):

«وأما سائر الفقهاء .... فقالوا : الإيمان قول وعمل ، قول باللسان وهو الإقرار، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح -مع الإخلاص بالنية الصادقة-».

رابعاً : يبدو أن الكلتب -سدده الله- ظاهري جَلْد في مسائل الإيمان ، حيث إنه لايعنيه من كلام أئمة الإسلام إلا مجرد الوقوف على حروف الألفاظ -الّتي لُقِّنَها!- دون فهم معانيها، وتقييد المطلق منها، وتفصيل المجمل من كلام السلف ، ظاناً أن مسائل الإيمان تقوم على أرقام حسابية مجردة! لذا ضَعُف به المسير؛ لزاده اليسير، وباعه القصير!!!

فاعلم -يا أخانا- أنّ مَن أطلق من السلف لفظ (التصديق) فليس بالضرورة أنه يعني به قول القلب -فقط- ، بل قد يكون اللفظ عنده متناولاً قول القلب وعمله، كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - مع كلام الإمام أحمد -رحمه الله- ، في «الفتاوى» (٧/ ٣٩٧):

«وأحمد قال: لابد مع هذا الإقرار أن يكون مصدقاً ، وأن يكون عارفاً ، وأن يكون مصدقاً بما عرف.

وفي رواية أخرى: مصدقاً بما أقرّ، وهذا يقتضي أنه لابد من تصديق باطن، ويحتمل أن يكون لفظ (التصديق) عنده يتضمن (القول والعمل جميعاً)، كما قد ذكرنا شواهده أنه يقال : صدق بالقول والعمل ، فيكون تصديق القلب عنده يتضمن أنه مع معرفة قلبه أنه رسول قد خضع له وانقاد ، فصدقه بقول قلبه وعمل قلبه محبة وتعظيماً ، وإلاّ فمجرد معرفة قلبه أنه رسول الله مع الإعراض عن الانقياد له ولما جاء به ... فلا يكون إيماناً.

ولابد في الإيمان من علم القلب وعمله ، فأراد أحمد بالتصديق أنه مع المعرفة به صار القلب مصدقاً له تابعاً له ، محباً له ، معظماً له ، فإن هذا لابد منه».

وهذا يلتقي ما سبق من كلامه -رحمه الله - (٧/ ٢٦٣) ؛ وهوقوله :

«وأما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب ، والأصل فيه التصديق ، والعمل تابع له».

وللبحث بقية ...

صدّ عدوان المبطلين على الدُّعاة السلفيّين

٥

• بقلم: الشيخ أبي أنس محمد بن موسى آل نصر

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه أهلِ الوفا، ومن لأثره اقتفى.

أمّا بعد:

فقد وقفت على كتاب غاية في السوء والافتراء والكذب، والدعوة إلى البدعة، وتسوية المسلمين بالمجرمين، والمشركين بالموحّدين، مع دعوة حميمة لتهييج الحكّام على فئات من العلماء والدعاة وطلاب العلم.

وهذا ديدن أهل البدع -قديماً وحديثاً-: اتّهام أهل السنّة، ونبزهم بألقاب السوء والوقيعة فيهم، فهم خواء من العلم النافع، يلجأون إلى أساليب رخيصة دنيئة لتحجيم دعوة الحقّ، ودعاة الصدق، ولكن هيهات هيهات، فإنّ الله وعد الفرقة الناجية بالانتصار، والظهور، والتّمكين، رغم أُنوف المخالفين والمخذِّلين.

وأحاديث افتراق هذه الأمّة ثابتة، وهي واضحة الدلالة -رغم تلبيس بعض الذين أضلّهم الله على علم-.

ولم يختلف عُلماء السلف، وفُضلاء الخلف على تفسيرها وتأويلها، بل أفردوها بمصنّفات ومؤلفات -رواية ودراية-.

وبين يديَّ كتاب بعنوان: «الفرقة الناجية هي الأمّة الإسلاميّة كلّها» للدكتور محمد عادل عزيزة الكيالي -هداه الله-، شطّ في كتابه، وخبط خبط عشواء، ولم يلتزم فهم العلماء الربانيين لحديث افتراق الأمّة، وأتى بآراء شاذّة، لم يسبق إليها.

ولي معه جولات ووقفات لبيان أخطائه وانحرافاته ومجازفاته، وحقده، وتحامله على العلماء الربانيين، والدعاة الصادقين، فأقول وبالله وحده أصول وأجول:

نداء استغاثة

أظهر المؤلف فزعه وجزعه من تفرّق الأمّة الإسلاميّة، ودعا إلى جمع صف المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، وناشد صانعي المعروف، والباحثين عن الصدقة الجارية -للتغرير بهم- من أجل طبع كتابه النشاز، الذي زاد الأمّة خبالاً وتفرقاً؛ حيث أبعدها عن نبعها الصافي -كتاباً وسنّة واتباعاً لمنهج سلف الأمّة-.

فنقول لهذا المدعي الحرقةَ على وحدة المسلمين:

إنّ وحدة المسلمين واجتماعهم -يا هذا- لا تكون إلا على أساس كلمة التوحيد، لا على عقائد شتّى، من اعتزال، وتجهُّم، وتصوّف، وتمشعر، وخارجيّة -قديمة وحديثة-، وإرجاء، وغير ذلك من عقائد منحرفة، لتجعل منهم -جميعاً- مسخاً بلا عقيدة صحيحة، ولا منهج سوي، وإنما خليطاً من التناقضات والضلالات، وجعلهم كلهم سواءاً! وهذا ما لا يشهد له عقل، ولا نقل، ولا كتاب، ولا سنّة، ولا قول صاحب، فكيف تسوي بين المحسن والمسيء، والظالم والسابق بالخيرات، والمسلم والمجرم؟

والله قد فرّق بينهم في كتابه وعلى لسان رسوله، قال -تعالى-: ﴿ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ﴾ [الأنفال: ٣٧]، وقال -تعالى-: ﴿ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ وَلَا ٱلظُّلُمَٰتُ وَلَا ٱلنُّورُ وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ ﴾ [فاطر:١٦-٢٢]، وقال -تعالى-: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر:٩]، ومثل ذلك كثير في الكتاب العزيز.

ادّعى (ص٣) حذفَ كثيرٍ من العبارات الشديدة!!

والصحيح أنّ ما افتراه على خصومه قد وقع هو نفسه فيه في مواضع شتّى من كتابه، كما في (ص٦، ص٧، ص٢٥، ص٣٥، ص٤٢، ص٤٣، ص٤٧، ص٤٩)، وغيرها كثير، ونذكره بقول الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف:٢-٣]، ولقد أصابه قول القائل: «رمتني بدائها وانسلت».

قوله (ص٤): «قالوا: كيف تدخل كل المسلمين الجنّة وتجعلهم جميعاً من الفرقة الناجية مع وجود مخالفات، ومعاصٍ

عندهم، فأجبتهم بأنّ الذي أدخلهم الجنّة هو رسول الله ﷺ».

فأقول: هذا كذب على الرسول ﷺ؛ لأنّ في الأمّة من يفعل الشرك القولي والعَمَلي والاعتقادي، ومن يسب الدين، ويستغيث بالميتين، ويعتقد في ربه اعتقاداً سيئاً، ويظن به ظنّ السوء كالقدريّة الذين يزعمون أنّ الله لا يعلم بالأشياء إلا بعد وقوعها، والمعتزلة مجوس هذه الأمّة، الذين يعتقدون أنّ الإنسان يخلق فعل نفسه، وغلاة الصوفيّة القائلين ما في هذه الجبّة إلا الله، والقائلين بوحدة الوجود، والحلول والاتحاد، والرافضة الطاعنين في القرآن، المكفرين للصحابة، المتهمين لعائشة أم المؤمنين بالزنا، وقد برّأها الله في كتابه مِن فوق عرشه!

فكيف تصحح عقائد هؤلاء وتدخلهم الجنّة -ابتداءً-، وتزعم أنّ رسول الله ﷺ شهد لهم بالجنّة ﴿ سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور:١٦]، فإنّ من أعظم الكذب والافتراء أن يكذب الرجل على الله ورسوله، وقد حذر من ذلك، قال -تعالى-: ﴿ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة:١٦٩]، وقوله: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [النحل:١١٦].

ثمّ استدرك افتراءه على الرسول ﷺ، فقال: «ومع ذلك فالرسول ﷺ لم يقطع بدخول المسلمين العصاة الجنّة ابتداءً، وإنّما قطع لهم بالنجاة من الخلود في النار بمجرد النطق بالشهادتين».

قلت: أراد أن يُصلح فأفسد أكثر من قبل؛ فإنّ الرسول ﷺ شهد لمن قال لا إله إلا الله بالجنّة موقناً بها، خالصة من قلبه، والمنافقون كانوا يقولونها بألسنتهم، ولم تدخل قلوبهم، قال -تعالى-: ﴿ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ [البقرة:١٤]، وكم من منافق يقولها بلسانه وينقضها بجَنانه وفعاله، ثمّ إنّ (لا إله إلا الله) لا تنفع قائلها إلا بسبعة شروط ذكرها علماء التوحيد، لعلّ المؤلف غفل عنها أو تناساها مع اجتناب نواقض لا إله إلا الله.

قوله (ص٤): «وعتب عليّ بعض الأحبّة إيرادي لنصوص المتطرفين».

أقول: إنّ رميَ المسلمين المتمسكين بالكتاب والسنّة، والعمل بمنهج سلف الأمّة بالمتطرفين هي طريقة الدول الاستعماريّة، من

الأمريكان واليهود، فهي عبارة يتداولها رؤساء الكفر والطغيان، يرمون بها كلّ متمسك بدينه؛ فهنيئاً لك إذ قلّدتهم، واتّبعت سَنَنَهُم، وشابهت أعداء الإسلام باستعمال ألفاظهم، وقد نهانا الشرع عن استعمال ألفاظ أعدائنا، قال -تعالى-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْۗ ﴾ [البقرة: ١٠٤].

قال (ص٤): «فأجبته بأنّ أصحابها لا يخجلون منها، بل يعدونها من أنفس أبواب العلم التي هي عندهم، بل هي من مآثرهم ومفاخرهم التي يعتزون بها».

أقول: هذه دعوة للحزبيّة المقيتة التي يتبرأ منها السلفيون، فليس العلم -عندهم- حكراً على جماعة أو طائفة، فأبواب العلم لكل مسلم من أمّة محمد ﷺ، بل هي لأمّة الإجابة والدعوة جميعاً، فما بوّبه البخاري ومسلم وغيرهما من علماء الإسلام ليس لفئة دون فئة.

ولقد بوّب هؤلاء العلماء، وألّفوا، وصنّفوا للناس جميعاً، ولم يكونوا يَدْعُون أحداً دون أحد، أو يعلّمونه شيئاً مما كتبوا دون غيره -كما هو حال متعصبة المذاهب، الذين جعلوا القرآن عِضين-.

وأمّا قولك (ص٥): «التي يعتزون بها، ويلقنونها التلاميذ مدرستهم الفكريّة».

فأقول: نعم؛ الاعتزاز، أن يعتز المسلم بـ(قال الله، وقال رسول الله ﷺ، قال الصحابة)، وهل العلم إلا هذا -كما قال الإمام الذهبي:

العلم قال الله قال رسوله
قال الصحابة ليس بالتمويه
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة
بين الرسول وبين رأي فقيه
كلا ولا جحد الصفات ونفيها
حذراً من التشبيه والتعطيل

ثمّ إنّ المدرسة السلفيّة: هي مدرسة الاتباع لا الابتداع، ولا مدرسة الآراء والأقيسة العقليّة، والاستدراك على الوحي، والتقوّل على المعصوم ﷺ، ولهذا؛ فهم يُحاربون الرأي والأفكار التي تخالف نصوص الوحيين.

ثُمَّ قال -هداه الله- (ص٥): «وهي نصوص مقتطفة من كتب تملأ أرفف بعض المكتبات في دولة الإمارات العربيّة المتحدة الحبيبة التي تنعم بالأمن والأمان . . . وأن يُجنّبها وبال الأفكار الإرهابيّة، والحركات التطرفيّة، والمؤلفات التدميريّة».

ونحن ندعو لكل بلاد المسلمين بالأمن والأمان والإيمان -بدءاً بأرض الحرمين وانتهاءً بأصغر بلد من بلدان الإسلام-، بل نحن -ولله الحمد- مِن أوائل من نهى عن هذه الأفعال قبل وقوعها، وأوّل من خطّأ فاعليها في بلاد الكفر، فكيف في بلاد الإسلام!

ونحن نتبرأ من كل الغلاة أينما كانوا، ونحارب الغلو في التكفير، والتفجير، والتدمير، ونتبرّأ من أهله، ومن يناصر أهله.

فكيف ترمي السلفيين -عامّة- بهذه التهمة الشنيعة، والفرية العظيمة؟! فالسلفيون -أيها الظالم المفتري- من أشد الناس نبذاً للإرهاب، وردّاً على التكفيريين والتفجيريين، ولهم عشرات الكتب المؤلفة في ذلك، فاتقِ الله ولا تَسْتَعْدِ عليهم حكّامهم فتبوء بإثمهم.

قال (ص٦): «وليحرقوا ما تبقّى منها حفاظاً على وحدة الأمّة الإسلاميّة».

أقول: ومتى كانت كتب السنّة والفقه مفرّقة للأمّة الإسلاميّة؟! إنّ بيان عقيدة أهل السنّة والجماعة، وتوضيح منهجهم يوحّد الأمّة، ويجمع كلمتها ولا يفرقها، إنّ الذي يفرّق الأمّة هو تصدّر الجهلة وتعالمهم، ونشر كتب الخلف المليئة بالبدع والضلالات والخرافات الخالية من الدليل، الداعية إلى التعصّب المقيت، والتقليد الأعمى، والابتداع، المنفّر من الاتباع القائم على الدليل من الكتاب والسنّة، ومنهج سلف الأمّة.

ثمّ؛ لماذا لم يُسمّ المؤلف هذه الكتب التي تفرّق الأمّة؟! أمّ أنّه نفس الأسلوب القائم على الغمغمة، والتعمية، والتضليل لحاجة في نفسه!!؟

لأجل إثارة البلبلة الفكريّة التي يحذّر منها الناس، لماذا هذه الازدواجيّة في المعايير!

وقال -هداه الله- (ص٧): «وكذلك من يكفّر أبا حنيفة وأهل دبي و(أبو ظبي)، ويشبّه أتباع المذاهب الأربعة بالحمير . . .».

أقول: من كفّر أبا حنيفة فهو ظالم لنفسه، فهو إمام جليل، ومجتهد مأجور، لكن لماذا خلْط الأوراق، دُلّني على عالم سلفي معتبر -من علماء هذه الدعوة المباركة- يُكفّر أبا حنيفة، ولَيِن قال ذلك؟ وفي أي كتاب -خصوصاً أئمتنا الثلاثة- ابن باز والألباني وابن العثيمين.

لكنّه التشويش، والتهويش، والشغب على أهل السنّة والجماعة -من السلفيين- من غير بيِّنة، ولا برهان، ولا كتاب منير، لكن دلّني -بالله عليك- كيف اعتصرت ثمانياً وأربعين صفحة من الكتاب المشار إليه، إلا بعد أن قدّمت، وأخرت، وزدت، وحذفت، وتلاعبت بالنصوص؟!

ثمّ من هو ذاك الذي يجترئ على تكفير أهل بلد بأكمله؛ بمن فيهم من الأطفال، والنساء، والصغار، والكبار، والعرب، والعجم -بالجملة- كما سوّدتَ في كتابك المشؤوم!! لا ريب أنّ من فعل ذلك -على استحالته وبُعدِه- جاهلٌ كائناً من كان.

ثمّ هلّا سمّيتَه، وعرّفت به ليحذره المسلمون؟ لماذا تكتّمت عليه، والتكتم على المجرمين إجرام؟ لماذا لم تبيّن مقاله؟ أفي كتاب هو أم في شريط؟

لكنك مولَع برمي الأبرياء بالبهتان، فالسلفيّون أبعد الناس عن التكفير، والتفجير، والتدمير.

قال (ص٧): «فولاة الأمور يُستتابون عند هؤلاء، وإلا ضربت أعناقهم».

أقول: دعك من هذا الأسلوب الرخيص، الذي تستعدي به الحكومات على شباب الأمّة، العاملين بدينهم، خصوصاً أنك تخلط بين التكفيريين -خوارج العصر- وبين السلفيين، فالسلفيون بُرآءُ من وصمة التكفير، وما ينتج عنه من تدمير وتفجير.

قال (ص٧): «رغم كل هذا التجاوز، والتطرف، والغلو، والإرهاب الفكري من قبل المتشددين».

أقول: هذه عبارات مطاطيّة يستخدمها أعداء الأمّة -من يهود، ونصارى، ومن قوى الكفر والطغيان- تريد بها التزلف لهؤلاء ولو على حساب إخوانك المسلمين.

قال (ص٨): «وأمّا الجزار والمجرم فهو الذي يحذر من خطورة هذه الأفكار، وكذلك من ينوِّه إلى أثرها الفتّاك على وحدة الأمّة الإسلاميّة».

أقول -مرّة أخرى-: لماذا هذا التباكي على وحدة الأمّة، بعيداً عن التوحيد الذي من أجله خلق الجن والإنس، والذي هو حق الله على العبيد، فأولى بك أن تبكي على عقيدة الأمّة، وسلامة توحيدها؛ لأنه هو أساس وحدتها لو كنتم تعلمون!!

قال (ص٨) -أيضاً-: «ولو وجد المحذر، وعلم، ورأى، وتيقّن أنّ هذه الكتب بمثابة السم».

أقول: بل إنّ كتابك هذا هو السم الناقع بعينه؛ حيث أنه يطعن في أئمة أهل السنّة والجماعة في هذا العصر، الأئمة الثلاثة: ابن باز، والألباني، وابن العثيمين، ويصحح مذاهب الجهميّة الفاسدة، والصوفية الضالّة، والرافضة الخبيثة، والمرجئة الهالكة، والحزبيّة العفنة، والمذهبيّة المقيتة، ويسوي بين الصالح والطالح، والعادل والظالم، والمسلم والمجرم، ويخبط ويخلط بين الحق والباطل.

قال (ص٩): «هذا وقد انتشر الفكر التكفيري بسبب رقدة العلماء المعتبرين -من أهل السنّة والجماعة-، وسباتهم العميق، وهم ما بين غافل لا يدري ما يجري حوله في الساحة الفكريّة، حيث ترك الذبّ عن عقيدة الأمّة وحراسة التوحيد من عبث العابثين، وتلاعب المحرّفين والمدّعين».

أقول: إن أراد بالعلماء الساكتين: المتعالمين مِن أمثاله، ومن ينهجون نهجه، فهذا حقّ؛ فإنهم من أبعد الناس عن نصرة الكتاب والسنّة وعقيدة التوحيد.

أمّا علماؤنا ومشايخنا، أئمة أهل السنّة والجماعة -قديماً وحديثاً-، فهذه كتبهم ورسائلهم شاهد صدق عليهم، ولو أردنا إحصاء ردودهم ما استطعنا؛ فهم حذروا - ولا زالوا يُحذّرون- من التكفير، والغلو، والإرهاب، فلماذا هذا الخلط والتضليل المشين؟

قال في الصفحة نفسها: «وترك الدفاع عن المتبعين للأئمة الأربعة، بل ترك المتطرفين يصفونهم بالحمير تارة، وبالمغضوب عليهم تارة أخرى، يتوعدونهم بالاستتابة من التزام مذهب معيّن وإلا ضربت أعناقهم . . .».

ثمّ تناقض بعد أقل من سطر، فأخذ يطعن بعلماء أهل السنّة والجماعة قائلاً: «وأما المتغافلون منهم، فإنهم يعيشون حياة اللامبالاة بما يصيب الأمّة إيثاراً للسلامة على الجهد والتعب، وحفاظاً على أقواتهم أن تقطع، وأرزاقهم أن تهدد...» إلى آخر ما قال من هذيان وسوء أدب مع العلماء.

أقول: أولاً: هؤلاء الذين تنقل عنهم -إن صحّ ما تنقله عنهم- فهم لا يمثلون علماء أهل السنّة والجماعة، وكلامهم مردود عليهم، ونحن لا نقدّس أحداً -ولو أصاب الحقّ- فكيف إذا أخطأ وتطاول على الأئمة؟!

وعجيب أمرك! كيف تأمر بالأدب مع الأئمة الأربعة وأنت تنقض ذلك بالطعن بالعلماء والأئمة من غيرهم، والأدب هو الأدب مع كلِّ العلماء، تصفهم تارة بالغافلين، وتارة بأنهم يُؤْثِرون مصالحهم وأرزاقهم على الحق، وتارة بأنهم رقود وفي سبات عميق، وأنهم لا يدرون ما يجري حولهم، وأنهم لا يذبّون عن العقيدة والدين إيثاراً لأرزاقهم ومصالحهم الذاتيّة.

والحقيقة أنّ هذه الأوصاف وأشدّ منها تنطبق على أرباب التصوّف، أصحاب الطرق، أعوان كلّ بدعة وضلالة واستعمار في كلّ زمان ومكان، يتأكّلون بالدين، ويطعنون الحقّ المبين.

ثمّ ما أدراك أنهم لا يقومون بواجب النصح والتذكير؟ أطّلعت الغيب؟! أم هو الكذب والافتراء والمين؟

ثمّ إنّك تتباكى على العقيدة، فأقول لك: أي عقيدة هذه التي تتبناها أنت، وتدعو لها، وتنتصر لها؟ وأين موقعها من عقيدة أهل السنّة والجماعة «عقيدة السلف الصالح»؟ وقد صححت -بمنهجك الفاسد الكاسد، العاطل الباطل- عقائد أهل البدع والأهواء جميعها من جهميّة، ورافضة، وصوفيّة، ومعتزلة، وخوارج، وأحباش، وغيرهم، ثمّ تدّعي نصرة عقيدة أهل السنّة والجماعة، فأي غشّ وتضليل أشدّ من هذا؟!

وأمّا قولك: «وأمّا المتغافلون منهم فإنهم يعيشون حياة اللامبالاة بما يصيب الأمّة إيثاراً للسلامة . . .».

هذا سوء أدب آخر أشدّ من الأول، وهل أنت -فقط- الذي تنصح للأمّة، وتسهر الليل على سلامتها، وتُؤْثِر مصالحها وغاياتها على مصالحك الشخصيّة؟!

والواقع خلاف ذلك، فلم نرَ منك إلا الصدّ عن الحق، والطعن في علماء الأمّة الربانيين، والمشاقّة لمنهج السلف الصالح، من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين.

وقال في الصفحة نفسها -أيضاً-: «يشعر بغربة عجيبة جداً لقلّة المساندين له، ويصبح في نظر الكثيرين من العامّة إنساناً غير سوي، مثيراً للفتن والقلاقل، مشاغباً شاذّاً . . .».

أقول: لقد صدق -والله- حكم العامّة عليك وعلى أمثالك، فإذا كان هذا هو حكم العامّة على ما صنعت -الذين هم على الفطرة- فكيف حكم العلماء، الذين جمع علمهم الصحيح مع فطرتهم؟!! لا شكّ أنهم سيحجرون عليك ويردون عليك قائلين:

فدع عنك الكتابة لست منها

ولو سوّدت وجهك بالمداد

ثمّ أَوْرَدَ حديثاً[1]، دون تخريج -كعادته- كعشرات الأحاديث الضعيفة التي استشهد بها، وهكذا أهل البدع يتكئون على الأحاديث الضعيفة والموضوعة لترويج باطلهم، وزخرفة بهرجهم، والحديث: «كيف بكم أيها الناس إذا طغى نساؤكم، وفسدت فتياتكم»! فأين التخريج يا دكتور؟!

والحديث أخرجه أبو يعلى (١١/ ٣٠٤)، و«مجمع الزوائد» (٧/ ٢٨٠)، والفردوس (٣/ ٢٩٥)، و«الزهد» لابن المبارك (١٣٧٦).

ولنا وقفات أخرى مع الدكتور -بإذن الله-.

---

(١) وقد تصرّف في ألفاظه!!

الرياضة...

بقلم: الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي

الرياضة هي التمرين على الأمور التي تنفع في العاجل والآجل، والتدريب على سلوك الوسائل النافعة التي تدرك بها المقاصد الجليلة، وهي ثلاثة أقسام:

رياضة الأبدان، ورياضة الأخلاق، ورياضة الأذهان.

ووجه الحصر: أنّ كمال الإنسان المقصود منه تقوية بدنه لمزاولة الأعمال المتنوعة؛ وتكميل أخلاقه ليحيا حياة طيبة مع الله ومع خلقه، وتحصيل العلوم النافعة الصادقة، وبذلك تتم أمور العبد، والنقص إنما يكون بفقد واحد من هذه الثلاثة، أو اثنين، أو كلها.

والأقسام الثلاثة مما حثّ عليها الشرع والعقل، ولو لم يكن إلا الاستدلال بالقاعدة الشرعيّة العقليّة الكبيرة، وهي: أنّ الوسائل لها أحكام المقاصد، وأن الأمر الذي يتم به المأمور به مأمور به، أمرَ إيجاب أو استحباب؛ لكفى دليلاً وبرهاناً على العناية بالرياضة بأنواعها.

أمّا الرياضة البدنيّة فبتقوية البدن بالحركات المتنوعة، وبالمشي، وبالركوب، وأصناف الحركات المتنوعة.

ولكل قوم عادة لا مشاحّة في الاصطلاحات فيها إذا لم يكن فيها محذور.

وإذا تدبرتَ العوائد الشرعيّة في الحركات البدنيّة عرفت أنها مُغْنِيةٌ عن غيرها، فحركات الطهارة والصلاة والمشي إلى العبادات ومباشرتها، -وخصوصاً إذا انضاف إلى ذلك تلذذ العبد بها- وحركات الحج والعمرة والجهاد المتنوعة، وحركات التعلّم والتعليم والتمرين على الكلام، والكتابة، وأصناف الصناعات والحرف كلها داخلة في الرياضة البدنيّة، ويختلف نفع الرياضة البدنيّة باختلاف الأبدان قوّة وضعفاً، ونشاطاً وكسلاً، ومتى تمرّن على الرياضة البدنيّة قويت أعضاؤه، واشتدّت أعصابه، وخفت حركاته، وزاد نشاطه، واستحدث قوة إلى قوته يستعين بها على الأعمال النافعة؛ لأنّ الرياضة البدنيّة من باب الوسائل التي تقصد لغيرها لا لنفسها.

وأيضاً؛ إذا قويت الأبدان وحركاتها ازداد العقل، وقوي الذهن، وقلّت الأمراض أو خفّت، وأغنت الرياضة عن كثير من الأدوية التي يحتاجها أو يضطر لها من لا رياضة له.

ولا ينبغي للعبد أن يجعل الرياضة البدنيّة غايته ومقصوده فيضيع عليه وقته، ويفقد المقصود والغاية النافعة الدينيّة والدنيويّة، ويخسر خسراناً كثيراً كما هو دأب كثير من الناس الذين لا غاية لهم شريفة، إنّما غايتهم مشاركة البهائم فقط، وهذه غاية ما أحقرها وأرذلها وأقلّ بقاءها.

وأمّا رياضة الأخلاق فإنها عظيمة صعبة على النفوس، ولكنها يسيرة على من يسرها الله عليه، ونفعها عظيم، وفوائدها لا تنحصر، وذلك أنّ كمال العبد بالتَّخلُّق بالأخلاق الجميلة مع الله ومع خلقه؛ لينال محبة الله ومحبة الخلق، ولِيَنال الطمأنينة والسكينة والحياة الطيبة؛ وشُعبها كثيرة جداً.

ولكن نموذج ذلك أن يمرِّن العبد نفسه على القيام بما أوجب الله عليه، ويكمله بالنوافل على وجه المراقبة والإحسان كما قال ﷺ في تفسير الإحسان في عبادة الله: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[1]، فيُحاسب العبد نفسه على القيام بها على الوجه الكامل أو ما يقاربه؛ ويقاطعها على تكميل الفرائض، والجد على إيقاعها على أكمل الوجوه، وكلّما رأى من نفسه قصوراً أو

(1) متفق عليه.

تقصيراً في ذلك جاهدها وحاسبها وأعلمها أنّ هذا مسلوب منها، ويجاهدها على تكميل مقام الإخلاص الذي هو روح كل عمل.

فالعمل إذا كان الداعي لفعله وتكميله وجه الله، وطلب رضاه والفوز بثوابه، فهذا العمل المقبول الذي قليله كثير، وغايته أشرف الغايات، ونفعه مستمر دائم، فإذا رأى من نفسه إخلالاً وتقصيراً بهذا الأمر لم يزل بها حتى يقيمها على الصراط المستقيم، بحيث تكون الحركات الفعليّة والقوليّة كلها خالصة لله -تعالى-، مراداً بهذا ثوابه وفضله، فلا يزال العبد يمرن نفسه على ذلك حتى يكون الإخلاص له طبعاً، ومراقبة الله له حالاً ووصفاً؛ وبذلك يكون من المخلصين المحسنين، وبذلك تهون عليه الطاعات، وربما استحلى في هذا السبيل مشاق الطاعات، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وكذلك يمرن نفسه على التّخلّق بالأخلاق الجميلة مع الخلق -على اختلاف طبقاتهم-، فيحسّن خُلُقه للصغير والكبير، والشريف والوضيع؛ ويعفو عمّن ظلمه، ويُعطي من حرمه، ويُحسن إلى من أساءَ إليه بقول أو فعل، ويمتثل ما أرشده الله إليه بقوله: ﴿ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٖ ﴾ [فصلت:٣٤-٣٥].

أخبر الله -تعالى- أنها من أعظم الحظوظ المسلوبة، وأنه لا يُوَفَّقُ لها إلا الصابرون الذين مرَّنوا نفوسهم وراضوها على التزام هذه الأخلاق، ووطنوها على الاتصاف بها، فتوطين النفس على كل أمر ممكن حُدُوثه من الناس، من أقوال وأفعال، وعلى الصبر عليه عون كبير على التوفيق لهذا الخُلُق الجليل.

وكذلك يمرّن نفسه ويروِّضها على النصح لجميع الخلق بقوله وفعله وجميع حركاته، فإنّ النصح هو غاية الإحسان إلى الخلق، وهو الدين الحقيقي، وكذلك يمرنها على الصدق، والعدل، واستواء الظاهر والباطن.

فهذه الرياضة لا يتم القيام بحقوق الله وحقوق عباده إلا بها، وكل أمر من الأمور يُحتاج إليها فيه، فإنّ النفس مجبولة على الكسل وعدم النهوض إلى المكارم، فلا بدّ من مجاهدتها على ما تُصلح به أمورها.

وأمّا رياضة الأذهان فهي الاشتغال بالعلوم النافعة، وكثرة التفكير فيها، والابتداء فيما يُسهِّل على العبد منها؛ ثمّ يتدرّج به إلى ما فوقه، وتعويد الذهن السكونَ إلى صحيح

العلوم وصادقها، وذودَه عن فاسدها وكاذبها وما لا نفع فيه منها، فإنّ من تعوّد السكون إلى الصدق والصحيح، والنفور من ضده، فقد سلك بفكره وذهنه المسلك النافع، وليداوم على كثرة التفكر والنظر، كما حثّ الله على ذلك في كتابه في عدة آيات.

وأنفع ما ينبغي تمرين الذهن عليه كلام الله وكلام رسوله، فإنّ فيهما الشفاء والهدى، مجملاً ومفصلاً، وفيهما أعلى العلوم وأنفعها وأصلحها للقلوب والدين والدنيا والآخرة.

فكثرة تدبر كتاب الله وسنة رسوله أفضل الأمور على الإطلاق، ويحصل فيها من تفتيح الأذهان، وتوسع الأفكار والمعارف الصحيحة، والعقول الرجيحة ما لا يمكن الوصول إليه بدون ذلك.

وكذلك التفكر فيما دعا الله عباده إلى التفكر فيه، من السماوات والأرض، وما أودع فيهما من المخلوقات والمنافع ليستدل بها على التوحيد والمعاد والنبوة وبراهين ذلك، وليستخرج منها ما فيها من المنافع للناس في أمور دينهم ودنياهم.

فمن عوّد نفسه ودرَّبها على كثرة التفكر في هذه الأمور وما يتبعها، فلا بدّ أن تترقّى أفكاره وتتسع دائرة عقله، وينشحذ ذهنه، ومن ترك التفكّر جمدت قريحته، وَكَلَّ ذهنهُ، واستولت عليه الأفكار التي لا تسمن ولا تغني من جوع، بل ضررها أكثر من نفعها.

ومن الأفكار النافعة: الفكر في نعم الله الخاصّة بالعبد والعامّة، فبذلك يعرف العبد أنّ النعم كلها من الله، وأنه لا يأتي بالخير والحسنات إلا الله، وأنه لا يدفع الشر والسيئات إلا هو، وبذلك تستجلب محبة الله، وبه يوازن العبد بين النعم والمحن لا نسبة لها إلى النعم بوجه من الوجوه، بل إنها تكون في حقّ المؤمن القائم بوظيفته.

الصبر نعمة من الله، فكل ما يتقلب فيه المؤمن فهو خير له؛ لأنه يسعى بإيمانه، ويكتسب به في جميع تنقلاته، وهذه أفضل حُلى الإيمان، وثمراته البهيجة.

وكذلك من أنفع الأفكار الفكر في عيوب الناس وعيوب الأعمال، والتوصل إلى الوقوف عليها، ثم السعي في طريق إزالتها، فبذلك تزكو الأعمال، وتكمل الأحوال.

وبالله التوفيق.

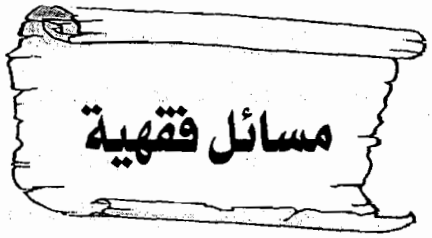

دفعُ التلبيس والالتباس
في مسألة الربا في النقود التي بين أيدي الناس

• بقلم: الشيخ أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

خصَصتُ المقالة السابقة -المنشورة في العدد الماضي- لبيان غَلَط ما في كتاب المَدعوّ (مراد شكري): «رفع الحرج والآصار عن المسلمين في هذه الأعصار» من تحقيق مناط الفلوس، وأنها ليست من العُروض، وركّزت في ذلك على ما أصّله العلامةُ الثعالبي الحجوي في كتابه «الأحكام الشرعيّة في الأوراق الماليّة».

ومما ينبغي أن يُذكر هنا:

أنّ فتوى مراد شكري -في حِلّ التعامل مع البنوك الربويّة، دون أي قيد وشرط- تشتمل على أغلاط عدّةٍ، لا من جهة تحقيق المناط -الذي بيّنّاه سابقاً- فحسب، بل من جهة الترجيح، الذي نظن أنّ لكلّ باحث منصف -ذي أهليّة- الحريّةَ فيه، ومن جهة التخليط في النقل وحكاية الأقوال -أيضاً-:

ونحن -إجابة لدعوة عدد لا بأس به من قرّاء المجلة- ننبّه على أصل تلك الأغلاط، خدمة للشريعة، وتحقيقاً للحق، وتنقيحاً للمسألة؛ حتى تكتمل الاستفادة منها:

أولاً: لا ينبغي لطالب علم أن يفهم -البتّة- أنه لم يحرّم التعامل مع البنوك الربويّة بأخذ المال الفائض مقابل الزمن إلا الحجوي الثعالبي!

وليت شعري؛ ما الذي جعل البعض يفهم هذا، وقد صرّحتُ أنّ (مراداً) لم يوافقه على مراده من كتابه إلا الحبشيُّ، وأزيد عليهما

-الآن-[1] بعض النكرات من غير المعروفين بالتحقيق والعلم، المتجردين للدليل، الناصرين للسنّة.

ثانياً: إنّ العلماء الكبار ومحققيهم منذ ظهور الأوراق النقديّة إلى الآن على القول بوجوب الزكاة فيها، وعدم جواز النسيئة بالتأخير، وعدم جواز الزيادة في إقراضها، وأنّ ذلك يُسمّى (ربا)، وأنّ الوعيد والتهديد الوارد في النصوص القرآنيّة والأحاديث النبويّة يشملها، وعلى هذا مشايخنا الكبار: الألباني، وابن باز، وابن العثيمين، وتلاميذهم المعروفون.

ثالثاً: نَقْلُهُ عن الشيخ السعدي وتلميذه الشيخ العثيمين -رحمهما الله- التفريق بين النقود الورقيّة والفلوس المعدنيّة حتى تكون سلعة، أو مثل السلعة (عروضاً) يجوز فيها التفاضل عند القرض وللدين، وأنّ ذلك واقع في كلام بعض الفقهاء!

وإنّما هذا -عندهم- محصور بتبادل الفلوس المعدنيّة بالورقيّة، مع التبادل -عند الصرف- باعتبارها أجناساً مختلفة لا يتصور فيها الربا لاختلاف الجنس، يعني: أنه يجوز مبادلة الذهب بالفضّة مع اختلاف الوزن بينها والقيمة، إذا كان في مجلس واحد، وهو بمعنى جواز مبادلة ألف درهم إماراتي بخمس مئة دولار أمريكي -مثلاً- يداً بيد.

ولكن لم يُجز الشيخ السعدي وابن عثيمين -كما توهّم بعض قرّاء رسالة «....الآصار»، وكان لمؤلفه من خلال طريقة العرض، والتركيز على مبتغاه في كتابه- دورٌ في هذا الإيهام-: ما توصل إليه مِن القول بجواز

---

(1) لم يقل بالجواز أحدٌ -حتى ممّن عرف عنه تساهل في بعض الأحكام- ولا سيما فيما يخص المعاملات-، فذهب للحرمة -مثلاً- القرضاوي.

ولأستاذنا مصطفى الزرقا -رحمه الله- كلمة تأصيليّة مطولة في الربا في الأوراق النقديّة، تنظر في كتاب «الورق النقدي» للشيخ عبدالله بن سليمان بن منيع -حفظه الله- (ص١٤٧ وما بعد)، وسيأتي ما يلزم منها.

والله الموفق.

ومنه تعلم مقدار جرأة مراد شكري فيما قرره.

وقد نُمي إليّ أنه عرض كتابه على الشيخ أحمد السالك، وعلى الشيخ شعيب الأرناؤوط، وأنهما -وفقهما الله- أنبآه، وبالرجوع عن قوله أو الاحتفاظ به لنفسه نَصَحاه!

مبادلة ألف دينار بألف وزيادة بنسيئة، كما هو جارٍ في البنوك الربويّة هذه الأيام!

وهي أظهر صورة للربا، وأكثرها شيوعاً بين الناس.

وإذا كان الربا في الأحاديث بضعاً وسبعين شعبة، وأنّ بعض هذه الشعب خفيّة ودقيقة، فلا أدري ما الربا الواقع في هذه الأيام، وأين شُعبَه؟! على التقرير الباطل المزبور!!

رابعاً: أُراني مضطراً هنا إلى سرد آراء هيئات علميّة معتبرة، يرأسها فقهاء الزمن، وعلماء الوقت، ليرعوي من تأثّر بكلامه، أو اغترّ به:

*** فتوى هيئة كبار العلماء في المملكة العربيّة السعوديّة:**

جاء في قرار هيئة كبار العلماء في المملكة العربيّة السعوديّة في جلستها المنعقدة في ١٧/٤/٩٣ أنّ هيئة كبار العلماء تقرّر -بأكثريّتها- أنّ الورق النقدي يعد نقداً قائماً بذاته، كقيام النقديّة في الذهب والفضّة وغيرهما من الأثمان، وأنه أجناس تتعدّد بتعدد جهات الإصدار، بمعنى أنّ الورق النقدي السعودي جنس، وأنّ الورق النقدي الأمريكي جنس، وهكذا؛ كل عملة ورقيّة جنس مستقل بذاته، وأنه يترتب على ذلك الأحكام الآتية:

أولاً: جريان الربا -بنوعيه- فيها كما يجري الربا -بنوعيه- في النقدين الذهب والفضّة، وفي غيره من الأثمان كالفلوس، وهذا يقتضي ما يلي:

أ- لا يجوز بيع بعضه ببعض أو بغيره من الأجناس النقديّة الأخرى، من ذهب أو فضّة أو غيرهما نسيئة، فلا يجوز -مثلاً- بيع الدولار الأمريكي بخمسة ريالات سعوديّة أو أقل أو أكثر نسيئة.

ب- لا يجوز بيع الجنس الواحد منه بعضه ببعض متفاضلاً؛ سواء كان ذلك نسيئة أو يداً بيد، فلا يجوز -مثلاً- بيع عشر ريالات سعوديّة ورق بأحد عشر ريالاً سعودياً ورقاً.

جـ- يجوز بيع بعضه ببعض من غير جنسه -مطلقاً- إذا كان ذلك يداً بيد، فيجوز بيع الليرة السوريّة أو اللبنانيّة بريال سعودي ورقاً كان أو فضة أو أقل من ذلك أو أكثر، وبيع الدولار الأمريكي بثلاث ريالات سعوديّة أو أقل أو أكثر إذا كان ذلك يداً بيد.

ومثل ذلك في الجواز بيع الريال السعودي الفضة، بثلاثة ريالات سعوديّة

ورق أو أقل أو أكثر يداً بيد؛ لأنّ ذلك يعتبر بيع جنس بغير جنسه، ولا أثر لمجرد الاشتراك في الاسم مع الاختلاف في الحقيقة.

ثانياً: وجوب زكاتها إذا بلغت قيمتها أدنى النصابين من ذهب أو فضة أو كانت تكمل النصاب مع غيرها من الأثمان والعُروض المعدّة للتجارة إذا كانت مملوكة لأهل وجوبها.

ثالثاً: جواز جعلها (رأسَ مالٍ) في السلَم والشركات.

والله أعلم، وبالله التوفيق، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

*** فتوى قرار المجمع الفقهي الإسلامي:**

جاء في قرار المجمع الفقهي الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة فيما بين ٨-١٦ من شهر ربيع الثاني سنة ١٤٠٢هـ حول (العملة الورقيّة) ما نصّه:

فقد اطلع المجمع على البحث المقدّم إلى مجلس المجمع في موضوع العملة الورقيّة وأحكامها من الناحية الشرعيّة، وبعد المناقشة والمداولة بين أعضائه قرّر المجمع الفقهي الإسلامي ما يلي:

أولاً: أنه بناءً على أنّ الأصل في النقد هو الذهب والفضّة، وبناءً على أنّ علّة جريان الربا فيهما هي مطلق الثمنيّة -في أصح الأقوال عند فقهاء الشريعة-، وبما أنّ الثمنيّة لا تقتصر عند الفقهاء على الذهب والفضّة، وإن كان معدنهما هو الأصل.

وبما أنّ العملة الورقيّة قد أصبحت ثمناً، وقامت مقام الذهب والفضّة في التعامل بها، وبها تُقَوّمُ الأشياء في هذا العصر، لاختفاء التعامل بالذهب والفضّة، وتطمئنّ النفوس بتموّلها وادّخارها، ويحصل الوفاء والإبراء بها، رغم أنّ قيمتها ليست في ذاتها، وإنما في أمر خارج عنها، وهو حصول الثقة بها كوسيط في التداول، وذلك هو سر مناطها بالثمنيّة.

وحيث إنّ التحقيق في علّة جريان الربا في الذهب والفضّة هو مطلق الثمنيّة، وهي متحققة في العملة الورقيّة، لذلك كلّه فإنّ مجلس المجمع الفقهي الإسلامي يقرّر:

أنّ العملة الورقيّة نقد قائم بذاته، له حكم النقدين من الذهب والفضّة فتجب الزكاة فيها، ويجري الربا عليها بنوعيه -فضلاً ونَساء- كما يجري ذلك في النقدين من الذهب والفضّة تماماً، باعتبار الثمنيّة في العملة الورقيّة قياساً عليهما، وبذلك تأخذ العملة الورقيّة أحكام

النقـود في كـل الالتزامـات التـي تفرضـها الشريعة فيها.

ثانياً: يعتبر الورق النقدي نقداً قائماً بذاته كقيام النقديّة في الذهب والفضّة وغيرها من الأثمان، كما يعتبر الورق النقدي أجناساً مختلفة تتعدّد بتعدّد جهات الإصدار في البلدان المختلفة، بمعنى أنّ الورق النقدي السعودي جنس، وأنّ الورق النقدي الأمريكي جنس، وهكذا كل عملة ورقيّة جنس مستقل بذاته، وبذلك يجري فيها الربا بنوعيه -فضلاً ونَساء- كما يجري الربا بنوعيه في النقدين الذهب والفضّة، وفي غيرها من الأثمان.

وهذا كلّه يقتضي ما يلي:

أ- لا يجوز بيع الورق النقدي بعضه ببعض، أو بغيره من الأجناس النقديّة الأخرى من ذهب وفضّة أو غيرها نسيئة مطلقاً، فلا يجوز -مثلاً- بيع ريال سعودي بعملة أخرى متفاضلاً نسيئة بدون تقابض.

ب- لا يجوز بيع الجنس الواحد من العملة الورقيّة بعضه ببعض متفاضلاً سواء كان ذلك نسيئة أو يداً بيد، فلا يجوز -مثلاً- بيع عشرة ريالات سعوديّة ورقاً بأحد عشر ريالاً سعودياً ورقاً نسيئة أو يداً بيد.

جـ- يجوز بيع بعضه ببعض من غير جنسه مطلقاً إذا كان ذلك يداً بيد، فيجوز بيع الليرة السوريّة أو اللبنانيّة بريال سعودي ورقاً كان أو فضة أو أقل من ذلك أو أكثر، وبيع الدولار الأمريكي بثلاثة ريالات سعوديّة أو أقل من ذلك أو أكثر إذا كان يداً بيد، ومثل ذلك في الجواز بيع الريال السعودي الفضّة بثلاثة ريالات أو أقل من ذلك أو أكثر يداً بيد؛ لأنّ ذلك يعتبر بيع جنس بغير جنسه، ولا أثر لمجرد الاشتراك في الاسم مع الاختلاف في الحقيقة.

ثالثاً: وجـوب زكـاة الأوراق النقديّـة إذا بلغت قيمتهـا أدنـى النصـابين مـن ذهـب أو فضّة، أو كانت تكمل النصاب مع غيرها من الأثمان والعروض المُعَدّة للتجارة.

رابعاً: جواز جعل الأوراق النقديّـة رأسَ مالٍ في بيع السلَم والشركات.

والله أعلم، وبالله التوفيق، وصلى الله عـلى سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

وهذا الأمر ليس خاصّاً بعلماء الحجاز -حفظهم الله -تعالى- بل جرى عليه سائر علماء الأمّة.

والتدليل عـلى ذلـك يطـول، وأقـتصر في الزيادة على ذلك بـ:

* **مؤتمر البحوث الإسلاميّة المنعقد في القاهرة في محرم وصفر سنة ١٣٨٥هـ، جاء في قراراتهم ما نصّه:**

«الفائدة على أنواع القروض كلّها محرّمة، ولا فرق في ذلك بين ما يُسمّى بالقرض الاستهلاكي، وما يُسمّى بالقرض الإنتاجي؛ لأنّ نصوص الكتاب والسنّة في مجموعها قاطعة في تحريم النوعين».

* **الندوة الفقهيّة الأولى لبيت المال الكويتي، جاء في توصياتها -وقد انعقدت سنة ١٤٠٧هـ-:**

«تأكيد ما انتهى إليه مجمع الفقه الإسلامي بجدّة: أنّ هذه الأوراق قامت مقام الذهب والفضّة في التعامل بيعاً وشراء، وإبراءاً وإصداقاً، وبها تقدّر الثروات، وتدفع المرتبات، ولذا تأخذ أحكام الذهب والفضّة، ولا سيما في وجوب التناجز في مبادلة بعضها ببعض، وتحريم النَّساء (التأخير) فيها».

وليس همّي في هذه المقالة المختصرة الإطالة في النقولات، وفيما ذكرنا كفاية، والله الهادي والواقي.

خامساً: الذي أوقع (مُراداً) فيما ذهب إليه: استشكالُه -إن كان هو حقّاً- إلحاقَ هذه النقود الورقيّة بالذهب والفضّة، ووقوفُه على فروق معتبرة بينها، وقصرُهُ العِلِّيَّة عليهما!

وقد وضّحنا -في المقالة السابقة- أنّ الإلحاق بالأصناف الستّة الربويّة الواردة في الأحاديث النبويّة لا بجامع العلّيّة، وإنّما بجامع تحقيق -أو ترجيح- نفي الفارق المؤثر بينها وبين ما شابهها على النحو الذي فصّلناه.

وباب الفروق الفقهيّة -ومدى سَرَيان الحكم حال تحققها أو تخلُّفه أو تحقيق الأثر المتبقي بين الأصل والفرع من السنّة- باب دقيق مشكل، ولذا مثّلتُ على فقه الواقع (تحقيق المناط عند الأصوليين) بهذه المسألة التي ولج فيها (مراد) فلم يُحكِمها، وبمجرد وقوفه على فروق بين (الذهب والفضّة) من جهة، و(النقود الورقيّة) من جهة أخرى: ظنّ أنّ هذا الفرق له أثر في انفكاك الحكم، والأثر المترتب عليهما!

وقد أحكم هذا الفرقَ أستاذُنا مصطفى الزرقا، فبعث رسالة إلى مؤلف «الورق النقدي» (ص١٤٧) قال فيها:

«إننا نعتبر الأوراق النقديّة المذكورة من قَبيل الوضعيّة، لا من قَبيل الإسناد المعترف فيها باستحقاق قيمتها على الجهة التي

أصدرتها من دولة أو مصرف إصدار، وإن كانت هذه الصفة الأخيرة هي أصلها.

ومنطلق فكرة إحلال الأوراق النقديّة المعروفة بين الناس باسم (بنكنوت) محل النقود الذهبيّة والفضيّة في التداول، أخذاً وعطاءً ووفاءً؛ وذلك لأنّ صفة السَّنَدِيّة فيها قد تُنُوسيت من الناس في عرفهم العام، وأصبحوا لا يرون في هذه الأوراق إلا نقوداً مكفولة حلّت محل الذهب في التداول تماماً، وانقطع نظر الناس إلى صفة السَّنَدِيّة في أصلها انقطاعاً مطلقاً، تلك الصفة التي كانت في الأصل حين ابتكار هذه الأوراق، لإحداث الثقة بها بين الناس لينتقلوا في التعامل عن الذهب إليها -حين يعلمون أن لا تغطية ذهبيّة في مركز الإصدار-، وأنها سند على ذلك المركز بقيمتها، مستحق لحامله، يستطيع قبضه ذهباً متى شاء، هذا أصلها.

أمّا بعد أن أَلِفَها الناس، وسالت في الأسواق تداولاً ووفاء من الدولة، وعليها، وبين الناس، ولمس المتعاملون بها مزيتها في الخفّة وسهولة النقل، فقد تُنُوسي -كما ذكرنا- فيها هذا الأصل السَّنَدي، واكتسب في نظر الجميع واعتبارهم وعرفهم صفة النقد المعدني، وسيولته، بلا فرق، فوجب بذلك اعتبارها بمثابة الفلوس الرائجة من المعادن غير الذهب والفضّة، تلك الفلوس التي اكتسبت صفة النقديّة بالوضع والعرف والاصطلاح، حتى إنها -وإن لم تكن ذهباً أو فضّة- لتعتبر -بحسب القيمة التي لها- بمثابة أجزاء للوحدة النقديّة الذهبيّة التي تسمّى ديناراً، أو ليرة، أو جنيهاً ذهبيّاً -بحسب اختلاف التسمية العرفيّة بين البلاد للوحدة -من النقود المسكوكة الذهبيّة-.

وهذا حال الفلوس الرائجة من المعادن المختلفة غير الذهب والفضّة بالنظر الشرعي، وهو الصفة التي يجب إعطاؤها -في نظرنا- للأوراق النقديّة (البنكنوت)، فتبديل جنس منها كالدينار الكويتي الورقي، أو الليرة السوريّة أو اللبنانيّة -مثلاً- بجنس آخر كالجنيه المصري أو الأسترالي، أو الدولار الأمريكي -مثلاً- يعتبر كالمصارفة بين الذهب والفضّة، والفلوس المعدنيّة الرائجة على سواء.

والقاعدة الفقهيّة في هذه المصارفة أنه عند اختلاف الجنس يجوز التفاضل في المقدار بين العِوَضين، ولكن يجب التقابض في المجلس من الجانبين منعاً للربا المنصوص عليه في الحديث النبوي». انتهى كلامه.

سادساً: ومما زاد الطينَ بِلّة، والسُّوءَ عِلّة: خطأ منهجي آخر، وقع فيه (مراد)، وهو معاملته كلام (بعض) الفقهاء في (الفلوس) معاملة (النصوص)، فجعله ثابتا حاكماً مطرداً!

وهذا من الظلم البيِّن، والتدليل عليه يحتاج إلى نظر في (تطور النقود)، وهذه المقالة لا تتسع لذلك! والذي يهمني التركيز عليه -هنا- هو:

أنّ كلام بعض فقهائنا الأقدمين في جواز بيع الفلس بالفلسين صحيح؛ لأنه (في زمنهم) عروض، ولكن ذكرت بعض كتب الفقه قيداً لا بدّ منه في هذه الصورة، وهو (كساد الفلوس).

جاء في «بدائع الصنائع» (٦/ ٥٩) للكاساني: «وأمّا الفلوس فإن كانت كاسدة فلا تجوز الشركة ولا المضاربة بها؛ لأنها عُروض».

ومعنى هذا أنّ الفلوس إذا بطل التعامل بها[1] فإنّ لها قيمة في نفسها، فتصبح (عروضاً).

وهذا المعنى لم ينفك عنها في أول ضربها، وعليه يُحمل ما في كتب الفقه القديمة، ففي «فتح القدير» لابن الهمام -مثلاً-: «ولو استقرض فلوساً نافعة فكسدت: عند أبي حنيفة -رحمه الله- يجب عليه مثلها؛ لأنه إعارة وموجبه ردّ العين -معنى-، والثمنيّة فضل فيه، إذ القرض لا يُختص به . . . ».

فانظر -أخي القارئ -رعاك الله- إلى قوله: «والثمنيّة فضل فيه» أي: شيء زائد عن كونها سلعة، فكلام السابقين من الفقهاء يصلح تنزيله باعتبار حالهم، ولا يجوز التفريع والتخريج عليه إلا بعد تصوّره، ويجب أن ينزل في محلّه المناسب له، ومتى تلازمت (الثمنيّة) مع (النقود) أو (الأوراق الماليّة) -أو غلبت عليها- فلها حكم آخر غير (العروض).

جاء في «بدائع الصنائع» (٦/ ٥٩): «وعند محمد: الثمنيّة لازمة للفلوس النافقة، فكانت من الأثمان، ولهذا أبى جواز بيع الواحد باثنين منهما، فتصلح رأس مال الشركة كسائر الأثمان من الدراهم والدنانير».

ولا شكّ أنّ الثمنيّة اليوم لازمة للنقود الماليّة، وسواء كانت ورقاً أو معدناً، وعلى الرغم من أنها ليست نائبة عن الذهب والفضّة ولا عن الفضّة بوجه ثابت ومحدد، بمعنى: أنها ليست مربوطة ربطاً ثابتاً بها[2]،

---

(١) وهذا هو كسادها.

(٢) كان عند أول ضرب النقود يكتب على الليرة -مثلاً-: إنّ المصرف يتعهّد لمن يعطيه ليرة كذا من الفضّة، أو كذا من الذهب، فأضحى أن لا يرد إلا مثل ما أخذ، ورضيت

ولكنها -بلا شك- وسيلة لتقييم السلَع والمجهودات، ومطلوبة من جميع الأفراد، والفتنة[1] حاصلة في الأنام بسببها، ومُزَيَّن حبها للنفوس، ونكران ذلك تنكب للمحسوس، وهي مقبولة عند جميع العقلاء في إبراء الذمة، وذلك لا لذاتها، وإنّما لقابليتها للاستبدال بأي مال، فنفي الفارق المؤثر في العِلِّيّة بين النقود المتعارف عليها -اليوم-، والذهب والفضّة -قديماً- في التعامل وطريقته، وآثاره هو الذي جعل حكمهما واحداً، على النحو الذي نقلناه -في العدد السابق- عن ابن رشد، عند تحقيق المناط في عِلّيّةَ الربا في الذهب والفضّة.

والجُرْمُ الذي وقع فيه (مراد) -وأوقعه!- أنه جعل الأوراق النقديّة بالطريقة المتعامل بها مِن (العُروض)! وفرّع عليه بعدم جريان الربا فيها نسيئة، ولم يكتف بذلك، وإنما أخذ بنقل كلام السابقين، موهماً القرّاء أنّ الرأي الذي انفرد به هو قول الجماهير السابقين المعتبرين، غير محقق لكلامهم، منزلاً إياه في غير موضعه!

فالخلاف بيننا وبينهم ليس خلاف دليل وبرهان، وإنّما هو خلاف زمان وأوان، وإلى الله وحده المشتكى من صنيعه، الذي ارتكب بسببه أقوام -محسوب بعضهم -يا للأسف- من طلبة العلم- لكبيرة من الكبائر، ولا قوّة إلا بالله!

سابعاً: لعلّي في هذا التحقيق المبني -إن شاء الله- على التدقيق قد أزحت اللثام، وحرّرت المقام في مسألة يحتاجها كثير من الأنام، وإن تساهلوا فيها بالإصغاء إلى

الناس بهذا، وأصبحت الأوراق المصرفيّة التي يصدرها أي بنك خالية من هذا التعهد، وغدا هذا التعهد اليوم عبثاً لا مغزى منه، إذ من بيده ذهب أو فضّة لا يستطيع شراء شيء حتى يحوله إلى عملة ورقيّة، وكان هذا قديماً في الصين، قال ابن بطوطة في «رحلته»: «وأهل الصين لا يتبايعون إلا بقطع كاغد -أي: ورق- على قدر الكفّ مطبوعة بطابع السلطان، وإن تمزّقت الكواغد في يد إنسان حملت إلى دار تشبه دار السكة، وأبدلت بكاغَد جديد بدون أن يعطي شيئاً من العِوَض عليها، وإذا مضى إنسان إلى السوق بدراهم فضيّة أو دنانير يريد شراء شيء لم يؤخذ منه، ولم يلتفت إليه حتى يصرفه بـ(البالشت) نقود الكاغَد ثمّ يشتري به ما أراد».

(1) صحّ أنّ النبي ﷺ قال: «فتنة أمتي المال»، وللسخاوي رسالة مطبوعة بتحقيقي -ولله الحمد- بعنوان: «السر المكتوم في الفرق بين المالين المحمود والمذموم»، وقدمت لها بمقدمة ضافية في أنه: متى يُمدح المال؟ ومتى يُذم؟ فراجعها غير مأمور.

الوساوس والأوهام، فإن ذلك يفتح عليهم باباً لارتكاب كبيرة من الكبائر العظام.

وإني داعٍ مؤلف كتاب «....الآصار» وناشره وبائعه إلى إعلان التوبة عمّا ارتكبوه من دعوة الناس إلى التعامل مع البنوك بأخذ الربا، فإنّ هذه التوبة -إن تقبّلها ربنا- هي التي ترفع -حقيقةً- الحرج والآصار والآثام.

ولا أدري من الذي أَوْقَعَ (مُراداً) في هذا الحرج الشديد، وقد كان في سعة من أمره، فإن رأى الحِلَّ -لسببٍ أو آخر- فَلْيقتصر به على نفسه، ولا يتحمّل أوزار الناس وآصارهم.

فهل رأى مراد أنّ الناس قد أصبحوا أصحاب ورع وخوف من الله في الولوج والتعامل مع البنوك على وجه عطّل لهم مصالح معتبرة أم ماذا؟

إنّه النظر العليل، والفهم السقيم، والتقدير العقيم.

لا -والله- بل هي أخت ذَنْب الولوج في أعراض البرآء من طلبة العلم، وأكل لحومهم، والقدح فيهم بظن وتخمين، وتتبُّع عوراتهم على وجه مشين، فلْيتّق ربه، ولْيعلن تراجعه[1] فيما ارتكبه.

واحرص أنت أيها المقلّد المسكين أن تقلّد نكرةً[2]، واسأل نفسك: أتترك قولاً تتابع

---

(١) إن فعل؛ فقد سبقه لذلك جماعة من الفضلاء، فقد كان الشيخ محمود شلتوت يقول بهذا القول، ورجع عنه عند حصول مرض له، نقل ذلك صاحبُ كتاب «كبرى اليقينيّات الكونيّة» (ص٢٦٩)، بل قال الدكتور العتر: لكن وقفت على سند يدل على رجوعه قبل ذلك بزمن، أخبرني من يوثق به من أهل العلم أنه قال لبعض الزوار في البيت: لا تأخذوا بفتواي في التأمين، ويؤكد ذلك أنّ كتابه في «التفسير» بعد «الفتاوى» له، وهو فيه يحرّم ربا البنوك اليوم.

ونشر الشيخ عبدالوهاب خَلّاف في العددين الحادي عشر والثاني عشر من مجلة «لواء الإسلام» عام ١٩١٥م حِلَّ الإيداع في صندوق التوفير بفائدة، وذكر الأستاذ صبري عابدين أنّ الأستاذ خَلّافاً كان في ندوة «لواء الإسلام» لبحث موضوع الربا، وكان له رأي خاص في بعض أنواع الربا، ولكنّه بعد أن استمع إلى ما قاله الإخوان جميعاً رجع إلى رأيهم، انظر «موقف الشريعة الإسلاميّة من المصارف الإسلاميّة» (ص١٣١-١٣٤) للباحث السعودي عبدالله عبدالكريم العبادي.

(٢) يؤكد لك ذلك: أن تسأل صاحب هذا القول محدداً موضّحاً حاصراً مبتغاك بقولك: مَن مِن العلماء المعتبرين، أو طلبة العلم المعروفين يقول بقولك؟!

وعندها لن تسمع إلا جعاجع وقعاقع وفراقع!

عليه العلماء قديمهم وحديثهم بشبهةٍ ألقاها الشيطان على لسان واحد -هو على أحسن أحواله طُويلب علم-، وحاسب نفسك عن سرّ ميلك لهذا القول، أهي الدنيا وملذّاتها؟!

فإنّ هذا -والله- لا ينفعك عند الله -عزَّ وجل- ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء:٨٨-٨٩].

فيا هذا ارعوِ! ولا تكذب على نفسك، ولا تفتري على ربّك، فإنّك موقوف بين يديه، محاسب عن مالك: من أين اكتسبته؟ وفيم أنفقته؟ فأعدّ لهذا جواباً.

ثامناً: وأخيراً؛ لا بدّ من التركيز على أنّ الشرع مصلح[1] لجميع الأزمنة والأمكنة، وأنّ القواعد العامّة التي استنبطها أهل العلم من عموم النصوص (لفظاً ومعنىً).

وما صِيغ على شكل قواعد وضوابط، ونَتَاج ما ولّدته قرائح العلماء الجهابذة وتأصيلاتهم ينبغي أن يبقى مدّخراً في رصيد طلبة العلم، وهو خيرُ زادٍ لتحصيل المَلَكات عندهم، والخروج عن ذلك بالتقاط عبارات لبعض العلماء دون النظر إلى أصولها، ومعرفة من أين مأخذها!

فهذا منهج أصحاب النفوس القلقة، أو عمل المتشبعين وهو غير مهيع الربانيين، بل هو منهج تتولّد عنه أسقام، وهو مظنة مزلة الأقدام، وضلال الأفهام، ولا سيما إن عاملت (العبارات) الظرفيّة -المحكومة بزمان، ومكان، وظروف، وملابسات- معاملة نصوص الوحيين الشريفين، اللذَين فيهما العصمة، والشمول، والثبات، والحاكميّة.

ولا يجوز البتّة تعطيلُ معاني التشريع وحِكَمه -على الرغم مما أُحدث من المستجدات-، ومنه: تعطيل الزكاة في الأوراق النقديّة، فيكفي -في بطلان هذا القول- النتائج الخطيرة المترتبة عليه، ومثله -سواء بسواء- القول بعدم جريان الربا في هذه الأوراق، فإنّ هذا مدعاة لحصر المال تحت أيدٍ قليلة، واستعباد الناس، والتحكم في أرزاقهم.

جاء في «سعد الشموس» (١/ ٣٨٥): «إذا اجتمعت عندك الشروط المصلحيّة الاحتياطيّة الجالبة للمصالح، الدارئة للمفاسد، فأَفْتِ، واحكُم، وإلا؛ فلا تتبع الهوى» انتهى.

هذا ما لدينا من التحقيق، وبيده -تعالى- أَزِمّةُ التوفيق.

---

(١) عبارة (الشرع صالح لكل زمان ومكان) قاصرة؛ لا تسلب الإصلاح عن غيره، بخلاف عبارة (مصلح) فتأمّل!

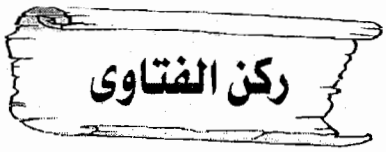

لجنة الفتوى
في
(مركز الإمام الألباني)

مقدمة الفتاوى:

الحمدُ لله ربِّ العالَمين، والصلاةُ والسلامُ على رسولِه الأمين، نبيِّنا محمدٍ، وعلى آلـه وصـحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذه زاويةٌ جديدةٌ في مجلّتنا (الأصالة)؛ نُقَدِّم فيها أجوبتَنا العلميّةَ المتنوِّعة على ما يَرِدُ من فتاوى، وأسئلة، واستفسارات؛ سواءٌ على موقعِنا في الإنترنت: (www.albanicenter.com)، أو على بريد المجلة: (ص.ب: ٢٦٩٩ – الرمز البريدي: ١٣٧١٣)، وتقومُ (لجنةُ الفتوى) في (مركز الإمام الألباني) بالإجابة على هذه الأسئلة، بعد دراسةٍ، وتأمُّلٍ، واضعةً نُصْبَ أعيُنِها حاجةَ الـبلاد الإسلاميّة –عامّةً– لذلك؛ بما يتكاملُ مع الهيئات العلميّة الإسلاميّة المعتبرة الموثوقة؛ حمايةً للأمّـة، ونُصرةً للكتاب والسنّة.

❐ ❐ ❐ ❐ ❐

❐ السؤال: وردتنا أسئلة متكاثرة حول «التَّرحم والاستغفار لأهل البدع»؟

الجواب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

المبتدع: هو من ابتدع في الدين وأحدث ما ليس عليه نبيُّنا محمد ﷺ وأصحابه؛ بحيث صار ذلك منهجاً له وطريقاً.

وقد وصف الرب –تعالى– المبتدعة في كتابه بالظلم: ﴿فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم﴾.

وأطبقت السنة النبوية على وصف البدع وأصحابها بالضلال وسوء الأحوال «كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».

ولما كان حال البدع وأصحابها ودعاتها كذلك فالواجب في حقهم هجرهم - لخروجهم عن منهج السلف- أحياءً وأمواتاً، وقد كثر النقل عن السلف في هذا الباب.

ومن مفردات (باب الهجر) عدم التَّرحم عليهم، والاستغفار لهم، وبخاصّة من قبل أهل العلم الذين يُقتدى بهم، وينظر إليهم، ويتخذهم العامة حجة بينهم وبين الله؛ لأن التّرحم عليهم، والاستغفار لهم يحمل في معناه تزكيتهم، ومدح منهجهم، والرضى عن فعائلهم.

وهذا لا يعني -ألبته- تكفيرهم وإخراجهم من الملة؛ إلا من كانت بدعته مكفرة، وتحققت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع.

وعليه؛ فيمكن التّرحم عليهم -أحياناً-، وكذلك الاستغفار لهم -فيما أصابوا فيه شيئاً من الحقّ-، للدلالة على أننا لا نكفرهم؛ دفعاً للالتباس والإيهام الذي قد يقع في أذهان كثير من الناس، أما اتخاذ ذلك ديدناً وهجّيراً فليس من منهج السلف في شيء.

والله أعلم.

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وسلَّم.

❐ ❐ ❐ ❐ ❐

❐ وردنا السؤال التالي:

١- ما مراد السلف الصالح بـ «ختم القرآن»، وهل المراد: ختم القراءة، أو ختم الحفظ؟!

٢- هل يستحب حضور واجتماع الأهل والإخوان عند ختم الحفظ على النحو الذي ذُكر في بعض الآثار السلفية؟

٣- هل يجوز تخصيص يوم يعينه لفضله؛ كالاثنين، أو يوم من أيام رمضان -مثلاً- ؛ ليكون الختم فيه؟

٤- ومن الذي يتولى الدعاء: الخاتم أو غيره؟ وهل يكون الدعاء قبل الختم أو بعده؟ وهل يشرع رفع الأيدي عند الدعاء وغير ذلك من الآداب المتعلقة بالدعاء؟

٥- وهل يشرع إلقاء كلمة للتذكير ونحوه في مجلس الختم؟ وهل تكون قبل الختم أو بعده؟

وجزاكم الله خيراً.

فنقول جواباً على ما تقدم وبالله التوفيق:

١- مراد السلف بـ «ختم القرآن» أي: ختمة القراءة التي بدأ فيها حتى ختمها، سواء أكانت بعد ثلاثة أيام، أو خمسة، أو ستة، أو عشرة، أو شهر، أو غير ذلك، وقد كانوا يكرهون أن يمر على الرجل أربعون يوماً لا يختم فيه القرآن مرة.

أما ختم حفظ القرآن فهذا من باب أولى، وقد كانوا يحتفون به، ويتحدثون بنعمة الله عليهم، وأثر أنس -رضي الله عنه- الذي رواه أبو داود بإسنادين صحيحين -من طريق قتادة التابعي الجليل عنه- يؤكد ذلك، حيث ورد فيه أنه كان إذا ختم جمع أهل بيته ودعا.

وما صح عن مجاهد -رحمه الله- قال: «كانوا يجتمعون عند ختم القرآن، يقولون: تنزل الرحمة»، وهذا الفعل يُستأنس له بقول الرسول ﷺ: «اقرءوا القرآن، وسلوا الله به، قبل أن يأتي قوم يقرءون القرآن فيسألون به الناس». رواه أحمد والترمذي وصحّحه شيخنا في -رحمه الله-.

والتوسل بالعمل الصالح جائز مشروع، وقراءة القرآن وختمه من أفضل الأعمال الصالحة.

٢- وعليه؛ فيستحب حضور واجتماع الأهل ومن في حكمهم -دون تواطؤٍ- عند ختم الحفظ وختم التلاوة -كما تقدم من فعل السلف-، ولأنه مشهد خير ورحمة، والأهل يُخَصُّون بالخير وشهود مواطن الرحمة والسكينة كما تقدم في أثر أنس -رضي الله عنه-.

٣- لا يجوز تخصيص يوم بعينه إلا إذا وافق يوم الختم ذلك اليوم، وهذا التخصيص لم يرد عن السلف، لكن لو بدأ في ختمةٍ دون قصد بحيث يختم في زمنٍ فاضلٍ شريفٍ، أو مكان شريف كالمسجد الحرام فلا حرج من ذلك، والناس يتسابقون في رمضان ويضاعفون الختمات لشرفه وفضله؛ ولأنه شهر القرآن، والأعمال تعظم فيه، والله أعلم.

٤- والذي يتولى الدعاء هو صاحب الختم لحديث: «اقرءوا القرآن، وسلوا الله به»، ولفعل أنس المتقدم.

ويكون الدعاء بعد الانتهاء من الختم لا قبله.

ويشرع رفع اليدين عند الدعاء من غير اتخاذ رفع اليدين عادة؛ لأنّه دُعاء مسألة؛ فضلاً عن أنه ليس هناك دليل على المنع، بل السنن قد جاءت في ذلك في أكثر من موطن لحديث: «إن الله يستحيي من عبده إذا رفع يديه أن يردَّهما صِفراً».

٥- أما إلقاء كلمة في مجلس الختم؛ فلا نرى بأساً في ذلك -أحياناً- من غير أن تُتخذ سنة راتبة، وتكون عند اجتماع الناس للختم؛ وبخاصّةٍ إذا كان ختم حفظ تذكيراً للحاضرين، وشحذاً لهممهم ودعوةً، وحثاً لهم على العلم النافع، والعمل الصالح، والعمل بالقرآن، وقد رأينا مشايخنا وأئمتنا كابن باز وابن العثيمين -رحمهم الله- يفعلون نحو ذلك.

وبالله التوفيق.

السؤال: يسأل الأخ أبو الفضل محمد بن حمد من الجزائر:

هل يجوز لامرأة أن تسافر وحدها أكثر من ٢٠٠كم؟

الجواب: يحرم على المرأة أن تسافر وحدها دون مَحْرَم، لقوله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم والآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم».

وقوله ﷺ: «لامرأة» نكرة في سياق النهي، وهي من ألفاظ العموم عند الأصوليين، وهذا يفيد أنه لا يحل لأي امرأة أن تُنشئ سفراً إلا مع ذي محرم.

ومثله -كذلك- لفظ «سفر»؛ فكلُّ ما كان في عُرف الناسِ (سَفَراً): فهو السَّفرُ الذي لا يجوز للمرأةِ -فيه- السفرُ إلا بمحرم.

والله الموفق والهادي.

❑ وردنا سؤال من الأخ (ر م ع) قال فيه:

« قُتل أخي المدعو (ر م ع) قبل ثلاثة أعوام – تقريباً–، وهو في السابعة عشرة من عمره، على أيدي المدعو:

١) (أ س) وهو في السادسة عشرة والنصف من عمره – وهو ابن عمي – لزم–.

٢) (ح خ ك) وهو في السابعة عشرة من عمره.

وقد قام المذكوران أعلاه بإطلاق الرصاص على (أخي) مع سبق الإصرار والترصد بعد تخطيط طويل!

وبعد ذلك حكمت المحكمة عليهما بالسجن لمدة (١٢ عاماً)؛ لأنهما في سن الحدث.

فأرجو إرشادي ماذا أفعل؟ هل أقوم بقتلهما بعد انتهاء مدة السجن المذكور أعلاه؛ حيث قتلا (أخي) عمداً؟!

وهل هذا حقٌّ شرعي لي؟

أرجو فتواي في هذه المسألة، وماذا أفعل؟!

وجزاكم الله خيراً».

الجواب: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت (لجنة الفتوى) في «مركز الإمام الألباني» -رحمة الله عليه- على سؤالكم، وتشكرُ حرصكم، وتثبّتكم، ووقوفكم على الحكم الشَّرعي.

مِن المقرر عند الفقهاء أنه لا يجوز لآحاد الناس القيام بالقتل، ولو كان المراد قتله مهدورَ الدم، ولابد من إذن الإمام أو النائب عنه في ذلك، إذ إقامة الحدود واستيفاء القصاص من اختصاصات الإمام، أو الخليفة، أو من ينوب عنهما من القضاة والعمال، ومَن يُعهد إليهم بهذه الأمور، وهذا أمر لا خلاف فيه بين أهل العلم.

قال إمام الحرمين الجويني في كتابه «الغياثي» (ص٢١٧):

«فأما العقوبات التي يقيمها الإمام على آحاد الناس فهي منقسمة إلى الحدود والتعزيرات:

فأما الحدود فاستقصاء القول في مقتضياتها، وتفاصيل المذاهب في كيفياتها وإقاماتها في أوقاتها وسبيل إثباتها، وذِكر مسقطاتها مذكورةٌ في كتب الفقه، وهي بجملتها **مفوّضة إلى الأئمة، والذين يتولّون الأمور من جهتهم.**

والقصاص في النفس والطرف، فإن كان خالصَ حقّ الآدمي، **فليس لمستحقّه استيفاؤه دون الرفع إلى السلطان**». انتهى

وقال ابن قدامة في «المغني» (١١/ ٥١٥ – ط: هجر):

«ولا يجوز استيفاء القصاص إلا بحضرة السلطان»، وقال: «وهو مذهب الشافعية؛ لأنه أمر يفتقر إلى الاجتهاد، ويَحرُم الحيفُ (أي: الظلم) فيه، فلا يُؤمن الحيفُ مع قصد التَّشفِّي، فإن استوفاه من غير حضرة السلطان، وقع الموقِع، ويُعزَّر، لافتياته (أي:لتعدّيه) بفعل ما مُنع فعلُه».

فكلام ابن قدامة واضح في الحرمة، فذكر -رحمه الله- أن من استوفى القصاص مِن مستحقّه يعزّره الإمام؛ لأنه تعدى عليه، فإذا كان القصاص لابدَّ أن يطلب من القضاء الحكم به؛ لكي يثبت موجبه وتتحقق شروطه، ولا توجد شبهة تدرؤه، فإن التنفيذ يكون تحت إشراف ولي الأمر، وذلك لأنه قد يؤدي غيظ ولي الدم إلا التشفي بالقتل بآلة من شأنها أنْ تُعذب قبل إزهاق الروح، أو أن يذهب فرط الغيظ إلى التمثيل بالجثة، ولأن القصاص كان بتمكين الشرع منه وحكم القاضي، فوجب أن يكون التنفيذ في ظل الشرع، حتى لا يخالف في طريقه، ومع ذلك هو ما يقتضيه سلطان النظام وتنفيذ الأحكام.

قال البيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٨٥- ط: دار الكتب العلمية):

«ما كان طريقه طريق الحدود والعقوبة؛ فإن ذلك إلى السلطان دون غيره».

وقال شيخنا الألباني -رحمه الله- في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٣٥٢ – ط: المعارف) -بعد كلام-:

«إن تنفيذ الحدِّ ليس من حقِّ الشيخ مهما كان شأنه، وإنما هو من حقِّ الأمير أو الوالي».

وهذا أمر لا خلاف فيه بين الفقهاء والعلماء[1].

قال الإمام القرطبي في تفسيره «الجامع لأحكام القرآن» (٢/ ٢٤٥ وما بعدها- ط:دار إحياء التراث العربي):

«لا خلاف في أن القصاص في القتل لا يقيمه إلا أولو الأمر، فرضٌ عليهم النهوض به، وإقامة الحدود وغير ذلك؛ لأن الله -سبحانه وتعالى- خاطب جميع المؤمنين بالقصاص، ثم لا يتهيأ للمؤمنين جميعاً أن يجتمعوا على القصاص؛ فأقاموا السلطان مقام أنفسهم في إقامة القصاص وغيره من الحدود».

وقال -أيضا-: (٢/ ٢٥٦): «اتفق أئمة الفتوى على أنه لا يجوز لأحد أن يقتص من أحد حقَّه دون السلطان، وليس للناس أن يقتص بعضهم من بعض ، وإنما ذلك للسلطان أو من نصبه السلطان لذلك، ولهذا جعل الله السلطان ليقبض أيدي الناس بعضهم عن بعض».

يتضح لنا من خلال ما سبق: **أنه لا يجوز لأولياء المقتول العمل على قتل القاتل، والواجب عليهم العفو من أجل الله -تعالى-**، ولا سيما أن الله -تعالى- يقول: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ ، **أو أخذ الدية الشرعية**، والله -سبحانه وتعالى- أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

لجنة الفتوى

محمد بن موسى آل نصر	سليم بن عيد الهلالي
علي بن حسن الحلبي	مشهور بن حسن آل سلمان

(١) ذكر الإجماع جمع مِن العلماء منهم: ابن رشد في «بداية المجتهد» (٢/ ٣٣٣).

الغَيْرَة

• بقلم: نجلاء الصالح

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله -تعالى- يغار، وإن المؤمن يغار، وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله»[1].

أثبت رسول الله ﷺ صفة الغيرة لله -تعالى-، ونحن نثبتها كما جاءت، وكما بينها رسول الله ﷺ بلا تكييف ولا تمثيل، ولا تأويل؛ فهو -سبحانه- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١].

يغار الله -تبارك اسمه- على عباده أن ينتهكوا محارمه، وقد بين لهم حدوده، ويغار -سبحانه- على عباده أن يكونوا عبيداً للمخلوقين، بأن يجعلوا له شركاء وهو خالقهم.

وما ارتقى الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين- أشرف المقامات، إلا باكتمال عبوديتهم لله -تعالى- وحده، وتوقُّفهم عند حدوده -سبحانه-، وغيرتهم على دينه ونبذهم لما سواه، فقد كان رسول الله ﷺ وصحابته -رضوان الله عليهم أجمعين-، من أشدِّ الناس غيرة على دينهم وأعراضهم.

روى البخاري ومسلم أن رسول الله ﷺ قال يوماً لأصحابه: «إن دخل أحدكم على أهله ووجد ما يريبه، أشهد أربعاً»، فقام سعد بن معاذ متأثراً، فقال: يا رسول الله: أأدخل على أهلي فأجد ما يريبني أنتظر حتى أُشهد أربعا؟! لا والذي بعثك بالحق!! إن رأيت ما يريبني في أهلي لأطيحنّ بالرأس عن الجسد، ولأضربنّ بالسيف غير مصفَح، وليفعل الله

(١) متفق عليه.

بي ما يشاء، فقال ﷺ: «أتعجبون من غيرة سعد!! والله لأنا أغير منه، والله أغير مني، ومن أجل غيرة الله حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن .....».

الغيرة؛ ما الغيرة؟ هي شعور فطري في النفس الإنسانيّة، وخُلُق، وعاطفة تنشأ من الحب الشديد للتملك، والأنانية، تبدو جليّة عندما يشك العبد، أو يخاف أن يؤخذ منه، أو يتحوّل عنه من يحبه ويرغب فيه، أو أن ينافسه أحد عليه.

الغيرة:

١- غيرة من الشيء: حب الاستئثار به، وخوف وكراهة أن يزاحمه أحد عليه، أو يشاركه فيه، كغيرة من محبة، وغيرة من تفوق، بمنصب أو مال أو جمال.

فترى الطفل يبكي، يغار إذا رأى أمه تحمل طفلاً غيره، ويغار أحد الأبناء لاهتمام الأب أو الأم بأخ آخر له، وتغار الأم على ابنها إذا تزوج وابتعد عنها قليلاً، وتغار الأخت، والأخ، وتغار الزوجة، وللزوج، وأبناء المزوج، وزوج الأم، وزوجة الأب، والأقارب، والجيران، والباعة في الأسواق، والأقران.

٢- غيرة على الشيء: وهي شدة الحرص على المحبوب أن يفوز به الغير دونه، أو يشاركه في الفوز به، أو أن يسيء إليه، كالغيرة على المدين، والأعراض، والأوطان، والحرمات أن تنتهك أو يعبث بها العابثون.

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «من الغيرة ما يحب الله، ومنها ما يكره، فأما الذي يحب: فالغيرة في الريبة، وأما ما يكره: فالغيرة في غير ريبة»[1].

كيف نفرق بين غيرة الأنانية وحب التملك وهي الغيرة العادية الموجودة بالفطرة، وغيرة ما يحبه الله -تبارك وتعالى- ويكرهه -أي: الغيرة في الريبة، والغيرة في غير ريبة-؟

إن غيرة الفطرة إذا هذبت بالإيمان، والتقوى، وطاعة الله -تبارك وتعالى- دون تعدٍّ لحدود الله وشرعه، كانت غيرة محمودة يحبها الله -تعالى-، ويرضى عنها، كغيرة المؤمن من شهوات نفسه على نفسه، وعلى قلبه، ومن إعراضه عن الحق على إقباله، ومن الصفات السيئة على الصفات الحسنة لديه.

---

(١) «صحيح الجامع» (٥٩٠٥).

وكذلك غَيْرة المؤمن من غيره لربه: بأن يغضب لحدود الله ومحارمه إذا انتُهكت، ولحقوقه -سبحانه- إذا تهاون بها غيره، إنها الغيرة المحمودة التي يحبها الله -تبارك وتعالى- ويرضاها.

فإن تركت الغيرة ولم تهذّب وتصقل بالتربية الإيمانية، ترعرعت بأصحابها أمراض القلوب، كالكِبْر، والشح، والبخل، والغش، والغِل، والغِيبة، والنميمة، والتحسس، والتجسس، والحقد، والحسد، والشك، وسوء الظن، والظلم، والعقوق، واستبدلت أحكام الله -تبارك وتعالى- وشرائعه بالعصبية، والأهواء، والتقليد الأعمى، كما هو واقع المسلمين في أيامنا !!

انقسمت الأمة شيعاً، وأحزاباً -ويقولون غيرة- أُزهقت الأرواح، وقطعت الأرحام، وانتهكت الحرمات، وانتشرت الفواحش ... فأين الغيرة ؟؟.

إنها غيرة بغير حق، غيرة أنانية، وسوء خُلُق، وسوء اتباع، إنها غيرة مذمومة يكرهها الله -سبحانه-.

ذلك ما لم تكن غيرة مرضية تحتاج إلى علاج عند الأطباء، إلى جانب العلاج الإيماني.

١- كالغيرة العصابية: إن للعوامل البيئية، كالحروب، والفقر، والكساد الاقتصادي -كذلك التربية غير الإيمانية- أثراً هامّاً في هذه الغيرة المرضية المذمومة، فالبعد عن الرحمن، وكثرة الفسوق والعصيان، وعدم القناعة، وعدم الرضى بالقضاء والقدر، من الأسباب الرئيسية في الغيرة المرضيّة، والأمراض النفسيّة، والاضطرابات الشخصية، وذلك بسبب الفراغ الروحي، والجزع، واليأس، والقنوط، والخوف على المستقبل، وصدق ﷺ إذ قال: «عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»[1].

٢- والغيرة الذُّهانية: يظهر على المريض شك بعد ضعف، أو إحباط بعد تكرار فشل، ومثله ما يظهر على بعض الأزواج «الوهم المرضي الضلالي»، وهو ما يسمى «بمرض ذهان الغيرة»، أو «مرض عطيل»[2].

---

(١) «السلسلة الصحيحة» (١٤٧).

(٢) ولتسميته هكذا سَبَبٌ ذُكر في كتب النفس.

نسأل الله العافية والسلامة، ونحمد الله على نعمة الإسلام.

٣- ويصاب بالغيرة المرضية، مرضى التهابات الدماغ وأورامه، وعَتَه الشيخوخة، والزهايمر، وبعض حالات التسمم بالرصاص، والاكتئاب الدوري، والأمراض العصبية والعقلية التي تشمل «الفصام الاختلالي»، وتحدث غالباً في سن متأخرة.

٤- كذلك يصاب بها مدمنو الكحول، ومن يتعاطى الحشيش، والمنشطات، يشعر أحدهم بالغيرة حين يثمل فقط، وقد يتطور هذا الشعور ليصير عادة تشتد بسرعة وتزداد، حتى تصبح غيرة مرضية، وقد تؤدي إلى العنف أو إلى ما لا تحمد عقباه.

إن الغيرة غريزة بشرية، قد تكون عند النساء والرجال على حد سواء، وقيل: إنها في النساء أشد، فلا ينبغي إطلاق العنان لها -إفراطاً وتفريطاً-؛ بل يجب أن توزن بميزان الشارع الحكيم، وأن يراعي العبد فيها الأدب مع الله -تبارك وتعالى-، فلا يحل حراماً، ولا يحرم حلالاً، ولا يتعدى حدوداً.

إنّ الغيرة إن وجدت بشكل لا يطاق، كانت غيرة مذمومة لا يطيب معها عيش ولا يهدأ بها بال.

يغار أصحابها غيرة عمياء -وأحياناً حقداً وحسداً- فيعينونَ على فراق أزواج، وعقوق آباء، وقطع أرحام، وحرمان ميراث، وشهادة زور.

ومنهم من يذهب إلى العرّافين والدجّالين، ليُرضوا حاجةً في أنفسهم، أو غِلاً في صدورهم، لا يهمهم إن خسروا الدنيا والآخرة، بسبب غيرتهم، قال الله -تعالى-: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة:٨].

ملامح شخصية الغيور -غيرة مذمومة-:

١- إحساس داخلي بالنقص، وضعف القدرة والكفاءة.

٢- تضارب بين الطموحات، والقدرة على إنجازاتها.

٣- حساسية مفرطة[1]، يصحبها قلق، وسوء ظن، وشك.

---

(١) وقد لا يسلم من ذلك أكثر الناس.

٤- اتباع الهوى، والتقليل من شأن الآخرين، واتهامهم بعدم الفهم والتقدير، بسبب الأنانية.

٥- المبالغة في الإعجاب بالنفس وتقييمها بعيداً عن حقيقتها.

٦- إلقاء اللوم على الآخرين عند الفشل والإحباط، فإن لم يستطع، أحال الأمر للمسِّ، والسحر، والحسد!

٧- سرعة الغضب، وعدم تمالك النفس، والعجلة، وعدم الأناة والتثبت.

وقد قُتلت أخت، بسبب قذف عرض تبيَّن فيما بعد أنها منه بريئة!!

وطُلِّقت أخرى ظلماً، لزيارة أخ لها في الرضاع، لم يقتنع زوجها بهذه الأخوة!!.

تقول أخت: يغار عليَّ زوجي من الأهل، والأرحام، حتى من الأبناء!!.

وكم من بيت نُقضت أركانه، فتهاوى لكيدة الآباء والأمهات، والأبناء، والبنات، والإخوة وزوجات الإخوة، والضرائر، وغيرهم؟؟!!

ناهيك عن غيرة الكثير من النساء على الأزواج، يتزوج الرجل، فإذا بزوجه المصون تغار عليه من أمه، وأخته، بل من جنس النساء!

ومنهن من تعتبر السيارة بمثابة الضرة لها، كذلك الأصحاب، والعمل، والهواية، والقراءة، والكتابة، والدعوة؛ لأنها تعتبر أن كل ذلك يشغله عنها، ويصرفه عن حقها.

تقول أخت: بالكاد أرى أنا وأبنائيَ زوجي، غارق في عمله، فهل الحياة الزوجية والأبوة مادة فقط؟! أين الجانب الروحي فيها ؟!

وتقول أخرى: بالكاد ينفق زوجي على أهل بيته، يقتِّر عليهم تقتيراً، أما الغرباء والأصحاب، فينفق عليهم بغير حساب، فمن الأوْلى؟

وتقول أخرى: إذا حان موعد عودة زوجي إلى البيت، كان الجميع في حالة استنفار، بسبب الرعب القادم! ضرب، شتم، تحقير، تأنيب، وعُبوس، لا يجرؤ أحد أن ينبس ببنت شفه! أما مع الغير، فيتعامل معهم بحسن خلق، وطيب، ولطف، وبشاشة نحسدهم عليها!! فمن الأوْلى؟؟

وهذا ما يعاني منه كثير من الأزواج -أيضاً-، ويقولون: من الأَوْلى؟

يقول أحد هم: تتفانى كثير من النساء في أداء العمل إن كانت موظفة، وأما حق الزوج، والبيت، والأبناء، فتعده أمراً ثانوياً في

قائمة اهتماماتها، ناهيك عن الشكوى، والتذمر، والتسخط، فمن الأوْلى؟

ويقول آخر: منهن من تتزين للعمل، للصديقات، للشارع، للأسواق، إلا للزوج ... فلا !! فمن الأوْلى؟

ورسول الله ﷺ يقول: «خير النساء التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره»[1]، فإن ذكّرها الزوج بمخالفتها الشرعية، أو أنكر عليها، أو منعها، اتهمته بالتسلط والتخلف، أو الغيرة من تفوقها، أو بالخيانة، وتحوَّل قلبه عنها، وقد تتسع دائرة الخلاف، لتنهار لبنة من لبنات المجتمع، والضحية للأسف هم «الأبناء».

ينبغي على كلا الزوجين أن يزن الأمور بميزان التقوى، والمودة، والرحمة، فيما بينهما، فيراعي كل منهما مشاعر شريكه، ويعرف حقَّه عليه، ويسارع إلى تهيئة أسباب الراحة، والسعادة، والطمأنينة، والهدوء النفسي، وتحقيق الرغبات لديه، ما دامت في طاعة الله -تبارك وتعالى-.

وألَّا ينصرف كل منهما بمشاغله عن أهل بيته، فينمو الشعور بالإهمال والحرمان، والحزن، والقلق، ويؤجّج نيران الغيرة، والشك في القلوب.

عن عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم أُخْبَر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ فقلت: بلى يا رسول الله، قال: صم وأفطر، وقم ونم؛ فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينيك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً» -وفي رواية: «وإن لزورك عليك حقا»- وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإذن ذلك صيام الدهر كله، قال: إني أجد قوة، قال: «فصم صيام نبي الله داود، ولا تزد عليه، نصف الدهر»، فكان عبدالله بن عَمْرو -رضي الله عنهما- يقول بعدما كبر: «يا ليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ»[2].

وللبحث بقية ....

---

(1) «السلسلة الصحيحة» (١٨٣٨).

(2) متفق عليه.

هدية مشاحن في ليلة النصف من شعبان!

• بقلم: أسرة التحرير

عن معاذ بن جبل -رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ، قال: «يطّلع اللهُ إلى جميع خلقه ليلةَ النصف من شعبان، فيغفرُ لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن»[1]، فليلة النصف من شعبان ليلة مباركة يطّلع الله فيها على خلقه، فيرحمهم ويغفر لهم، إلا من عادى الله بالشرك، فجعل لله نداً وقد خلقه، فهذا لا يغفر الله له؛ لأنه ارتكب الذنب الأعظم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨].

والثاني: عادى عبادَ الله وأولياء الله -وكلّ مؤمن تقي فهو لله ولي-، عاداهم، وحقد عليهم، وتحامل عليهم، لا من أجل الآخرة، ولا براءً من أجل الله، وإرضاءً لله، وإنما لهوى النفسِ وحظوظها، وحُبّ الانتصار والانتقام لها؛ لأنه لا يرى لأحد حقّاً في نصحه وتوجيهه والإنكار عليه!!

حَقَدَ على إخوانه، وشهّر بهم، وَكَالَ لهم التهم، والفِرى، وقول الزور، وهم صابرون مُتصبِّرون، يحتسبون الأذى عند الله؛

(١) رواه الطبراني، وابن حبان في «صحيحه»، وقال شيخنا الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٤٤٧): حديث صحيح.

لعله يؤوب إلى ربه، ويعود إلى رشده . . . رماهم بألفاظ قبيحة، وتُهم شنيعة لم يسمعوها من ألد أعداء هذه الدعوة، وأفجرهم خصومة، ولولا الحياء وشماتة الأعداء لأَوْرَدْنَا ما قاء به فمُه في حقّ أبناء الأمس، سُفهاء اليوم!

وإنّا لَنَحْسَبُ أنَّ هذا المشاحن -وقد تجاوز السبعين- بات ليلة النصف من شعبان لا همّ له إلا كيل السباب، والشتائم، والسخريّة، والاستهزاء من طلاب الإمام الألباني، بعد أن وفَّقهم اللهُ فأسَّسوا مركزاً علمياً باسم شيخهم[1]، وفاءً ببعض حقّه عليهم، جمعوا فيه شبابَ هذه الدعوة المباركةِ من خلال دوراتهم العلميّة، وندواتهم، وملتقياتهم، ممَّا أفزع -جدّاً- الحزبيين، كما أفزع هذا المشاحن، مُستكثِراً عليهم أن يتصدّروا للفتوى، وأصغرهم سِنًّا قد تجاوز الأربعين؛ قضى أكثرَ من نصفها في الدعوة والتعليم، والتصنيف، والتأليف.

نعم؛ لقد كُنتَ مُوَقَّراً مُقَدَّراً مقدماً يوم أن كنتَ على منهج الألباني -كتاباً وسنّة ومنهج سلف الأمّة-، أمّا بعد أن ظهر شططك، وانحرافك، وظلمك، وحزبيَّتك، وثناؤك على أهل البدع، فلا ولا كرامة. . . بعد أن ظهر ولاؤك للحزبيّين، وعداؤك للسلفيين، وافتراؤك عليهم، ولئن سَكَتَتْ (لجنة الفتوى) عنك: فإنّما حفاظاً على المخدوعين والمضلَّلين، وحتى لا يشمت الشامتون، وإلا؛ فإنّ للصبر حدّاً ﴿ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ﴾ [الحج: ٦٠].

كان الأَوْلى بك أن ترعوي، وتُصلح ما بينك وبين إخوانك -بضوابط الشرع وأُصوله- قبل ليلة النصف من شعبان، وهم الذين مدُّوا أيديهم للصلح معك مراتٍ وكراتٍ، ولكن أبيتَ وأبيتَ، ونأيت، وتماديت وتماديت، و«الظلم ظلمات يوم القيامة».

﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [طه:١٣٢].

﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

---

(١) وقد شكر صنيعَهم -في هذا- بعضُ أكابر علماء هذا الزمان -جزاه الله خيراً-، وهو الشيخُ العلامة عبدالمحسن العبّاد -حفظه الله- في أول رسالته «رفقاً أهل السُّنَّة بأهل السُّنَّة» (ص٨).